المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم السياسات العامة والأنظمة المقارنة

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص : سياسة المدينة والأقاليم

دور الحركة الجمعوية في السياسة العمرانية

دراسة استطلاعية لدور الحركة الجمعوية في مجال السكن

بلدية الوادي

إعداد الطالب :

بوحنيك مسعود

تحت إشراف:

الأستاذ الدكتور :العربي ايشبودان

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور : العربي ايشبودان ..مشرفا

الأستاذ: سالمي العيفة .....رئيسا

الأستاذ :لعجاني غنية.....عضوا

الأستاذ :لـــــــــوجاني وسيلة....عضوا

الدفعة الثانية ماي 2013

إهـــــــــــــــــداء

مسيرة الألف ميل تبدأ بخطوة . . .

إلى الوالدين الكريمين...

إلى الأخوة والأخوات وكل العائلة...

إلى أصدقاء الدرب والدراسة...

إلى كل ناشط جمعوي نبيل هدفه الرقي بالسيدة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

إلى كل من جعل من طلب العلم هدفه الأسمى في هذه الحياة، بغية نفع الآخرين، أهدي هذا العمل.

شكـــــــــــر وتقديـــــــــــر

أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير للأستاذ العربي ايشبودان، على نصائحه وتوجيهاته لإعداد هذا العمل،كما أتقدم بخالص الشكر للأستاذة لعجاني على إرشاداتها وتوجيهاتها لإنجاز هذا العمل.

كما أشكر طاقم المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية من اساتذة وإداريين،وكل من ساهم من قريب أو بعيد في انجاز هذا العمل.

م س ع و د

الملخص:

هذه الدراسة هي محاولة لاستظهار دور للحركة الجمعوية في السياسة العمرانية في الجزائر، من منطلق الشراكة والتعاون بين فاعل رسمي وهو الدولة وفاعل غير رسمي والذي هو الحركة الجمعوية،وقد حددنا الدراسة في فترة 2000ـ2012 وهي الفترة التي شهدت تصاعدا في وتيرة العمل الجمعوي بالجزائر بعد استعادة الهدوء الأمني. وظهور القانون الجديد للجمعيات 06/12

إن النشاط الجمعوي بالجزائر ليس بالأمر الجديد، فهو مرتبط بتركيبة الشخصية الجزائرية التي كانت تخضع للسلطة العائلية ،وقد عرف الجزائريون هذا النشاط بأشكال تقليدية كسلطة العرش والقبيلة،وهذه الخصوصية كان لها التأثير فيما بعد على صياغة الحركة الجمعوية في الجزائر سواء في العهد الاستعمار أو في عهد الاستقلال.

من جهة أخرى يعد العمران عنصرا هاما في السياسة العامة بالجرائر وخاصة موضوع السكن ،فقضية السكن والإسكان تحتل حيزا هاما من النقاشات العامة في الجزائر ،لذا ارتأينا ان تجرى هذه الدراسة حول علاقة الحركة الجمعوية بالسكن، من خلال وجود نقاط التقاء بين العمل الجمعوي والسياسة العمرانية والمتمثلة في تحقيق الصالح العام.

وقد تم اختيار بلدية الوادي لتوافرها على نسيج عمراني يعكس نسيجا اجتماعيا خاصا وهو ما يبرز بوضوح العمل الجمعوي.ومدى وجود دور للحركة الجمعوية في مجال السكن.من خلال عمل لجان الاحياء التي تعتبر احدى انشط الاشكال الجمعوية.

الكلمات المفتاحية: الحركة الجمعوية، العمل الجمعوي،السياسة العمرانية،لجان الأحياء.

Résumé :

Nous tentons par cette étude de démontrer le rôle du mouvement associatif dans la politique urbaine en Algérie, en partant de la coopération entre l'acteur officiel (l'Etat) et l'acteur officieux (le mouvement associatif). A cet égard, nous avons délimité le champ temporel de l'étude entre 2000 et 2012, car ces années ont vue l'augmentation du travail associatif en Algérie après le retour de la sureté et l'adoption de la loi 12/06.

D'une part, notons que l'activité associative en Algérie n'est pas neuve, et liée à la personnalité algérienne, dominée par le pouvoir familial. Cette activité connue sous des formes traditionnelles, tels que El Aresh et la tribu, a influencée le mouvement entier durant la colonisation et après sa fin.

D'autres parts, l'urbanisme est considéré comme un important pilier de la politique publique en Algérie, surtout en ce qui concerne l'habitat. Car la question de l'habitat se place au cœur des débats publics en Algérie. Dans ce sens, nous voulions analyser les relations entre le mouvement associatif et l'habitat à travers les convergences et divergences entre le travail associatif et la politique urbaine basée sur l'intérêt publique.

En finale, nous avons choisi la wilaya d'EL Oued pour sa texture urbaine et sociale particulière, ce qui reflète clairement la spécificité du travail associatif et le rôle du mouvement dans le domaine de l'habitat grâce au fonctionnement des comités de quartiers (une des activités du mouvement associatif).

Mots clés : mouvement associatif, activité associative, politique urbaine, comités de quartiers, Algérie,

Abstract

This study is an attempt to memorize the role of the mss corporation in politics Urban in Algeria, in the spirit of partnership and cooperation between the actor formally a state and an active informal which is corporation movement, have identified the study in the period 2000-2012, a period which has seen a surge in the pace of collaborative work in Algeria after restore calm security. And the emergence of the new law of associations 12/06

The activity corporation Algeria is not new, it is linked to the composition of personal Algerian which was subject to the authority of the family, has been known Algerians This activity forms of traditional authority throne and the tribe, and this Privacy Policy have had the effect later on the formulation of corporation movement in Algeria, both in the Covenant colonialism or under independence.

On the other hand is urbanism is an important element in public policy Paljraúr and particularly the housing issue of housing and housing occupies an important place of public debates in Algeria, so we decided to hold this study about the relationship between corporation movement to housing, through the presence of points of convergence between the collaborative work and politics Urban represented the achievement of the common good.

Municipality has been selected to availability valley on urban fabric reflects the special social fabric which clearly highlights the collaborative work., And the extent of the role of the corporation movement in the field of housing. Through the work of the neighborhood committees, which is considered one of the most active forms of corporation.

Keywords: mass corporation, collaborative work, urban policy, neighborhood committees.

مقدمة

الفصل الأول:المدخل النظري للدراسة

المبحث الأول :ماهية الحركة الجمعوية

المبحث الثاني:ماهية السياسة العمرانية

المبحث الثالث:علاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية

خلاصة الفصل الأول

الفصل الثاني:واقع الحركة الجمعوية في الجزائر

المبحث الاول : التطور التاريخي للحركة الجمعوية

المبحث الثاني:الاطار التشريعي والتنظيمي للحركة الجمعوية

المبحث الثالث :أشكال الجمعيات ونشاطاتها

المبحث الرابع: السياسة العمرانية والحركة الجمعوية بالجزائر

خلاصة الفصل الثاني

الفصل الثالث:الدراسة الاستطلاعية لدور الحركة الجمعوية في مجال السكن

المبحث الأول: لمحة مونوغرافية لمحل الدراسة

المبحث الثاني: نموذج عن العمل الجمعوي في مجال العمران: جمعية رابطة أحياء مدينة الوادي

المبحث الثالث:فاعلية الرابطة تجاه ملف السكن ببلدية الوادي

خلاصة الفصل الثالث

الخاتمة

مـــقـــدمـــــة

تمهيد:

يعتبر الحكم الراشد على المستوى المحلي، مطلبا ضروريا لتجنب العديد من العقبات والمشاكل في هذا المستوى، وإن تحقيق هذا المطلب يتطلب تدخلا جماعيا من الاطراف المسيرة لشؤون المدينة من رسمين وغير رسميين ، وخاصة في جانب العمران،فهو الشأن الاكثر حصولا على الاهتمام والمتابعة، فقد نجحت تجارب سابقة بدول أروبية كفرنسا وألمانيا مثلا، في تقريب الإدارة من المواطن. من خلال ممثليه الرسميين،وممثليه غير الرسمين،فالأمر لا يقتصر على المنتخبين فقط،بل يتعداهم إلى المجتمع المدني،و نخص بالذكر الحركة الجمعوية والتي تعد وفقا للميدان،انشط أشكال المجتمع المدني وأفضل تجسيد لحق المواطنة وديمقراطية المشاركة اللتان يرتكز عليهما الحكم الراشد.

فالنشاط الجمعوي في الجزائر لا يجب أن مقتصرا على الكلاسيكيات العتيقة كالبيئة ،والنظافة والاحتفالات السنوية المخلدة لتذكارات قديمة،كما لم يعد يحق أن نحصر الجمعيات في نشاطات هامشية تقلل من حجم الجمعيات كهيكل منظم له احترامه وكيانه،بل اصبح بالضرورة الحتمية أن تجد لها مساحة في مجال العمران. إلا أنه في الجزائر يبقى عملا مبهما يحتاج لإيضاح وعمل جماعي لجعل الكل يشارك في دفع عجلة التنمية.

أسباب اختيار الموضوع:

إن دراسة فكرة وجود دور للحركة الجمعوية في سياسة العمران بالجزائر،امر جديد في الحقل الاكاديمي حيث أنه من الشائع أن الدولة هي من تقرر متى وكيف ينجز المشروع العمراني ولا تسمح بتدخلات خارج الإطار الرسمي، حتى وان حدث تدخل فيمكن ادخاله في خانة المعارضة.

وإن دواعي اختيار هذا الموضوع يمكن تقسيمها إلى دواعي موضوعية،ودواعي ذاتية،تعمل على زيادة دافعية الباحث نحو المحاولة أكثر للحصول على نتائج علمية.

<u>دواعي موضوعية</u>: إن ما دفعنا لاختيار هذا الموضوع هو الرغبة في معرفة دور الحركة الجمعوية في السياسة العمرانية بالجزائر عن كثب وهذا سعيا للوصول إلى صياغة دقيقة لمضمون العلاقة بين الحركة الجمعوية والعمران.

إن العمران هو مشروع سياسة عامة تتبناها الدولة،الغرض منه احقاق توازن بين السكان وتجسيد عدالة في توزيع مشاريع التنمية ، ومن المفيد تناول وجود شركاء جدد الى جوار السلطات العامة في إعداد هذا المشروع .

كما يعتبر العمران أهم متغير في السياسة الداخلية للجزائر،زيادة على الاهتمام بالحركة الجمعوية كجزء هام من المجتمع المدني،من خلال تكريس قانون خاص بها في ظل الاصلاحات المفرج عنها في 2011.

مبررات ذاتية: إن اختيار هذا الموضوع نابع عن رغبة شخصية في التعمق في موضوع المجتمع المدني وبخاصة فئة الجمعيات حيت وجدت أن معظم الدراسات التي أجريت حول الحركة الجمعوية عالجت نشاط الجمعيات ولم تشر الى جانب العمران ليقينهم شبه المؤكد أن لا يوجد دور للحركة الجمعوية في السياسة العمرانية.

الرغبة في زيادة المدارك العلمية حول قيمة الحركة الجمعوية وأنها ليست مجرد تنظيم هامشي وإنما هي شريك فاعل في السياسة العامة .

التجربة الشخصية التي اكتبتها من خلال نشاطي في الحي الشخصي في لجنة حي.

أهمية الموضوع: تنبع أهمية الموضوع من كونه تجربة أكاديمية جديدة فقد ظل موضوع الجمعيات والعمران لمدة طويلة أسير المقالات الالكترونية ، والتغريد في مواقع التواصل الاجتماعي ،كما أن له أهمية من جانبين: علمية وعملية .

الأهمية العلمية: هذه الدراسة تعتبر حوصلة لعملية استطلاعية لواقعي العمران والحركة الجمعوية بالجزائر وبالتالي هي استفادة من تجارب سابقة ومحاولة لإثراء المكتبة العلمية بدارسة جديدة حول موضوع جديد،لم يسبق التطرق له.

الأهمية العملية: إن هذه الدراسة تساهم في فهم الواقع الجمعوي عن قرب من خلال معرفة اسلوب الجمعيات الجزائرية في معالجة المواضيع ذات الاهتمام المشترك. وتساعد على معرفة سيرورة العملية العمرانية بالجزائر ،والتعرف عن قرب على محل الدراسة الوادي. من خلال التعرف على حيثيات جديدة وخاصة بالشق المتعلق بالحياة الجمعوية ودورها في الواقع السكني للبلدية.

الإشكالية:

تعد الجمعية مدرسة لتطوير وتحسين الإدراك والوعي المدني لدى الأفراد، حيث تقوم بمجموعة من الوظائف التي تصب في مجرى نشاط المجتمع المدني،كما يعرف العمل الجمعوي اليوم صحوة كبيرة في أغلب بلدان العالم بشكل أصبح معه علماء الاقتصاد والاجتماع يعتبرونه النسق الثالث داخل المجتمعات لما يقوم به من مهام تنموية اقتصادية وإنسانية، أصبح ينافس الأحزاب السياسية في مشاريعها ويشترك مع الدولة أو يتحمل جزءا من أعبائها في مشاريع شتى. وهو ما يعتبر مؤشر المواطنة الفعالة التي تساهم وتشارك في تقدم الدولة نحو الحكم الراشد،حيث يصبح مجموعة من المواطنين المنتظمين في هيكل قانوني شركاء فاعلين وليس مجموعة مستهلكين،وهذا لا يتم إلا من خلال تقبل طروحاتهم وانشغالاتهم ومقترحاتهم.

وفي الجزائر ، شهدت الساحة الوطنية عملية تفريخ في عدد الجمعيات خلال فترة التسعينات وهذا بعد إقرار التعددية عام 1989 وهو ما عبر عنه الأستاذ عمر دراس بالظاهرة الجمعوية، لكن ما يعاب على هذه الحركة أنها محصورة في مجال واحد او مجالين ، مما يجعلها تقع في فخ التكرار وعدم وضوح الاهداف.

حاليا، بدأت الحركة الجمعوية في الجزائر تنفتح على قطاعات اخرى غير القطاعات التقليدية المعروفة، كالثقافة و الرياضة والمهن ، حيث أصبحت تتجاوز الامر الى التدخل في المجال العمراني وما يتعلق بهذا المجال.

وفي هذا العمل سوف نخصص الدراسة على الحركة الجمعوية في ولاية الوادي هذه الولاية التي تمتاز بنسيج اجتماعي عائلي يجسد نمطا جمعويا خاصا به. و سيتم التطرق الى الدور الذي تقوم به الحركة الجمعوية في مجال السكن وعن التزامها في هذا المجال.

وهو ما يدعونا للتساؤل :

<u>اشكالية عامة</u>

إلى أي مدى يمكن الحديث عن دور للحركة الجمعوية في مجال السياسة العمرانية خصوصا فيما يتعلق بموضوع السكن بولاية الوادي؟

انطلاقا من السؤال العام نقترح بعض الأسئلة الفرعية :

- ما هـو واقع الحركات الجمعوية في الجزائر عموما و في ولاية الواد خصوصا خاصة فيما يتعلق بالجانب السكني؟
- كيف تساهم الجمعيات المختصة في السياسات العمرانية بولاية الوادي؟

الفرضيات:

1- سمح القانون للجمعيات بالنشاط في حدود معينة وهو ما يشير الى أن دور الجمعيات هو استشاري يتلخص في المراقبة ومتابعة السياسة العمرانية وهو ما يعني عدم وجود دور بارز لها.

2ـ تعتبر الجمعية مدرسة اجتماعية تهتم بتكوين الافراد و تعليمهم المواطنة مما يعني ان دورها أساسي وهو ما يدل على أنها تؤثر في عدة مجالات منها السياسة العمرانية وخاصة مجال السكن.

الدراسات السابقة:

تم الاستعانة في إعداد هذا العمل بجملة من المراجع النوعية،حيث تكاد تنعدم الدراسات حول الجمعيات والعمران مما دعا إلى الاستعانة بالمواقع الإلكترونية ،إضافة إلى وجود مجموعة من الكتابات التي خصصت للعمل المعوي في الجزائر نذكر منها :

الظاهرة الجمعوية في الجزائر: للأستاذ عمر دراس ،والتي يعرض فيها المؤلف وبشكل رئيسي نتائج الدراسة التي قام بها على المستوى الوطني والتي مست 24 ولاية و 446 جمعية جزائرية نشطة، فبعد اللمحة التاريخية عن العمل الجمعوي بالجزائر ينتقل الباحث إلى رسم معالم الخارطة الجمعوية الحالية في الجزائر من خلال تقديم معطيات رقمية ونسب مؤوية ملمة بجميع جوانب الموضوع إضافة إلى تفسير وتحليل هذه النتائج وتشخيص الوضعية الراهنة وتحديد المشاكل والصعوبات التي تواجه الجمعيات، إلى جانب تفريغه لاستمارة أسئلتها الموجهة إلى أعضاء مكتب الجمعيات وأخرى موجهة لبعض المسؤولين المحليين المكلفين بالقطاع الجمعوي .مع اعتماده في هذه الدراسة على المنهج الإحصائي بشكل رئيسي.

كتابات مركزCRASC : وإصداره لمجموعة من الأعداد في مجلة إنسانيات خصصها للحركة الجمعوية،إضافة إلى تنظيمه سنة 2001 لملتقى دولي حول الحركة الجمعوية بالمغرب العربي.

كما تم الاستعانة بكتابات الأستاذ عبد الناصر جابي تحمل عنوان **الحركات الاجتماعية في الجزائر-أزمة الدولة الوظيفة وشروخ المجتمع** .إضافة إلى بعض المساهمات من طرفه حول الموضوع والتي نجدها في ثنايا بعض الأبحاث والمداخلات والتي من بينها، **العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر- الواقع والآفاق.**

نحو حكامة عمرانية حالة الجزائر العاصمة، وهو مقال الأستاذ ايشبودان يطرح فيه أهم المفاتيح نحو تحقيق التنمية المحلية من خلال المشاركة في التسيير المحلي للكيان العمراني

إضافة إلى جملة من المقالات على الانترنت .

حدود الدراسة:

الإطار المكاني : يتمثل الإطار الميداني للدراسة في بلدية الوادي ،نظرا لأهميتها الاستراتيجية والإدارية في الولاية، حيث تشتهر بطابعها العمراني الخاص،ونسيجها الاجتماعي المميز، ولاعتبارات شخصية كقربها الجغرافي للباحث.

الإطار الزماني: تم تحديد زمن الدراسة في الفترة الممتدة بين سنة 2000ـ 2012 بعد صدور القانون الجديد للجمعيات المسمى بقانون 06/12 كما تم القيام بعملية مراجعة تاريخية قبل هذه الفترة من منطلق أن عملية فهم الحاضر تستوجب معرفة الماضي وهذا لتحضير مستقبل واعد.

المنهجية المتبعة:

المقتربات المتبعة: تم اعداد هذه الدراسة باستخدام مقتربين:

المقاربة الاجتماعية: أو المقترب الاجتماعي وهي المقاربة التي تدرس المجتمع انطلاقا من الأسرة ودورها في تنشئة الفرد ،حيث تم استخدامها في تفسير العمل الجمعوي بالجزائر ،كون الاسرة هي البذرة الأولى في المجتمع.من خلال عملية اسقاط على الواقع.

المقاربة التشاركية: يؤكد عالم الاجتماع الاقتصادي، الأمريكي ما نكور أو لسون في كتابة " منطق الفعل الجماعي[1] " أنه لايكفي لأشخاص عينين أن يتقاسموا مصالح مشتركة للعمل معا " ليخلص إلى أن الفرد (منطقيا) ليس شديد الحرص على العمل المشترك باعتبار الاستفادة من نتائج

[1]: مانكور اولسن، **منطق الفعل الاجتماعي**،ترجمة محمد عرب صاصيلا،لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2007،ص167.

هذا العمل ليست مرتبطة بالمشاركة الفعلية، فإن الفرد يرنو منطقيا إلى سياسة الراكب الخفي : Passager clandestin الذي يستفيد من استثمارات الآخرين. لذا فالمقاربة التشاركية تمكن من:

إشراك المستفيدين في تحديد وتشخيص مشاكلهم الحقيقة.

مساهمة كل الأطراف الفاعلة في صياغة وإنجاز وتقييم المشاريع.

استثمار ا لمعارف التقليدية .

جعل المشاريع أكثر مطابقة وملائمة للواقع.

من أهم خصائصها كونها:

- تعطي الأولوية للبعد البشري في التنمية وذلك انطلاقا من كون الإنسان فاعل في التنمية، مما يعطيه الحق في الاشتراك في السلطة واتخاذ القرار.
- تحرص على استجماع الظروف الملائمة لخلق تفاعل إيجابي بين البيئة والإنسان في إطار تدبير محكم للموارد.
- لا تشجع الفعل الأحادي، وهذا لا يعني إغفال المجهود الفردي، والذي تعيره المقاربة عناية كبرى لأن الطاقة الشخصية خلاقة بطبيعتها و يجب أن تصب كرافد داخل المجهود الجماعي.
- اختيارية ترتكز على معيار الاقتناع: يمكن الولوج إليها ويمكن الانسحاب منها.

المناهج المستخدمة:

استخدمنا في الدراسة منهجين وهما:

المنهج الوصفي :يستعمل هذا المنهج في توصيف وشرح الظواهر من خلال التعريف والتحليل،وقد استخدمناه في هذه الدراسة للتعريف بكل من الجمعية والعمران من خلال الضبط الاصطلاحي لهما.

المنهج التاريخي: يستخدم للسرد التاريخي ونقل الوقائع والأحداث التاريخية وقد استخدمناه في نقل تاريخ الحركة الجمعوية من الفترة الاستعمارية الى ما بعد الاستقلال.

أما طريقة توزيع العمل فقد التزمنا بخطة توزيع تعتمد على الفصول والمباحث والمطالب نظرا لطبيعة الموضوع الذي يجمع الجمعيات والعمران في دراسة واحدة.

وقد استخدمنا في هذه الدراسة جملة من الادوات أبرزها المنشورات المتمثلة في الكتب والمذكرات والمقالات،اضافة إلى عملية الملاحظة والمقابلة مع جملة من الفعاليات الجمعوية والعمرانيين.

الصعوبات التي واجهت الدراسة:يواجه أي مشروع علمي جملة من الصعوبات تتنوع بين صعوبات الميدان وصعوبات أكاديمية ودراستنا هذه كأي عمل واجهت جملة عقبات نوردها في النقاط التالية:

عدم وجود دراسة ملمة حول الحركة الجمعوية و المشاركة في العمران بالجزائر بمعنى غياب دراسات جادة حول الحركة الجمعوية ،حيث المتوفر منها يتعلق فقط بالمشاركة السياسية أو تنظر للجمعيات بنظرة سلبية.وهو سبب عزوف العديد من الدارسين عن تناول موضوع الحركة الجمعوية.

إن الكتابات حول أثر النسيج الاجتماعي على العمران بالجزائر نادر جدا إن لم نقل وهو ما يفسر ارتباط العمران الوثيق بالمخطط الذي تضعه الدولة مما يوحي بغياب المشاركة والمشاورة.

عقبات تتعلق بمحل الدراسة: عدم الإلمام التام بالواقع الجمعوي على مستوى الولاية .

الخلفية السلبية من طرف بعض المسؤولين في التعامل مع الجمعيات،مما يطرح التساؤلات.

ضعف مستوى وتأطير معظم منتسبي الجمعيات اذ وجدنا معظمهم حرفيين دون مستوى تعليمي كفء، إضافة إلى أن نسبة كبيرة من الجمعيات لا يولون اهتماما لملف السكن والعمران عدا لجان الأحياء

خطوات البحث:

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين وفصل ثالث تطبيقي كان دراسة استطلاعية.

فالفصل الأول يعتبر مدخلا نظريا للدراسة بشكل عام من خلال التعريف بالحركة الجمعوية،والتعريف بماهية العمران ثم التطرق لضوابط العلاقة بين الطرفين.

أما الفصل الثاني فكان مخصصا للجزائر من خلال الطرق لواقع الحركة الجمعوية من خلال سياق تاريخي ثم الانتقال الى واقع الحركة الجمعوية من العهد الاستعماري إلى الاستقلال بفترتيه:الاحادية الحزبية والتعددية الحزبية،ثم نعرج إلى الاطار العام للعمران بالجزائر وعلاقته بالحركة الجمعوية .

أما الفصل الثالث فهو مخصص للدراسة التطبيقية حول دور الجمعيات تجاه قضية السكن ببلدية الوادي.من خلال التعريف بالمنطقة والنسج الاجتماعي والعمراني بها، ثم دراسة نموذج لدور الجمعيات في السياسة العمرانية –ملف السكن.

الفصل الأول

المدخل النظري للدراسة

تمهيد للفصل

يشهد العالم حاليا،عصرا جديدا من أنماط التسيير الحضري ، فبعد ما كان مقتصرا على جانب واحد هو السلطات العامة،أصبح وجودا فاعلين آخرين ضروريا جدا،وهذا راجع لتطور المفاهيم العالمية،وبروز مفاهيم جديدة،ومن أبرز هؤلاء الفاعلين ،الحركة الجمعوية،هذا الكيان الذي يعتبر احدى ركائز المجتمع المدني ، فقد أصبحت الحركة الجمعوية من ابرز الشركاء الفاعلين في التسيير الحضري مع الدولة ،وهذا بهدف الوصول إلى احسن تطبيق للحكم الراشد،حيث يشهد العالم وخاصة في الدول المتقدمة ،تقدما كبيرا في أداء الحركة الجمعوية على عدة أصعدة ، كالصعيد الاجتماعي ،الثقافي،الرياضي ،البيئي.وحاليا العمراني

استنادا على هذا المنطلق،تناولنا في الفصل الأول الذي تم اتخاذه كمدخل نظري لدور الحركة الجمعوية في السياسة العمرانية، التعرّف على مفهوم الحركة الجمعوية من خلال التفصيل، في معنى الحركة الجمعوية،ومعنى العمل الجمعوي.بغرض الضبط الاصطلاحي لمدلولها ومجالات استخدامها،والتفصيل في أهمية العمل الجمعوي،وفي مبحث ثاني،تطرقنا الى ماهية السياسة العمرانية،من خلال الاحاطة بالمصطلحات التي تحويها هذه العبارة كالعمران والتحول العمراني وتحول السياسة العمرانية.

وفي مبحث ثالث نتطرق إلى علاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية،من خلال جملة استدلالات وضوابط العلاقة بين المصطلحين ،من خلال التعمق في مصطلح المشاركة المجتمعية والتعرض للحاجات الإنسانية في المدينة ،من أجل الوصول الى مفهوم إجرائي للخروج باستنتاج لهذه العلاقة لتكون ،منطلقا للفصل الثاني

المبحث الأول :ماهية الحركة الجمعوية: يتم التطرق للتأصيل المفاهيمي

المطلب الأول:مفهوم الحركة:

يستعمل هذا اللفظ حركة (Mouvement) عادة متبوع بلفظ أخر وهو الذي معناه الاصطلاحي ، حيث نجد، حركة اجتماعية،نسبة الى الحراك الاجتماعي والى المجتمع ،حركة سياسية، نسبة الى تطورات سياسية انجبت هذه الفئة السياسية كحزب او تجمع سياسي،حركة تاريخية، ويقصد بها تسلسل جملة من الاحداث والوقائع التي تشكل تاريخا لجماعة معينة وهي في كل الأحوال تعكس سلسلة الأفعال و الجهود المبذولة من طرف مجموعة معينة لتحقيق هدف معين ومشترك، و الحركة في هذه الدراسة مرتبطة بمصطلح الجمعية ،أي مصطلح الحركة الجمعوية ، والذي يشير الى الحراك على مستوى جماعات على قدر عال من التنظيم ، او الجهود المبذولة والمقدّرة من طرف هياكل منظم تدعى الجمعيات في سبيل تحقيق هدفها على مستوى الحيز الجغرافي الذي تنشط فيه.

المطلب الثاني : مفهوم الجمعية:

تعتبر الجمعيات أحد أبرز المكونات الفاعلة في المجتمع المدني لأنها تشكل فضاء واسط لفهم جانب أساسي من المجتمع المدني، مثلما تعتبر اطارت منظمة لتأطير المواطنين وتوعيتهم قصد الاندماج والمشاركة في تفعيل عمل المجتمع المدني .

الجمعية هي الصيغة الجديدة للتعاون بين السكان في إطار أكثر تنظيما. و الفرق بين الجمعية والجماعة هو أن الأولى تسير وفقا لقوانين مكتوبة في حين أن الثانية تسير وفق الأعراف المتفق عليها[1]

الجمعية بين المنظور القانوني والمنظور السوسيولوجي

من الناحية القانونية فالجمعية تعتبر بمثابة اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين أو ات لاستخدام معلوماتهم أو نشاطاتهم لغاية غير توزيع الأرباح في ما بينهم.أو المنفعة الشخصية.

وبذلك يصبح كل استخدام لإمكانيات الجمعية خارج إطار القانون معرضا لعقوبات منصوصة قانونا.

[1]:السيد الحسيني، **علم الاجتماع السياسي المفاهيم والقضايا** دار الكتاب للتوزيع، مصر، 2005، ص 251.

بمعنىَ الجمعية هي اتفاق لتحقيق تعاون مشترك و مستمر بين شخصين أو عدة أشخاص لاستخدام معلوماتهم أو نشاطهم لغاية غير ربحية فيما بينهم وفق ضوابط يحكمها قانون[1].

أما المنظور السوسيولوجي للجمعية فهي مجموعة من الأفراد المنظمين إراديا بحيث يسعون إلى القيام بعمل جماعي ومستمر وهذا الطابع العمومي لهذا التعريف يتحكم كل من النقابة،الحزب ، الشركة، والتعاون في العمل الجمعوي المنظم فالنقابة مسيرة قانونيا بنصوص خاصة ومع ذلك نجد صعوبة في تمييزها عن الجمعية اذا ما نحن أخذنا بهذا التعريف، نفس الإشكال يطرح حينما نحاول وضع مقارنة بين الجمعية والحزب السياسي فكلاهما يخضعان قانونيا لنفس النصوص المنظمة للجمعيات رغم ان اهتمامات الحزب السياسي جد واسعة وتهم مجموع الجسد الاجتماعي ، الاقتصادي، والسياسي للمجتمع، بل وتتجاوز الحدود لتهتم بقضايا خارجية، ويتمثل الهدف الأساسي لتحركها في امتلاك السلطة والمشاركة فيها، في حين تقتصر وظيفة الجمعيات على تلبية الحاجيات الاقتصادية والاجتماعية لمنخرطها[2].

هي الخلايا الاجتماعية التي لا تؤسس على نظام القرابة كعامل محدد، فالأستاذة بن نفيسة سارة تجمع في مؤلفها « pouvoir et associations dans le monde arabe »بين مصطلحي الجمعية والمنظمات غير الحكومية للاستعمال الواسع للمصطلحين وبدون تفريق بينهما في خطابات النخبة الاجتماعية."[3]، لكن الواقع الجزائري يعتمد تسميات عديدة مرادفة مثل :رابطة ، ودادية منظمة وفي الادبيات الفرنسية والانجليزية يشار اليها بالجماعات غير الربحية والتطوعية.

وقد ورد في موسوعة UNIVERSALISE تعريف الجمعية "بأنها مجموعة من الافراد المتطوعين والقارين، يتعاقدون فيما بينهم على توظيف مهارتهم وأنشطتهم لهدف غير تجاري[4]

هذا التعريف يتفق تماما مع التعريف الوارد بالقانون الجزائري 87ـ 15 المؤرخ بتاريخ 21 يوليو 1987 الذي يعرف الجمعية في المادة الثانية من الباب الأول على انها "... تجمع أشخاص يتفقون لمدة

---

[1]:عبد الله شلبي، **الحركات الإجتماعية السياسية الأصولية الإسلامية المعاصرة**،المتحصل عليه من www.kotobarabia.com في 2013/02/19 على الساعة 08:49

[2]:سعيد بن علال،**المنظمات الاجتماعية**،المتحصل عليه www.maroceduc.ma يوم 2013/01/23 على الساعة 22:49

[3] : Sarah Ben Néfissa, **pouvoirs et associations dans le monde Arabe,** CNRS Editions,Paris,2002.179p

[4] : Encyclopédie Universalise, France, A.S, 1995, p222

محددة أو غير محددة على جعل معارفهم وأعمالهم ووسائلهم مشتركة بينهم قصد تحقيق هدف معين لا يدر ربحا..."بمعنى ضرورة توفر الهدف لإنشاء الجمعية المتكونة من اشخاص دون تحديد عددهم او زمن التأسيس.[1]

التعريف الاجرائي: ''الجمعية اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين أو عدة أشخاص لاستخدام معلوماتهم أو نشاطهم لغاية غير توزيع الأرباح فيما بينهم ،ولتحقيق هذا الهدف الجماعي ،يستخدم افراد الجمعية كافة السبل والوسائل المشروعة قانونا،لتجسيد مطالب الجمعية. وهو ما يجعلنا نعرّج لتعريف العمل الجمعوي.

الفرع الأول :العمل الجمعوي:

الجمعية هي إطار للعمل من اجل توعية الفئات المستهدفة بمشاكلها و تحفيزها للتفكير و المشاركة في طرح الحلول المناسبة و مساعدتها على تجسيد هذه الحلول على ارض الواقع وعليه فإن العمل الجمعوي هو كل ما يدخل ضمن المؤسسات الاجتماعية والثقافية، ويشكل دعامة للمجتمع بخلق الأجواء الملائمة لتأطير الشباب لبناء مجتمع مسؤول يساهم في التنمية والتغيير والعمل على إدماج الشباب في عملية النمو الاجتماعي وفتح المجال للإبداع وإبراز قدرات الشباب على الخلق والابتكار.

. ولكون الانسان اجتماعي بطبعه فلابد من توفير حاجياته وذلك ما عبر عنه العلامة ابن خلدون في قولته (إن الاجتماع الإنساني ضروري) والتطور التاريخي للإنسانية جعل الأسرة غير قادرة على القيام بجميع وظائفها التي كانت توفرها العائلة الشيء الذي أدى إلى ظهور عدة مؤسسات اجتماعية لتكمل عمل الأسرة. هذه المؤسسات التي تدعى الجمعيات جاءت لتوفير الشروط الأساسية لبروز وتدعيم مجتمع مدني مسؤول، يشارك في نمو الوطن[2].إلا أنه حينما نتكلم عن الجمعية فإننا نكون بصدد الحديث عن مستوى من المستويات العمل الجمعوي، وهو الجمعية كتنظيم وليس كمؤسسة .والجمعية يمكن أن تؤسس لمدة محدودة تنتهي بمجرد انتهاء المدة التي حددها المؤسسون لها، أو تؤسس لمدة غير محدودة حسب الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها .كما

[1]:الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية، قانون رقم 31/90 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 53، 1990/12/05 ص02

[2]: ادريس الجنابي،**المنظمة الأهلية** في الموقع www.frsanalmarfh.123.st/t573-topic 2012/12/23

أنها يمكن أن تكون جمعية محلية أو ولائية حسب الولاية التي تنتمي إليها وفق التقسيم الإداري للولايات. أو أن تكون وطنية لها فروع على مستوى انحاء الوطن. [3]

وهو ما يجعل الجمعية اقرب من التنظيم الحزبي، حيث يجتمع المتعاطفون والأعضاء لمراجعة شؤونهم، في إطار منظم خاضع لقانون داخلي.

الفرع الثاني: أهمية العمل الجمعوي:

إن الجهود المبذولة في سبيل ترقية وتطوير الحركة الجمعوية تنبثق من إثبات دعم المجتمع يدعو إلى العمل على توفير الشروط الضرورية لإدماج المواطنين بأنفسهم فالأمر يتعلق إذن بمساعدتهم على التكفل بذاتهم ومن هذا المنطلق فإن حركة الجمعيات تمثل بالنسبة للمواطنين مجالا مثاليا لتنظيم والمطالبة بإنجاز مشاريعهم وأفكارهم .

فأهمية ومكانة العمل الجمعوي في حياة الفرد تستدعي إعطاء الأهمية وتشكل الإدارة عنصرا ضروري ومتعاملا اجتماعيا مفضلا وقناة فعالة للاتصال بالمواطنين ومن جملة المهام العديدة للحركة الجمعوية نذكر:

- اشتراك المواطنين في حل مشاكلهم
- -تؤدي دور الشباب الوسيط المسؤول بين الشباب و السلطات العمومية .
- -تطوير قيم جديدة تقوم على العمل و الجهد و الاعتماد على النفس و التجديد و الإبداع .
- -استثمار طاقاتهم استثمارا جيدا و بشكل منظم .

ومن خلال ما سبق نستخلص أن الجمعية مدرسة اجتماعية بالدرجة الاولى وعنصر لا يمكن تجاهله من المجتمع المدني زيادة على هذا نذكر أيضا مجالات يبرز من خلالها العمل الجمعوي كتجسيد لدروس المواطنة التي تمنحها الجمعية للمنضمين لها من خلال الممارسات والمساهمات ،التي تقوم بها نحو تحقيق الهدف وهي كالآتي:

- الاستثمار الجماعي في المجال الزراعي والتسويق الزراعي والحيواني،وتسمى هذه الجمعيات التي تمارس هذا النشاط بالجمعيات الفلاحية.
- الاستثمار الجماعي في مراقبة السلع الاستهلاكية،وتسمى الجمعيات التي تمارس هذا النشاط بجمعيات جمعيات حماية المستهلك.

[3]:نفس المرجع

- الاستثمار الجماعي في المجال الخيري أو ما يطلق عليه النشاط ذو الطابع الديني من القيام بأنشطة في المناسبات الدينية أ و أعمال ذات جوهر ووازع ديني كإحياء الأعياد الدينية.
- الاستثمار الجماعي في بناء المساكن وبيعها وفي شراء الأراضي وتوزيعها بين أعضاؤها وتسمى الجمعيات التي تقوم بممارسة هذا النوع من الاستثمار بلجان الأحياء السكنية وهي شكل حديث من أنواع التنظيم الاجتماعي حيث يجتمع سكان الحي الواحد في إ طار منظم يقوم لخدمة أهل الحي من السكان.
- الاستثمار الجماعي في مجال الإنتاج الحرفي والصناعي وتسويقها وتسمى الجمعيات التي تمارس هذه الأنشطة بالجمعيات الحرفية [1]

ومنه فالعمل الجمعوي نوع من أنواع الاستثمار الذي يهدف للمنفعة العمومية ،ويقوم بها أفراد متطوعون وملتزمون ،في إطار تنظيم اجتماعي لا يهدف لتحقيق الربح.

المبحث الثاني:ماهية السياسة العمرانية

نتعرض في هذا المبحث لأهم المصطلحات المتعلقة بالساسة العمرانية، كون هذه السياسة ناجمة عن تداخل جملة من المستويات التقنية والإدارية.

المطلب الأول مفهوم العمران:

في القاموس: العُمْرَانُ ما يُعَمرُ به البلد ويُحسَن حاله بوساطة الفلاحة والصناعة والتجارة . وكثرة الأهالي و نجاح الأعمال والتمدُن يقال : استبحر العُمران ، والعدلُ أساسُ العمران.
وكمما هو معروفٍ لدينا فإن ابن خلدون يعد هو المؤسس الأول لعلم العمران أي علم الاجتماع البشري ويعرف ابن خلدون العمران في أن الاجتماع الإنساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بالطبع أي لابد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم وهو معنى العمران يقدم ابن خلدون الإنسان على أنه كائن اجتماعي لا تصح حياته بدون مجتمع *"فالاجتماع ضروري للنوع الإنساني وإلا لم يتخيل وجودهم وما أراد الله من اعتمار العالم بهم واستخلافه إياهم "، كما أن الإنسان نفسه مهيأ خلقيا للعيش مع الآخر ، وهو يحتاج يده "المهيأة للصنائع "وذلك لجعل حياته ممكنة . والملاحظ هنا أن العمران يكتسب معنا معرفيا عميقا حيث يصبح مرتبطا بغاية خلق الإنسان ، وتصبح خلافة الإنسان في الأرض مسؤولية كل فرد على تحقيقها في ذاته أولا ، بحيث تكون من هذا الوجه مسؤولية فردية ، ثم على تحقيقها اجتماعيا داخل العمران الإنساني كمسؤولية جماعية*[2]. بواسطة القيام بجملة من الأنشطة كالإسكان، الزراعة، والتهيئة العمرانية بتنفيذ جماعي وقد عبّر عنه ابن خلدون: "...في أن

[1]: محسن الفهري ،**العمل الجمعوي وأهميته**،المتحصل عليه www.khbarbladi.com/morocco/theme 2013/02/6
[2]:ساطع الحصري،**دراسات عن مقدمة ابن خلدون**،مكتبة الخانجي،مصر،2006،ص223

العمران البشري لابد له من سياسة ينتظم بها أمره"[3]وهو ما يجعل العمران وثيق الصلة بالسياسة العمرانية، فكلاهما مرتبط ببعض حيث تتضح الصورة،بتعريف السياسة العمرانية والتي يفهم من كلام ابن خلدون انها شرط من شروط العمران.

الفرع الأول معنى السياسة العمرانية:

حين نذكر كلمة سياسة عمرانية فإننا ندرجها مباشرة بالسياسة العامة لبلد معين، وهي كما عرفها جيمس اندرسون:« .. برنامج عمل حكومي ،او ما تفعله وما لا تفعله الحكومة...[1] »

والسياسة العمرانية هي الاستراتيجية التي تعدها الدولة للتحكم بالعمران،آخذة بعين الاعتبار الاحتياجات على مستوى الأحياء السكنية ، للبلديات والولايات وهذا بالتعاون بين الجماعات المحلية ،والفاعلين بالمجال العمراني ،والملاك والمستثمرين، بهدف الوصول الى احسن تطبيق للحكم الراشد المحلي.[2]

وتتألف السياسة العمرانية كبرنامج عمل وكممارسة فرعين اساسيين هما المشروع العمراني والمخطط العمراني[3]

أولا:المشروع العمراني:

تجسيد ميداني لهذه السياسة عن طريق تصور تقني على أرض الواقع،ويعبر عنه المختصون بأنه نتاج لما يقرره القائمون على السياسة العامة ،فهم يرسمون السياسة العمرانية،والمختصون ينفذونها فتطبيق الساسة العمرانية يعبر عن مدى قابليتها للتطبيق أما المشروع العمراني فيتحقق عن طريق مخططات تعبر عن حلول تقنية يراد منها حل مشاكل مطروحة على مستوى الإقليم أو على مستوى جزئي منه.[4]

---

[3]:عبد الرحمن ابن خلدون،**مقدمة ابن خلدون**،الطبعة الرابعة،دار الشعب،مصر ،القاهرة2003،ص 141

[1]:جيمس أندرسون،**السياسة العامة**،ترجمة فهد عامر الكبيسي،دار الجامعية للنشر والتوزيع،الرياض، 1990، ص12

[2]:ا هشام مهران، **البيئة والعمران**، في الموقعwww.developpement-durable.gouv.fr /la-politique-urbaine.htm 2012/2/3

[3]: نفس المرجع

[4]:محمد صقور، **التخطيط الإقليمي والتنمية في الريف**، الطبعة الرابعة، دار الفكر، الأردن، 2008، ص203

إذن المشروع العمراني هو ترجمة السياسة العمرانية على أرض الواقع بواسطة مجموعة من الوسائل التقنية ،هي عبارة عن مخططات استراتيجية يصطلح عليها بالمخطط العمراني

ثانيا:المخطط العمراني:تعبير عن السياسة المتبعة في تهيئة مجال ما والتخطيط العمراني يهدف إلى التنظيم الشامل للمدن والحوافز بغية توفير ظروف حقيقية وكاملة للإنسان ليعيش وينتج وينسجم.ومن أهم مبادئ المخطط العمراني الأسس العلمية الهندسية العامة للتخطيط العمراني والبناء والخطوات والمراحل الواجب إتباعها في تحضير البرنامج التخطيطي الخاص بدراسة التخطيط الحضري والتنظيم العام والتفصيلي ونظام بناء أي مجتمع "وهو وضع خطة عمل متكاملة لمواجهة أحوال وأحداث مرتقبة للتجمعات وتحقيق أهداف معينة في فترة زمنية محددة بحيث يكون مرنا ويتماشى مع ديناميكية الحياة وظروفها ويكون في إطار سليم.

ولتجسيد سياسة عمرانية ناجحة أو ذات فائدة لابدّ من اجتماع العنصرين السابقين ، زيادة على جملة من الفواعل والمؤسسات التي تقوم بتحقيق هذه السياسة[1] وهي :

ـ البلدية : وهي مرفق إداري هام وضع خصيصا لخدمة المواطن، تتمتع بالشخصية المعنوية ، لها الاستقلال المالي ولها أيضا الحق في التقاضي، فهي كائن قانوني وأول مرفق في هرم الإدارة الذي تخضع للرقابة الشعبية في ظل دولة القانون، من مهامها إنجاز قنوات صرف المياه وتعبيد الطرق وإيصال الإنارة العمومية للأحياء وتزويدها بالكهرباء و الغاز الطبيعي وتوفير المواصلات للأحياء البعيدة[2] .

و البلدية تنقسم إلى أقسام عديدة كل واحد منها يقوم بمهمة خاصة في إطار متكامل ومنها لجنة العمران و البيئة في إطار نظافة المدينة وكذا تهيئة الطرق وتدعيم الأحياء بالكهرباء و الغاز وتهيئة المدارس الأساسية

ـ مديرية البناء و التعمير ويتمثل دورها في المحافظة على التوجهات العامة لأدوات التهيئة و التعمير أي دراسة وفحص مختلف الملفات وعقود التعمير

ـ المجتمع المدني والمواطنين كطرف استشاري ومتابع للسياسة العمرانية

[1]:خلف الله بوجمعة **السياسة العمرانية والمشروع العمراني** في الموقع http://www.m3mare.com/2013/02/14 ص03

[2]:نفس المرجع ص04

المطلب الثاني :التحول العمراني:

التحول ، هو الانتقال من حالة الى حالة أخرى بغض النظر عن الطبيعة التي تؤول الى اليها الصيغة المتحولة سواء كان تحول للأحسن أجديد.وأ.وفي حالة اقترانه بالعمران الذي هو سياسة موجهة من الدولة فإنه الهدف المسطر لهذا التحول سيكون دوما نحو التحول نحو طراز عمراني جديد.

، فالعمران أصبح يمثل هوية للمدينة، كما أصبح يمثل تاريخ وأصالة المدينة، فعند التأمل في الحواضر التاريخية على مر السنين نجد أن التحول العمراني كان العامل الفاعل في تحديد ملامح وهوية المدينة، وهو ما صار يعبر عنه بمسيرة الأصالة والمعاصرة.[3]

إن التحول العمراني من الظواهر الجغرافية والاجتماعية والاقتصادية التي أعقبت الثورة الصناعية الأولى، ومما لاشك فيه أن التحول العمرانى – سواء كان امتدادا مخططا ومنظما أم عشوائيا - يعتبر مظهر من مظاهر نمو الحضارة الإنسانية العالمية وامتدادها إلى أبعاد وآفاق لم تكن مفتوحة أمامها مسبقا، فهو يحدث تغيرا حضريا قد يشمل على تغيرا في الهيكل العمراني للكتلة الحضرية أو في هيكلها الاجتماعي وغالبا ما يشمل الهيكلين معا، وقد يتضمن توسعا بسبب نمو السكان والأنشطة؛ [1].

إما داخل المنطقة الحضرية أو خارجها وتعتمد مساحة الأراضي اللازمة (في وحدة الزمن) للتوسع الخارجي على حجم المنطقة الحضرية (مساحة الحيز) ومعدل نموها ونسبة الطلب وكثافة التنمية للمناطق الجديدة، وفي إطار التوسع الخارجي هناك أكثر من موقع للتنمية المتوقعة للاستخدام الحضري وأيها مفضل من حيث النمو والامتداد وبالتالي نتعرف على نمط التوسع الخارجي وتحديد اتجاهه وأشكاله وأسبابه .فالتحول العمراني جزء لا يتجزأ من المراحل العمرانية والتحولات المختلفة التي تحدث في الهياكل العمرانية والاجتماعية والاقتصادية للمدينة، وقد تطور مفهوم الحضري من معناه الضيق كمجرد زيادة حجمية لكل من السكان والمساحة العمرانية للمدينة ليشمل مجموعة من الأسس النظريات التي تحكم عملية التحول العمراني كمرادف أساسي للتنمية .

لقد تزايد في الآونة الأخيرة الاهتمام بالتحول العمرانى للمدن ومحاولة إيجاد أنماط عمرانية ثابتة تنظم عملية الامتداد مع المحافظة على التوزيع المناسب لمراكز الخدمات ، ونظرا للازدياد المستمر والمتسارع في أعداد وأحجام السكان في المدن بصفة عامة والكبرى منها بصفة خاصة على

---

[3]:البشير التجاني،**التحضر التهيئة العمرانية في الجزائر** دار القصبة للنشر، الجزائر، 2000 ص16

[1]:أحمد نبيه المنشاوي،**التخطيط الإقليمي والعمراني والتصميم العمراني**،المكتبة الجامعية الحديثة،مصر 2006

المستوى المحلي والعالمي، أصبح التحول العمراني أمر حتمي لا بد من حدوثه، من ذلك يتضح أن المدن الكبرى هي أكثر المدن تأثرا بعمليات التحول العمرانى نظرا لمعدلات النمو السكاني المتسارع بهذه المدن ومن أبرز الدول التي شهدت تحولا عمرانيا نذكر : المكسيك،كندا،الولايات المتحدة الامريكية،دبي.[2]

المطلب الثالث :تحول السياسة العمرانية:

بعد الضبط الاصطلاحي للتحول العمراني وكذلك السياسة العمرانية ، نجد أن ادبيات العمران الحديثة والكلاسيكية لم تفصلا في المصطلح بل تشيران اليه كممارسة،او كصيرورة تؤول إليها القضية الحضرية في اقليم ما،ومن أبرز ما ورد حول هذا المفهوم نذكر ما يلي:

ما أورده روبيل أوزيل حول فن تخطيط المدن "*... إن انتقال برنامج حضري من صورة الى صورة أخرى،يتطلب عدم المغامرة بالنسيج المجتمعي ،مع الأخذ بمشورة المجتمع المدني كونه المعني الأول...*"[1]

أي أن هذا التحول يرمي إلى تغيير الحالة التي تكون عليها المدينة إلى مع اخذ الاحتياط تجاه عوامل هوية المدينة المتمثلة في النسج المجتمعي علما أن هناك عناصر أخرى للمدينة تعتبر أسس الهوية كالسوق، المسجد، ودار الحكم.

أيضا ما جاء في كتاب خلف اللّه حسن محمد اللبان حول البيئة والتخطيط العمراني:"*... كل تخطيط عمراني موجه بغرض التغيير من وجه المدينة، لابد عليه أن يراعي جملة الخصائص التاريخية والاجتماعية للمدينة.*"[2].

يقصد بهذا التعريف أن تحول السياسة العمرانية يفرض التغيير الجذري في الطابع الحضري مع ضرورة الاهتمام بمقومات الهوية للمدينة إلا ان هذا التوليف صعب كونه يمس احدى قيم الموروث الشعبي دون شك.

و يحدده الأستاذ المهندس علقمة عبد الكريم بأنه تحول عمراني ذو أساس اجتماعي موجه من قبل السلطات بمشاركة الاطراف الفاعلة للمدينة (جمعيات ،خواص،أعيان ...)[3]

بمعنى الالمام بعنصر مشاركة الفاعلين في المدينة بغرض ضمان عملية التحول ،بدرجة كبيرة من الفعالية.

---

[2]:العياشي عبوب،**التحولات العمرانية في المدن الكبرى** في موقعwww.alnodom.com/index.ph9.html 2011/01/19

[1]: أوزيل روبيل ،**فن تخطيط المدن**،ترجمة بهيج شعبان، لبنان، المكتبة العلمية، ،2002 ص 17

[2]:خلف اللّه حسن محمد اللبان، **البيئة والتخطيط العمراني**، لبنان ،المكتبة العلمية، 1999، ص45

[3]:مقابلة مع الدكتور علقمة عبد الكريم،نائب رئيس قسم الهندسة المعمارية ،جامعة بسكرة يوم 2013/02/21 مكتب رئيس القسم 14:00

أما من جانب التقنيين فيقول السيد إسماعيل بوزويد مستشار بوزارة الأشغال العمومية أن تحول السياسة العمرانية ليست مفهوما بحد ذاته بل هي جملة تخطيطات تدريجية موجهة بهدف تطوير نمط حضري لإقليم معين مع مراعاة الخصوصية التاريخية و الخصوصية الاجتماعية [4]

هذا التعريف يشير الى ان تحول السياسة العمرانية عملية تتم عبر مراحل لتهيئة الاقليم مع الاهتمام بالخصوصية التي تتميز بها المنطقة المعنية.

كل التعاريف السابقة ركزت على مايلي:

- عملية موجهة بمراحل
- الخصوصية التاريخية والاجتماعية
- المجتمع المدني
- عنصر المشاركة

اذن "فتحول السياسة العمرانية هو عملية ذات مراحل ،تعدها السلطات العامة للمدينة،ويساهم فيها المجتمع المدني بكافة شرائحه لضمان الفعالية وهذا من باب المشورة وحماية الخصوصية التاريخية والنسيج الاجتماعي"

ومن أبرز المدن العالمية التي شهدت تحولات بالسياسة العمرانية نذكر دمشق التي انتقلت من الطراز الشامي إلى الطراز الاوروبي ،دبي التي انتقلت من الطراز البدوي الى طراز عالمي،الرياض ، باريس

المبحث الثالث:علاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية

قبل التطرق لعلاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية ، يجب التعرض إلى العناصر التي تشكل الاستقراء الذي يقودنا إلى فهم علاقة الحركة الجمعوية (المواطنة) والسياسة العمرانية(قد تكون مجسدة في مدينة ،حي سكني ...) وهذه العناصر هي:

المطلب الأول:الحاجات الإنسانية في المدينة:

إن تعبير الحاجات الإنسانية في المدينة، ذو مدلول اجتماعي ويقترن بدرجة كبيرة بمفهوم العمران الذي أقرّه ابن خلدون بالاجتماع انساني[1]، إن البيئة العمرانية مصدر مستمر في ارسال معاني الى المستعملين من الافراد ، والعلاقة بينهم رسائل تحتوي على ايماءات وإيحاءات تشكل سلوك المستجيب والمتفاعل معها والمتفهم من الناس ؛ هذه العلاقة بين البيئة والسلوك الإنساني هي علاقة

[4]:مقابلة مع السيد اسماعيل بوزويد رئيس بلدية المغير ولاية الوادي يوم 2012/02/20 ،مكتب رئيس البلدية،10:30

[1]:نبيل السمالوطي،"التنمية الاجتماعية في التصور الاسلامي"،**دراسات إسلامية**،العدد 129 وزارة الاوقاف الاسلامية مصر،ديسمبر 1991،ص43

احتمالية ،فالبيئة العمرانية ترسل رموزا يمكن للإنسان أن يفهمها فتؤثر على سلوكه ويمكن أن لا يفهمها فهذا يعني تأثير البعد الوظيفي على البيئة،فسانوف(sannoff) يقول في هذا الأمر :" ان الناس تقرأ هذا التواصل، وتفهمه ثم تقيمه وتتصرف نتيجة له ..." [2] بمعنى أن علاقة التفاعل بين البيئة والإنسان لا يكون بصفة حتمية بل يتم عن طريق جملة من الرسائل والإشارات التي يتصرف الفرد وفقا لها، حيث يستجيب انطلاقا من حاجاته التي يجب ان يقوم بإشباعها،حيث تلعب هذه الحاجيات دور افي توجيه الانسان نحو مخططات تنموية والتي تشكل حافزا ومفعلا نحو حكم راشد وتنمية مستدامة وهذا لا يحد إلا في اطار ميثاق اخلاقي واحتياجات متوافقة[3]

والشكل التالي يبين التوافق بين البيئة والاحتياجات الإنسانية الشكل رقم 01

شكل 01 يبين التوافق بين الحاجات الانسانية والبيئة

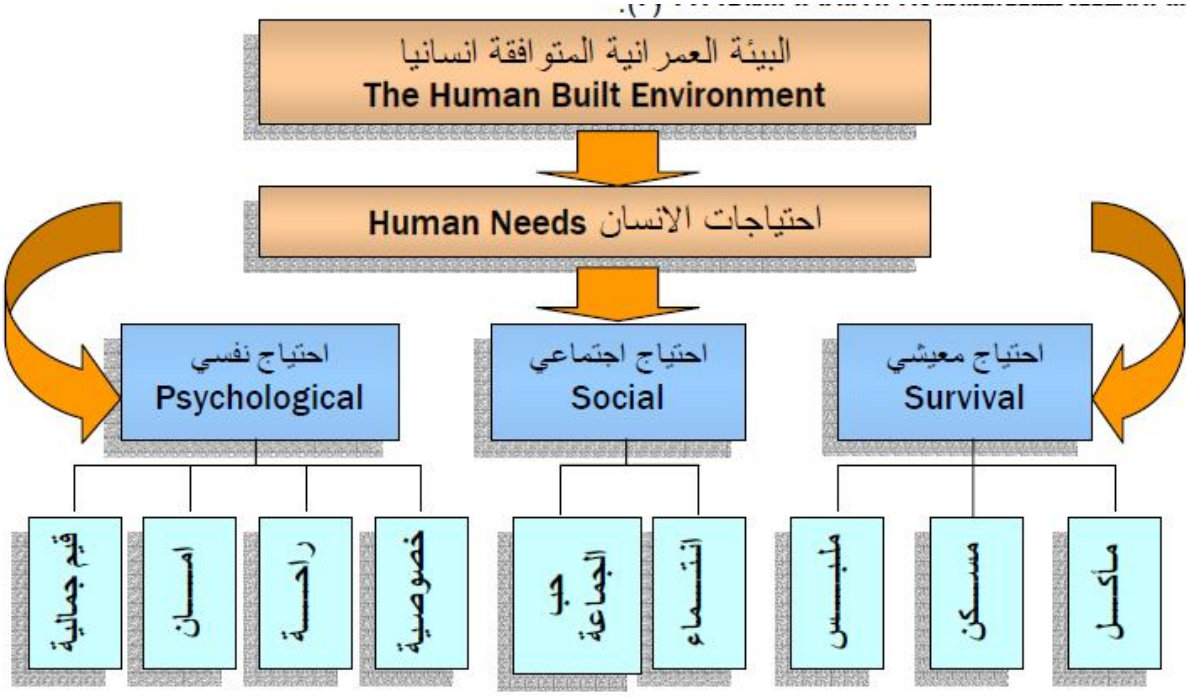

المصدر:أحمد أمين مرجع سابق،ص166

ويعطي ماسلو (Masslov) في هرمه الشهير التقسيم المثالي للحاجات الانسانية وهو ما يسميه تدرج الحاجات،حيث يبدأ التدرج بالحاجات التي تكون ماسة لبقاء الفرد ثم يبدأ التدرج وفق اهمية الحاجات

[2] : Sanoff,H, "**Designing with Community Participation**", New York Van Nostrand Reinhold, 1991,P56

[3]:أحمد أمين،توفيق عمليات تنسيق المواقع،**أطروحة دكتوراه**،كلية الهندسة، جامعة القاهرة،2001،مصر،الدار الجامعية،2009،ص151

وهي الحاجات الفيزيولوجية- حاجات الأمان- الحاجات الاجتماعية- حاجات التقدير-حاجات تحقيق الذات ،الشكل 02

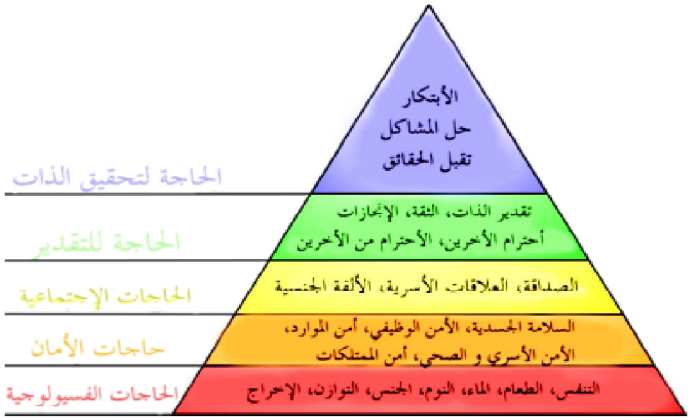

شكل 02 يبين هرم ماسلو للحاجات الانسانية

المصدر:عبد العظيم علي، أسس رسم السياسات، دار المعرفة، مصر، 2008، ص43

ومنه نستنتج وجود علاقة بين الاحتياجات الانسانية بالمناطق العمرانية المختلفة، وقدرة هذا المحتوى العمراني على تحقيق احتياجات الافراد ،مثلا(كالاحتياجات السكنية) باعتبارها شرطا اساسيا لتحقيق التنمية المستديمة والحكم الراشد.

المطلب الثاني:المشاركة المجتمعية:

يمكن الاصطلاح عليها بالثقافة التشاركية نحو افق افضل كما اطلقت عليها سيغولين روايال مرشحة رئاسيات فرنسا 2007 [1] كما يمكن وصفها بالمواطنة المشاركة المشاركة في المسؤولية المجتمعية هى احدى مداخل التطوير العمراني ، وجميع من فى المجتمع تقع عليهم مسؤولية المحافظة على البيئة، والأنشطة الداعمة لتنميتها؛ فالهدف من بناء علاقة وثيقة بين الانسان وبيئته هو التحرك من الى منع حدوث تلك الازمات من خلال الوعى والانشغال المستمر فى معالجة الازمات الطارئة والخطط المستقبلية الهادفة ، والمشاركة هنا لا يقصد بها مجرد تلبية النداء لأداء الواجب او المساهمة لدوافع اجتماعية او سياسية او اقتصادية او غير ذلك ، وإنما لا بد ان تكون المشاركة هى المشاركة الضميرية او الوجدانية التى بواسطتها يندفع الانسان نحو التطوع فى العمل راحة لنفسه وحبا للآخرين ، وولاءا لوطنه ، بعيدا عن الشكلية او المظهرية او دوافع تحقيق مكانة اجتماعية، او كسب اقتصادي، ورغبة من الجماعة في تحقيق تنمية محلية [2].

إن اعطاء المستعمل سلطة اتخاذ القرار وتأكيد انتمائه للنطاق العمراني ، وخصوصا العناصر ذات الاستعمال الشائع باعتبارها امتدادا لسكنه يغير نموذج تشتت المسئولية؛ بحيث يصبح

[1]:سيغولين رويال،**خطاب الحملة الإنتخابية** رئاسيات فرنسا 2007 الموقع www.TV5.fr/discours/ electoins 20011/11/23

[2]:يعقوب الشراح،التربية البيئية ومأزق الجنس البشري،**مجلة جامعة القاهرة**،العدد 03 المجلد32،عالم الفكر ، مصر،2004،ص78

هناك توحد ويفتح الباب لنموذج جديد من اجل الحفاظ على المناطق العمرانية بعيدا عن القوانين الفوقية غير الفعالة فى ضبط حركية المدن.[3]

ويمكن ايجاز الاهداف العامة للمشاركة فى المسئولية المجتمعية تعرّف الافراد من منظور احتياجاتهم الانسانية على احتياجات المجتمع وأولويات التنمية ، ومن ثم الاشتراك فى صنع قرارات التنمية[4].

حيث تعتبر المشاركة اداة لتحسين كفاءة وفعالية المشاريع حيث ان مشاركة فعالية المشاريع المستعملين في تصميم وإدارة المشاريع بدلا من اعتبارهم عملاء يؤدى الى تحسين فعالية أداء تلك المشاريع.

فالغاية من تبني نظام الإدارة المحلية هي إشراك أكبر عدد من سكان المنطقة في إدارة وتنظيم وحل مشاكلهم المحلية بأنفسهم وهذا الاشتراك الفعلي يكون أصدق تعبير للديمقراطية والحكم السليم إلا أنه من الصعوبة بمكان إشراك جميع الأفراد المحليين للقيام بعملية إدارة وتنظيم الشؤون المحلية خاصة -أن عدد السكان بازدياد مستمر فقد اخذ بمبدأ الديمقراطية النيابية – على الصعيد المحلي – عن طريق انتخاب أشخاص بين سكان الوحدة الإدارية لتمثيل هؤلاء السكان في إدارة وتنظيم الشؤون المحلية بواسطة مجالس محلية[1] بالتعامل مع لجنة تمثيلية وهي من الوسائل المهمة في تنظيم المجتمع فاللجنة جماعة محدودة من الأشخاص الذين يتم اختيارهم للاشتراك في مسؤولية البحث والتفكير تنفيذ نشاط معين ومتابعته وهي جماعة مسئولة أمام الهيئة أو السلطة وتكون اللجان عادة من أشخاص لديهم الكفاءة والخبرة في مجال العمل الموكل إليهم .ويمكن أن تكون اللجان مؤقتة أو دائمة وهناك عددا من الاعتبارات التي يجب مراعاتها في اختيار اللجان[2]:

-أن يناسب عدد أعضاء اللجنة طبيعة المهام الموكلة إليهم.

-أن يكون لدى أعضاء اللجنة الخبرة الكافية والمناسبة للعمل الموكل إليهم القيام به.

-أن يكون هنالك علاقات ودية وايجابية بين أعضاء اللجنة.

-أن تكون أهداف اللجنة واضحة للجميع.

-أن يتم اختبارها بدقة متناهية.

---

[3]:نفس المرجع،ص 79

[4]:عبد العظيم،**اسس رسم السياسات**،مرجع سابق،ص 62

[1]مصطفى محمد موسى،**التنظيم الاداري بين المركزية واللامركزية**،مصر،الهيئة العامة للكتاب،1992،ص106

[2]سامية فتحي،**اتجاهات معاصرة في خدمة المجتمع**،المكتب الجامعي الحديث،مصر،2008،ص234

-أن تكون القيادة واضحة ومقبولة.

أن تكون عضوية اللجان اختيارية وليست اجبارية.

وتشير المشاركة بين السلطة المحلية واهتمامات سكان الأحياء من ناحية أخرى .وتشمل العلاقات العديد من المجالات في الأحياء ويمكن اعتبار مثل هذه العلاقة التي تقوم في إطار المدينة المقسمة على أنها علاقة تتميز عادة بين الاحتجاج والشكوى والمطالبة المستمرة بالحقوق والخدمات المستمرة أو المشاركة في صنع القرار وتنفيذه .وقد يرى البعض أن مشاركة سكان الأحياء ما هي إلا الوجه الأخر لتمكين الدولة من ضبط الحياة اليومية وهذا الاتجاه قد يؤدي إلى تحسين الأحياء. وجعل قاطنيها دوما في الصورة مع السلطات المحلية.[3]

[3]:نفس المرجع،ص 248

إن مشاركة الافراد في تخطيط وتنفيذ وإدارة المشاريع التى تمس حياتهم، وتنامي الشعور بالمسئولية الاجتماعية تجاه مشكلة الاسكان يحفز باقى الافراد للبحث عن المشاركة في مجالات اخرى تنموية ، وهى هدف .مجتمعي على المدى البعيد[1] ولا يتحقق هذا الأمر إلا بتمكين النخبة الجمعوية من العمل من خلال تطوير العلاقة بينها وبين المعماري ويعتمد مفهوم التمكين على لا مركزية التحكم فى الموارد، وزيادة فاعلية المشاركة للجمعيات بحيث يمكن للمجتمع المدنى لعب دور فعال فى تشكيل مأواه ومحيطه المباشر.وهذا ما نطلق عليه بالتمكين الايجابي[2] بحيث يكون على المستوى المؤسسى والمدني ، ويتميز بتداخل مكوناته ، وهو صورة من تفعيل دور الحيازة الاجتماعية للأفراد فى البيئة العمرانية ، الحيازة الانسانية والقانونية فى تطوير مشاركات المستفيدين فى تطبيق سياسات التنمية الحضرية المستدامة بالمناطق العمرانية ، وذلك عن طريق اتاحة الفرصة لوضوح الادوار للعناصر المشاركة فى مقابل تمكينهم من مسكنهم ومنطقتهم ، وهى وسيلة فعالة ايضا لإعادتهم كمواطنين منتمين للمنطقة والمجتمع والدولة التى لا يثقون فيها كثيرا، وهو المشاركة الضميرية الواعية[3] . والشكل 03 يبين ذلك

الشكل03 يبين انسجام الحاجات الانسانية والمشاركة المجتمعية

المصدر: عبد العظيم علي، مرجع سابق، ص81

[1]:عثمان غنيم، **أسس ومبادئ التخطيط**، دار الصفاء،الأردن،2001،ص69

[2]:نفس المرجع ،ص73

[3]:منال عبد المعطي قدومي،**دور المشاركة المجتمعية في التنمية المحلية**،مطبوعات جامعة الملك حسين،الاردن 2009،ص155

المطلب الثالث:الضوابط التي تحكم العلاقة بين الجمعيات والسياسة العمرانية:

ان السياسة العمرانية بحكم أنها برنامج ذو صبغة حكومية فإن الطابع القانوني هو المسيطر على صيغة العلاقة بين الحركة الجمعوية وهذه السياسة؛ كما ان السياسة العمرانية موجهة بالدرجة الاولى الى الافراد الذين تمثلهم بعض هذه الجمعيات .

وحسب الباحث جان جاك دي لوز،فإن البنية الاقتصادية النظام السياسي ،تتحكم وبدرجة كبيرة في هذه العلاقة، حيث انه في المجتمعات دافعة الضرائب ،يعتبر دور الحركة الجمعوية كبيرا في السياسة العمرانية ،كون ان النفقات الممولة لهذه المشاريع تحسب من الضرائب،لذا فإن المخطط يعقد اجتماعات مع هذه الشرائح لأجل الوصول على مشروع عمراني مفيد للجميع،وهذا ما نجده في دول مثل فرنسا،وبلجيكا[1]

أما دول الريع ،وخاصة ريح المحروقات كالجزائر فإن التخطيط مركزي ولا يخضع لمشورة أي طرف سوى الأطراف الواجب قانونا الأخذ برأيها (كمديريات الدولة) وتبقى الحركة الجمعوية سوى شريك شرفي ،تظهر في مساحة محددة من الحرية[2].

مظاهر علاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية:

استنادا للضوابط المتمثلة في الأساس الاقتصادي والتمويل فإن الحركة الجمعوية عموما ينحصر دورها في متابعة وتقييم المشاريع إضافة إلى توعية الأفراد بضرورة المشاركة في إبداء الرأي لهذه المشاريع، فمقياس تقدم أي مجتمع أو نظام سياسي هو في مدى نجاحه في توفير شروط حياة جديدة ومريحة تؤمن للمواطن الأمن والاستقرار والكرامة والحياة الكريمة والصحة والتعليم والسكن المريح... وحديثنا هنا يتركز حول موضوع السكن...

مع تزايد النمو السكاني السريع، أخذت تبرز الحاجة إلى حل أزمة السكن للمواطنين ذوي الدخل المحدود وقد بادرت الإدارات المختصة بإنشاء وحدات سكنية ،عبر الأقاليم،ولكن هذا الاجراء لم يحل أزمة السكن، بل ازدادت الحاجة إلى حلول أكثر فاعلية.. وقد بادر المواطنون بتأسيس جمعيات تعاونية سكنية أو ما يدعى بلجان أحياء ,وتأسست العديد من الجمعيات كتوجه جديد من أجل المساهمة في إيجاد حلول لأزمة السكن في المدن، لمشاركة الجماعية في المسؤولية العمرانية تمثل خطوة أساسية في تفعيل الدور الاجتماعي في عملية اتخاذ القرار العمراني الذي حبسه البعض في دور

[1]:منال عبد المعطي،مرجع سابق،ص 167

[2]:مصطفى محمد مرسي،مرجع سابق،ص114

(المجالس البلدية) بينما دور الناس في تطوير فضاءاتهم العمرانية يجب أن يكون مباشرا ولحظيا

ومستمرا لا عن طريق ممثلين فقط كما هو معمول به في المجالس البلدية

المفهوم السائد في إدارة المدن هو أن البلدية تجسّد السياسة العمرانية بينما مجالس الأحياء والتي يرأسها "رئيس الحي" هي المسؤولة عن مراقبة المشاريع العمرانية ومتابعة احتياجات الحي (وهي التي تمثل سكان المدينة). حتى أن التعديلات التي تطرأ على الحي قد تصدر عن مجالس الأحياء أولا ثم تصدق بشكل نهائي من البلديات[1]،

"فأهل الحي أدرى باحتياجاته" ولا يستطيع أحد أن يحول أراضي سكنية إلى تجارية أو أراضي خدمات (مساجد ومدارس وحدائق) إلى أراضٍ سكنية وبالتالي يظهر مفهوم المسؤولية العمرانية من خلال هذا الترابط العميق بين أولويات الساكنين وبين النظام القانوني والإداري العام للبلد.ولعل هذا المفهوم يجرنا للحديث عن فكرة "الأمن الحضري" .

فالأمن الحضري لا يتحقق بالحواجز الخرسانية وبالكاميرات وبتكثيف تواجد رجال الأمن فقط، لكنه يتحقق من خلال فكرة التصور الاداري العام للمدينة، الذي يحفز فكرة "المسؤولية العمرانية "والتي يمكن اعتبار مبادرة "لجنة الحي" في المدينة قفزة نوعية في المشاركة المجتمعية[2]

في مجال السكن بصفة خاصة فالسكن يعتبر من أهم و أكثر الضروريات لحياة الفرد، فحرمانه منه يؤدي به إلى الإحباط النفسي و الاجتماعي و يجعله يسلك سلوكا غير سوي قد لا ترضاه لا الفضيلة، و لا القيم الإنسانية ولا الخلق الكريمة .و الإشارة فقط بغض النظر على حصول الفرد على سكن بصفة مجانية أو بأسعار رمزية لا تضاهي تكلفة إنجازه من طرف السلطات كالسكن الاجتماعي في الجزائر مثلا، فإن الحصول على سكن يأخذ شكلين: إما الحصول على سكن بصفة الملكية، أو الحصول على سكن بصفة الكراء.[3]

وبالنسبة إلى الجهات الوصية فان المهام التي تنتظر منها باعتبارها همزة الوصل بين الإدارة والمواطن من خلال التكفل بانشغالات السكان وتقديم الاقتراحات والتعاون على تنفيذها بالإضافة إلى عملها على التنشئة الاجتماعية لأبناء الحي على المواطنة وإحترام الأخر والمحافظة على المحيط والبيئة الخارجية ،وإن كان تركيز الجهات الوصية أكثر على التنشئة الاجتماعية والمحافظة

---

[1] : Rich, Richard, **Neighbourhood Participation** edited by Taylor, Ralph, University of Oxford, London, 1987,P211

[2]:منال عبد المعطي، مرجع سابق، ص137

[3]: محمد علواش ، الأدوات القانونية للسياسة العقارية في الجزائر،**مذكرة ماجستير** ،جامعة الجزائر،1999،ص 108

على المحيط والبيئة والممتلكات العامة وذلك بالنظر إلى ما عايشوه في الميدان من خلال الممارسة اليومية[4]

و عليه فالمسكن هو الخطوة الأولى لتحقيق البناء الأسري أولا، ثم سلامة المجتمع و استقراره ثانيا لأنه لا يمكن تصور الأمن و الاستقرار الاجتماعي إذا لم تكن هناك علاقة ودية و مبينة على أساس الاحترام المتبادل بين أفراد المجتمع، و لن يتحقق ذلك إلا إذا توفرت عدالة اجتماعية حقيقية في مجال توزيع السكنات بالخصوص لإرضاء الشريحة العريضة من المجتمع، و التي تتطلع لمثل هذه الخدمات الاجتماعية[1]

وبالتالي فإن علاقة الحركة الجمعوية بالساسة العمرانية وخاصة في مجال السكن تنحصر في نشاط لجان الأحياء والتي تعتبر الاقرب من الناحية التنظيمية للسياسة العمرانية بل وتتعداها إلى اكتساب المصداقية لدى الادارة الوصية من خلال قربها الميداني

وعليه يمكن اعتبار لجنة الحي بمثابة الهيئة الرسمية التي تمثل مصالح أهل الحي لدى بلدية المدينة وهو الكيان الذي يتعاون مع البلدية في اقرار السياسة واتخاذ القرار والإجراءات المتعلقة بالخدمات الخاصة بسكان الحي، والعلاقة بينهما علاقة مشاركة وتعاون ولابد من الادراك والوعي لأهمية حفظ التوازن لدى سكان الحي في المدن أو القرى المحيطة بالمدن بين الاستقلالية والذي يعني قبول المسؤولية والالتزام ومزاولة السلطة والصلاحيات وبين تطوير علاقات قوية مع هيئة بلدية المدينة والمحافظة على علاقات متينة معها ومن ناحية اخرى فإن بإمكان مجلس الحي ان يقوم بالإشراف على تنفيذ المشاريع الخاصة بالحي بناء على تكليف وطلب هيئة بلدية المدينة بموجب ، عقد اتفاقية مشتركة تحدد مجالات العمل ومصادر التمويل والرقابة المتابعة[2]

فالفاعلين الجمعويين مؤهلين أكثر من غيرهم للمشاركة و التوافق و الاندماج مع الآخرون، فلجان الأحياء ضرورية إذا للوحدة و التفاعل، بحيث تؤدي إلى تعميق الوعي الاجتماعي و توطيد العلاقات الإنسانية بين مختلف الأفراد، سواء أكانوا ضمن الجماعة الواحدة أو الجماعات المتعددة فعملية التفاعل بين الفاعلين الاجتماعيين عملية قائمة، وهي محور أساسي في تحقيق الإنجازات،سواء كان ذلك من خلال اللقاءات و المشاورات أو من خلال تفعيل البرامج و الانجازات إضافة إلى طبيعة العلاقات الاجتماعية و التفاعل الاجتماعي القائم بين هذه الجماعات و الجهات

[4]:محسن الفهري،مرجع سابق،www.khbarbladi.com/morocco/theme
[1]:محسن الفهري،مرجع سابق،www.khbarbladi.com/morocco/theme
[2]:منال عبد المعطي، مرجع سابق، ص169

الوصية و المستهلكين، فشعور أعضاء الجماعة بالمسؤولية الجماعية ىولد فيهم دوافع قوىة للتماسك و التفاعل الاجتماعي.[3]

اضافة الى أدوار أخرى يمكن ايجازها في الشكل رقم 03

الشكل رقم 03 يبين أهم وظائف لجان الأحياء

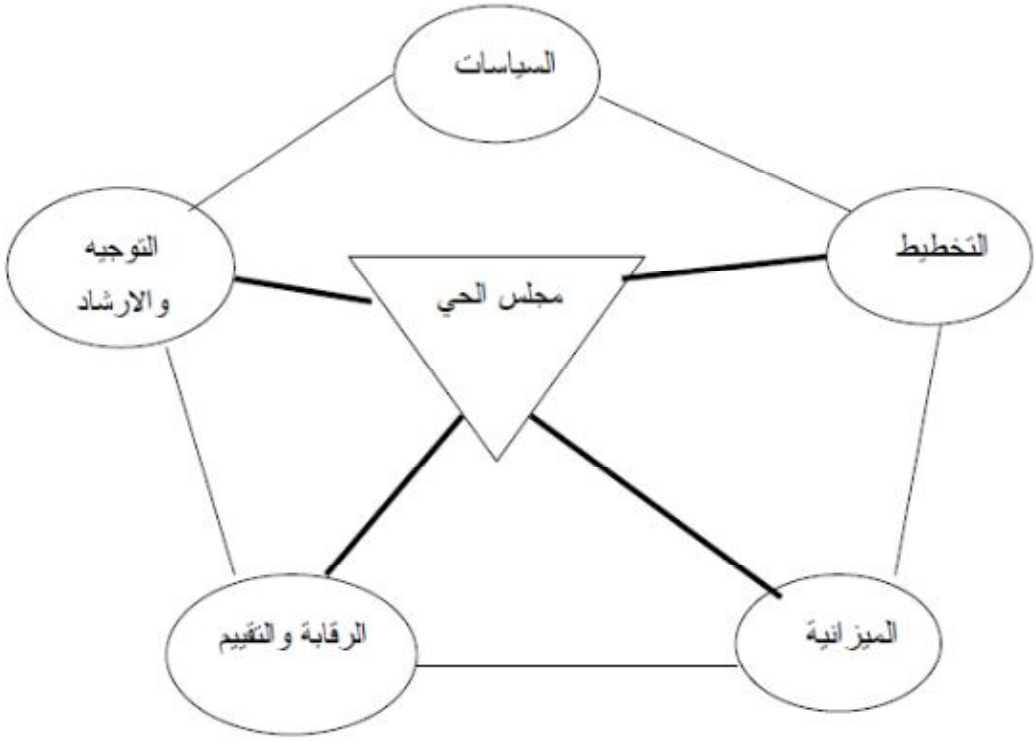

المصدر:منال عبد المعطي، مرجع سابق، ص160

من الشكل السابق نجد ان مهام مجلس الحي تنحصر في التخطيط – إعداد الميزانية التوجيه والإرشاد –والرقابة والتقييم وهذا له علاقة بإعداد السياسات التي يكون سكان الحي عادة من المستفيدين منها: سكنات ، انارة عمومية ، طرق صرف صحي...[1]

فمن السمات المميزة للجان الأحياء أهميتها الكبيرة للفرد و المجتمع فهي تمنحه المقدرة على نموه الاجتماعي و تهذيب سلوكه و بناء اتجاهاته الاجتماعية و تعزز فيه الشعور بالمسؤولية الاجتماعية و واجباته بصفته عضوا فاعلا في المجتمع و تعمق فيه أبعاد هذه المسؤولية و هذه الواجبات فتضعه في مواجهة متطلبات الالتزام و العطاء المميز و التمثيل الحقيقي لجماعته بشكل يعزز مكانته في المجتمع[2].فالمعروف أن ممثل الجمعية يتحمل أعباء نفسية و اجتماعية كبيرة في عملية التمثيل هذه،سواء أكان ذلك أثناء محاولته الحصول على المطالب المتبناة من

[3]:الحسيني السيد، **الإسكان والتنمية الحضرية**، الطبعة الرابعة، مصر، عالم الكتاب، ، 2010 ص 228

[1]مصطفى محمد مرسي، مرجع سابق، 201

[2]:أحمد أحمد كمال،**تنظيم المجتمع**،الطبعة الثالثة،مكتبة المليجي،القاهرة،2005،ص 49

القاعدة في مواجهة الجهات الوصية و ممثلي الجمعيات الأخرى أو أثناء عرض الحصيلة أمام زملائه في الجمعية أو حتى أمام ساكني الحي الذين يريدون دائما الجديد و دائما يتطلعون و يرفعون سقف المطالب.

إذن من خلال هذه العناصر التي شكلت الاستقراء نحو الوصول إلى جوهر العلاقة بين الحركة الجمعوية والسياسة العمرانية فإنه تم التوصل إلى أن الجمعية باعتبارها كممثل للأفراد في قالب منتظم مقنن ،فإنها تسعى في اطارها الخدماتي إلى الوصول إلى أكبر مكسب لأفرادها من خلال الاستفادة من المشاريع العمرانية والتحولات العمرانية المستحدثة، وذلك على مستوى نطاقها الجغرافي.

كما أنه من خلال هذه القرائن فإن يمكن الحكم على أن لجان الأحياء التي تقوم بالعمل الجواري تعتبر أقرب تنظيم ،يمكن أن يتابع الساسة العمرانية المتعلقة بمجال السكن، حيث أن معظم التشكيلات الجمعوية ،لا يمكن أن تنال المصداقية التي تحوزها لجان الاحياء التواصل والتخطيط وعدد المؤيدين[1].

فالسياسة السكنية لأي مدينة ،تتطلب تعاونا رسميا بين مصالح الدولة المتمثلة في البلدية ومصالح التعمير ومصالح الفلاحة،وتعاونا غير رسمي يتجسد في فعاليات المجتمع المدني ،وبالأخص لجان الاحياء.وهذا فيما يتعلق من جانب المشورة والتدخل والمتابعة.

فلجان الأحياء السكنية على علاقة وثيقة بلجان الأحياء الأخرى وبمؤسسات المجتمع المحلي ,وهذا يزيد من دور هذه اللجان والمؤسسات في تنمية وتطوير المجتمع، تشمل حل مشاكل السكان والاستفادة من برامج التوزيع للفقراء والمحتاجين، توفير فرص للقدرات والمهارات وتوفير فرص جيدة للعلاقات العامة، مساعدة المجتمع من خلال لجان المنطقة، التعرف على مشاكل المجتمع والمساهمة في حلها، سد الفراغ الناشى عن عدم وجود مؤسسات حكومية فاعلة وتوفير الخدمات للسكان وكذلك زيادة العلاقات الاجتماعية بين السكان الحي والعمل على تعزيز التكافل الاجتماعي.[2]

---

[1]:نهى الغصيني،**دور الوعي البلدي في التنمية المحلية**،دار بلازا للنشر،البحرين ،2006،ص113

[2]:نفس المرجع،ص117

خلاصة الفصل الأول:

من خلال ما تم التطرق اليه في هذا الفصل ،من محاولة تأصيل اصطلاحي لكل من الحركة الجمعوية والسياسة العمرانية،يمكن القول أن الحركة الجمعوية محصلة لمجموعة من الممارسات ذات المنفعة العامة،وأن العمران عملية مستمرة تهدف لتعمير المجال الجغرافي كما تم التعرف الوجه العلائقي بين مصطلحي الجمعية والسياسة العمرانية الذي يتجلى في المشاركة المجتمعية والتعمير.

كما أن المشاركة الجمعوية تتخذ دورا استشاريا ،مضبوط بجملة من القوانين،كون أن العملية العمرانية سياسة ذات مخطط لتجسيد مشروع ،وبتوجيه اداري .

فالمشاركة المجتمعية في مجال العمران لا تتعدى البيئة والسكن،هذا الاخير الذي يتم معالجة ملفه على المستوى الاجتماعي عن طريق تشكيلات لجان الاحياء من خلال الأساليب المشرعة قانونا للتدخل. من أجل ترقية المواطنة وتدعيم أنشطة الدولة للوصول إلى حوكمة حضرية

الفصل الثاني:

واقع الحركة الجمعوية في الجزائر

تمهيد للفصل

تطرقنا في الفصل السابق إلى التأصيل المفاهيمي للحركة الجمعوية والسياسة العمرانية ، من خلال الضبط الاصطلاحي ،نقوم في هذا الفصل بتخصيص الدراسة، من خلال إجراء الاسقاط على الواقع الجزائري .

فالحركة الجمعوية في الجزائر نتيجة تراكمات تاريخية ، مرتبطة بالخصوصية الاجتماعية ،وتتواجد هذه على عدة مستويات ،وتتجسد في عدة مسميات،فالجزائر بلد كبير بمقدّراته،غني بثقافاته،والتي تعكسها الجمعيات .

ففي هذا الفصل سنتناول تمهيدا تاريخيا للحركة الجمعوية في الجزائر،من خلال التعريج على الاصول الأولى للجمعية مرورا بالمرحلة الاستعمارية 1830-1862 وما تخللها من حراك جمعوي، وكذلك فترة ما بعد الاستقلال من خلال فترتي الاحادي الحزبية والتعددية الحزبية،وكذلك نتطرق إلى الأطر التشريعية والتنظيمية للجمعيات،من خلال معرفة القوانين والهيكلة الداخلية للجمعية،إضافة الأشكال التي تتواجد عليها الجمعيات، والنشاطات والوظائف التي تقوم بها،ثم ننتقل إلى السياسة العمرانية من خلال معرفة اطارها العام في الجزائر،وعلاقتها بالحركة الجمعوية وإطار اوجه الفاعل بين المصطلحين على أرض الواقع.

لا يعتبر العمل الجمعوي في الجزائر جديدا بل هو نتيجة تراكم تاريخي أصيل مرتبط بجملة القيم التي يمتاز بها المجتمع الجزائري قبل وأثناء وبعد الاستعمار ، وقد تجسد هذا النشاط في جملة من الاشكال الاجتماعية ملخصة في تمثيل للعائلة او للعروش أو القبلية.

البنية التقليدية للمجتمع الجزائري: اولي بذور العمل الجمعوي

تميز المجتمع الجزائري بشكله التقليدي، بنوع من الرفض للسلطة المركزية، وهو ما تجلى في الرفض الذي واجه به الاخضاع خلال الحقب التاريخية المتتالية ، من الرومان الي العثمانيين وصولا الي الفرنسيين. ويقابل هذا النمط الفكري اعتماد علي تنظيمات عائلية حيث عبر عنه كارل ماركس بمايلي:

"...ان الجزائر تحتفظ بأهم الاثار للشكل العتيق للملكية العقارية، حيث كانت فيها الملكية القبلية غير المنقسمة اوسع اشكال الملكية انتشارا، حيث عجزت قرون من السيطرة العربية والتركية ثم الفرنسية، عن تحطيم الرابط المبني عن الدم"[1]

زيادة عن الملكية فالولاء كان دوما لقرابة الدم والنسب وهو ما يعني نفي الدولة من المعتقد او النسيج الاجتماعي انذاك وهو ما ترجم في استقلال اقتصادي وسياسي [2].

هذه المجتمعات اسهب علماء الانسان في دراستها بإمعان ،حيث خلصوا الي انها مجتمعات قائمة علي القرابة والنسب وعلي الاطار الاقليمي او الارض كما ينعتها كليف براون بثنائية الاقليم والقرابة.

اما جاك بيرك فعبر عنه بالقانونية الخاصة التي كان يخضع لها الواقع الاجتماعي الجزائري[3] والتي توفر للفرد الحماية الاجتماعية وتسيطر علي جميع الاصعدة والأنشطة.

الحركة الجمعوية خلال فترة الاستعمار(1830ـ 1962):

بالرغم من اعتماد المجتمع الجزائري التقليدي علي الجماعة في تسيير شؤونه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بصفة عامة اعتمادا علي المؤسسات التقليدية التي عرفها قبل التواجد الفرنسي كالزوايا والجماعات الدينية والعشائرية المختلفة التي عكفت السلطات الاستعمارية علي دراستها وفهم أنظمتها بغرض تفكيكها وحلها أو السيطرة عليها واستغلالها كوسيلة للتحكم في المجتمع والسيطرة عليه ، فإن حركة تكوين الجمعيات في الجزائر خلال العشريات الأولى من الاستعمار اقتصرت علي النخبة من الأوروبيين كما ظهرت في الميدان الفلاحي وسط المعمرين سنة 1840وإن كانت تفتقر للغطاء القانوني الذي يؤطرها، كما ظهر البعض منها تحت إشراف عسكريين ومدنيين أوربيين بدافع السيطرة وانطلاقا من وجهة نظر عنصرية ، أما فيما يخص السكان المحليين فلقد كانوا يتحلون بوعي شعبي وروح جماعية عالية لاسيما في

---

[1] :KARL Marx ,**la société précapitaliste**,4ed **CERMSD,,SLE ,2003 ,p384**

[2] :بالانديه جورج،**الانثروبولوجيا السياسية** .تر:علي المصري،مصر،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،ص1990،44.

[3] : JAQUES Berque, **cent vingt cinq ans de sociologie maghrébine**, Paris ,ANNALES, 2006,p 186.

الأرياف قبل ثورة 1871 وهو ما يتجلى في تأسيسهم للـ"شرطية "وهو تنظيم سري يشبه في شكله التنظيمي الجمعيات في شكلها الحديث حيث تتكون من عشرة إلي اثني عشرة ، عضوا ينتخبون من طرف الدواوير ويتمتعون بسلطة مطلقة في تسيير أمور المناطق الريفية[5] ثم عرفت الحركة الجمعوية التطورات التالية:

الجمعية كجهاز موجه لخدمة الأقلية الأوربية ودعم الوجود الاستعماري:

كانت بداية ظهور الجمعيات حسب المفهوم الحديث لهذه التنظيمات إثر صدور:قانون الجمعيات الفرنسي المؤرخ بتاريخ :1901/07/05 والذي يحدد كيفية إنشاء وتسيير وحل الجمعيات . وبالتالي تم تأسيس العديد من الجمعيات الرياضية، الثقافية والموسيقية، ازدهرت هذه الجمعيات في المدن الجزائرية في ظل أحكام القانون الاستعماري علي الجزائر بوصفها مستعمرة فرنسية، أين وجدت تنظيمات تحمل طابع إداري؛ وتخص التجمعات الأوروبية التي تعمل علي تنظيم نفسها علي شاكلة المجتمع الأوربي فيما يخص الطوائف والمذاهب الدينية، ومجمل السلوكيات الاحتفالية المرتبطة بها أما بقية التنظيمات الأخرى فكانت أنشطتها موجهة كلية إلي الجاليات الوافدة من أجل توفير شروط العمل والسكن والصحة والدراسة والترفيه وربط العلاقات بينها، وإظهار الهدف الذي جاءت من أجله، وتوحيد جهودها للمحافظة علي الامتيازات .التي وفرتها لها القوانين التمييزية.[6]

السلطات الاستعمارية تسمح بتأسيس بعض الجمعيات وسط الأهالي:

فيما يخص الأهالي الجزائريين فالتنظيمات المقامة بينهم وعلي قلتها 8.53 ٪ من الجمعيات المعتمدة في الفترة الممتدة من 1900ـ1962 أغلبها مقامة في المجال الرياضي والفني، كما أن هذه التنظيمات، لم تأسس في بادئ الأمر لرد الفقر والجهل، وترقية المستوي الاقتصادي والاجتماعي والفكري للفئات المحرومة، بل كانت موجهة إلي شرائح اجتماعية خاصة عمل المعمر علي استعمالها لخدمة مصالحه.

جمعيات ذات نزعة وطنية موجهة للنضال ضد المستعمر:

فيما بعد ظهرت الجمعيات الرياضية الإسلامية التي أخذت بعدا رمزيا لأنها كانت عموما الوجه المعاكس للجمعيات الرياضية التي أسسها الأوروبيون ولأنها كذلك واسطة للعمل الوطني الذي كان يتأكد شيئا فشيئا .كما ظهر نوع جديد من الجمعيات تمثل في الجمعيات الدينية هذا النوع الأخير من الجمعيات المنعوتة بالإسلامية كان يركز من خلال التسمية والفعل علي مسألة الهوية ومحاولة إبراز التمايز عن تلك التي أنشأها الأوربيين وهنا نسجل، تعاملت السلطات الاستعمارية معها بشيء من الحيطة والحذر واعتبرتها من المشاكل السياسية التي تعاني منها الجزائر الكولونيالية ويتضح ذلك مثلا من خلال التنظيم الجمعوي "حركة الأخوة الجزائرية " الذي أسسه الأمير خالد في 23 جانفي 1922 والذي كان يحمل روحا إسلامية واضحة في البيان التأسيسي للحركة الذي تطور عن موقف سياسي ذو بعد ديني كان واضحا من خلال الشعار الذي رفعه الأمير خالد في الانتخابات البلدية والذي اعتبره المستعمر خطر ووصفه بخطر التعصب الإسلامي ، وفي مناسبة أخري عبرت عن مثل هذه التنظيمات بالخطر الحقيقي علي السلطة

---

[5]: أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، الجزء الخامس، الطبعة الثانية،الجزائر، دار الغرب الإسلامي،2005 ،ص ص90،89

[6]: مصطفى الأشرف، **الجزائر الأمة والمجتمع**، ترجمة :حنفي بن عيسى، .الجزائر ،المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1983 ، ص ص65،64

الفرنسية بالجزائر وهو ما جاء في التقرير الرسمي الذي أعدته الإدارة الفرنسية في جانفي 1954[1] في حديثها عن التنظيمات الجمعوية بصفة عامة وعن جمعية العلماء المسلمين بشكل خاص والتي يقدمها التقرير علي أنها المدرسة الحقيقية للوطنية بشمال إفريقيا .أما التنظيمات الخاصة المسماة اجتماعية، فلقد تزايد نشاطها وأهميتها وتداخلت مهامها مع المراكز الاجتماعية التي أوجدتها السلطات الاستعمارية لتنفيذ سياستها اتجاه الأهالي كآخر ما بقي لها من وسائل الترغيب ، لتتحول إلي مشاركة جزائرية ذات طابع التزامي نضالي وسياسي عند انفصال الجمعيات الجزائرية عن الأوربية لتدعيم وتقوية الحركة التحررية الوطنية وإن كان إطاره القانوني المعروف باللبرالية والحرية المطلقة في تشكيل الجمعيات، إلا أن الوجود الاستعماري هو نفسه كان العقبة الأساسية أمام ممارسة هذه الحريات مما يجعل القوانين المتسمة التساهل وحماية الحريات واجهة لحماية الأقليات الأوربية .[2]

المبحث الاول : التطور التاريخي للحركة الجمعوية

نتطرق في هذا المبحث إلى الحقب التاريخية التي مرت بها الحركة الجمعوية في الجزائر

المطلب الأول مرحلة الاحادية الحزبية (1962-1988)

لم تكن حرية العمل الجمعوي في هذه المرحلة أفضل حالا من المرحلة السابقة لتميز هذه الفترة بسيطرة الدولة، وتأطيرها ومراقبتها عن قرب لجميع فضاءات التنشئة الاجتماعية المجتمع وتأميمه بشكل عام .ولأن الدولة في هذه الفترة كانت *Etatisation* والجمعوية ودولنة تري أن مجالات العمل الاجتماعي والاقتصادي والثقافي وغيره مدمجة في طبيعة النظام السياسي نفسه، ورفضها المطلق لأي وساطة بين مؤسساتها والمواطن .ولسد الفراغ الموجود في هذا الميدان فلقد عمل النظام ومنذ البداية علي إحداث تنظيمات متشبعة بأفكاره ولو ظاهريا، وكلفها بمهام الشريك المطيع، وأبعد كل منافس أو معارض من ممارسة أي نشاط يقربه من عامة أفراد المجتمع وبشكل خاص مع مكونات الحركات ذات التوجه إسلامي كنتيجة لتحفظات رواد هذا الأخير إزاء التوجهات السياسية التي تبنتها السلطة والمتمثلة في النهج الاشتراكي، ومن أمثلة ذلك حل جمعية العلماء المسلمين سنة 1963 ووضع رئيسها الشيخ البشير الإبراهيمي رهن الإقامة الجبرية[1] ، وفي سنة 1967تعرضت جمعية القيم للحل كنتيجة مباشرة لتعاطفها مع جماعة الإخوان بمصر وموقفها من قضية إعدام السيد قطب، كما نسجل في هذه المرحلة العمل المنظم لمؤسسي جمعية الإرشاد والإصلاح وحركة مجتمع السلم فيما بعد ويتعلق الأمر بالشيخ محفوظ نحناح ومحمد

---

[1]: عروس الزبير، **الجمعيات ذات التوجهات الإسلامية في الجزائر**، مصر، الطبعة الأولى، دار الأمين، .القاهرة، 2006 ،ص32

[2]: - أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص205

[1]:عمر دراس، " **المشاركة الجمعوية وعلاقة الشباب بالسياسة في الجزائر**" ، في :دفاترCRASC ، رقم 05 منشورات CRASC الجزائر،2002،ص15.

بوسليماني بتأسيس " جماعة الموحدين الإخوانية " سنة 1964 التي انتهت بالحل وبالحكم 15 سجنا علي رمزها الشيخ نحناح بعد محاكمة عسكرية بتهمة العصيان المدني .والمساس بأمن الدولة[2] يمكن تقسيم هذه المرحلة إلي المراحل الفرعية التالية

الفرع الأول:فرض الاعتماد المسبق وإنهاء فترة الشغور القانوني:

من الناحية شريعية فالفترة التي تلت الاستقلال وإلي غاية سنة 1971 تعرف في تاريخ القانون الجزائري بفترة الشغور القانوني هذا الشغور الذي مس القانون المسير للجمعيات التي استمر تنظيمها وتسييرها بموجب القانون الفرنسي لسنة 1901 [3]، دون إهمال تعليمة 02 مارس 1964 الصادرة عن وزارة الداخلية والتي تجيز لأعوان الإدارة العمومية والذين لهم علاقة مباشرة مع الجمعيات إلي إجراء تحقيق مدقق عن أهداف ونشاط الجمعيات المصرح بها قاضية بذلك علي إجراءات التأسيس المبسط الذي ينص عليه قانون الجمعيات المعمول به بإدخالها إلزامية الحصول علي الاعتماد المسبق كإجراء وقائي وهو ما علقت عليه الشبكة الأورو- متوسطية في تقرير موجز لها تحت عنوان؛ " حرية تكوين الجمعيات في الجزائر " بأن نتيجة هذا الإجراء هو هجر عشرات السنين من حرية الاجتماع وتبني قانون يفرض قيود كثيرة علي هذه الحرية[1] .

الفرع الثاني :ترسانة قانونية لتكريس هيمنة العقلية الأحادية

بعد تعليمة 1964 جاء أول تشريع جزائري ذو مسحة اشتراكية منظم للقطاع الجمعوي والماثل في الأمر الصادر عام 1971 برقم 79/71 والذي أفرز بدوره حالة قانونية جديدة ثبتت أكثر بعد صدور الأمر المعدل رقم 21/72 بتاريخ 1972/06/07، الحالة القانونية الجديدة تعبر في حقيقة الأمر عن ذهنية تعامل السلطات العمومية السائدة مع مكونات الحركة الجمعوية فيما بعد . هذان الأمران غذيا وشبعا بجملة من الشروط والتوجيهات التي تعطي الهيمنة للعقلية الأحادية ووسائل المراقبة المركزية محافظة علي التوجه السياسي والإيديولوجي المختار مركزيا الامر 79/71 يعطي الإدارة صلاحيات عديدة في مراقبة سير عمل الجمعيات وسن العقوبات الردعية والتي تصل إلي حد حل الجمعية إداريا وخارج الإطار القضائي المخول قانونا لذلك.[2]

وفي سنة 1987 صدر قانون رقم 15/85 والمتعلق بالتنظيمات غير السياسية، ميزة هذا القانون علي المستوي التطبيقي، إلغاء الاعتماد المسبق والرجوع إلي التصريح الإداري الذي كان معمولا به قبل سنة 1971 من حيث الفترة والأمر رقم 79/71 من الجانب التشريعي لكن وبالرغم من العودة إلي الروح الليبرالية في مسألة تأسيس وتسيير الجمعيات التي جاء بها قانون سنة 1987 فإن المرسوم التطبيقي الصادر بتاريخ 02 فيفري 1988 سحب هذه الروح بإبقائه علي صلاحيات الإدارة في عملية مراقبة تأسيس الجمعيات[3]، لذا فإن الانفتاح القانوني علي مستوي الحركة الجمعوية في

---

[2]: عبد الحفيظ غرس الله،" **الجمعيات الدينية – جمعية الإرشاد والإصلاح الوطنية نموذجا**"، في دفاتر -CRASC .رقم 14 ،2005 ص 19

[3]:عروس الزبير، ، **الجمعيات ذات التوجهات الإسلامية في الجزائر**،مرجع سابق،ص ص 61-62

[1]: الشبكة الأورو -متوسطة، **تقرير موجز حول حرية تكوين الجمعيات في الجزائر**، في الموقع:
http://www.euromedrights.net/pages/440/page/language/3 Le: 21/02/2008 المتحصل عليه في:2013/02/20،على 22:04

[2]:عروس الزبير،**الحركة الجمعوية بالجزائر**:الواقع والأفاق،دفاتر CREAD ،مرجع سابق،ص 19

[3]:عبد الناصر جابي،**العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر** :الواقع والآفاق،في الموقع:www.hogar.org 15:23-2013/02/15

هذه الفترة بالذات بقي ناقصا ولا يتماشي ومجمل التحولات التي حدثت علي المستوي الاقتصادي والاجتماعي التي نفذت علي حينه .

استمرت هذه الوضعية القانونية علي حالها إلي غاية صدور القانون 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990.

المطلب الثاني: في عهد التعددية الحزبية

تكتسي هذه المرحلة مكانة هامة في تاريخ الحركة الجمعوية نظرا لأهمية الأحداث والتغيرات التي عرفتها الجزائر خلالها، ولعل أهم ما ميز هذه المرحلة والذي يصب مباشرة في الموضوع المعالج هنا هو ظهور مصطلح المجتمع المدني كمفهوم وكممارسة بعد مخاض عسير وصراع مرير علي استعماله كوسيلة من طرف السلطة للانتقال والخروج من الأزمة الحادة التي كان يعيشها أومن طرف المعارضة للمطالبة بحقها في المشاركة في تسيير شؤون المجتمع، هذا الصراع الذي بلغ أوجه نهاية الثمانينيات من القرن الماضي[1] وفيما يخص أحداث أكتوبر 1988 م فتعتبر تتويجا لمجموعة من الحركات الاجتماعية التي عرفتها الجزائر منذ بداية الثمانينات- حركة تيزي وزو 1980 حركة وهران1982 وحركة قسنطينة - 1986 لكنها تميزت بدرجة من الشمولية، وانتهاك لحقوق الإنسان لم تعرفها البلاد منذ استقلالها دخلت الجزائر أثرها في أزمة حادة زادها عمقا فشل عملية الانتقال السياسي التي حاول النظام السياسي إنجازها بعد 1988 ليس علي المستوي الاقتصادي فقط،بتبني اقتصاد السوق، بل سياسيا كذلك بالمناداة بالتعددية السياسية والنقابية، وهو الأمر الذي ترتب عليه انتعاش العمل الجمعوي كتتويج للانفتاح السياسي المفروض من أعلي والقائم علي التعددية التي تجسدت تشريعيا في دستور 1989 وقانون التنظيمات ذات الطابع السياسي[2]

الفرع الأول :القانون 31/90 المنظم للجمعيات وتداعياته:

ما يميز الحركة الجمعوية في هذه المرحلة من الناحية القانونية هو صدور القانون رقم 31/90 بتاريخ : 1990/12/04 المنظم والمسير للجمعيات والذي يعتبر خطوة هامة وثبة كبيرة في مجال الاعتراف بحرية العمل الجمعوي ، حيث كرس الحق في حرية إنشاء الجمعيات، رفع العراقيل البيروقراطية والإدارية وتبسيط إجراءات التأسيس وهو ما ترجم في الواقع بالانتشار الهائل للجمعيات كما ونوعا وبشيء من الشمولية من حيث؛ النوع والانتشار الجغرافي .[3]

الفرع الثاني:تسهيل اجراءات التأسيس: وفقا للقانون 31/90 وحسب المادة السابعة التي تنص ان الجمعية تعتبر نظامية اذا اتبعت الخطوات التالية:

- إيداع طلب التصريح لدي السلطات المختصة.
- الحصول علي ايصال بالتسجيل خلال مدة أقصاها 60 يوم من تاريخ الإيداع.

---

[1]: عروس الزبير، " **الدين والسياسة في الجزائر :انتفاضة تشرين الأول/أكتوبر 1988 نموذجا**" ، في :عبد الباقي الهرماسي **الدين في المجتمع العربي**، ط2 ، ، بيروت،لبنان مركز دراسات الوحدة العربية 2000 ، ص493

[2]: عروس الزبير، **التنظيمات الجمعوية بالجزائر -الواقع والآفاق**، مرجع سابق، ص21

[3]: بوسنة محمود، " **الحركة الجمعوية في الجزائر؛ نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن .والتنمية**" ،الجزائر،دار القصبة،2006 ، ص135

- نشر قرار تأسيس الجمعية في جريدة وطنية علي الأقل[1].

وعن أسباب رفض التسجيل تنص المادة 4 من نفس القانون علي أن طلب التسجيل يمكن رفضه إذا كان الأعضاء:

-من جنسية أجنبية.

-لا يتمتعون بحقوقهم المدنية.

-إذا كان لهم سلوك مخالف لمصالح النضال من اجل التحرر الوطني.

وحتى الإجراءات العقابية التي يمكن أن تتخذ ضد الجمعية أصبحت تحال علي الجهات القضائية المختصة فالمادة 23 من نفس القانون تنص علي أنه؛ بناء علي تحقيق من السلطة العامة المختصة، يمكن للقضاء الحكم بتعليق الجمعية وجميع نشاطاتها و ذلك عندما تمارس الجمعية نشـــاطات تخالف القوانين النافذة أو الأهداف المحددة لها .كما يمكن لنفس الأسباب حل الجمعية عن طريق القضاء (المادة 35) ولقد تم تأكيد هذه الأحكام بالمادة الخامسة من القانون و التي تنص علي أن الجمعية تعتبر باطلة إذا كانت أهدافها مخالفة للنظام أو الأخلاق العامة.

وبشكل عام من الناحية التشريعية يعتبر القانون المنظم والمسير للقطاع الجمعوي ميسر ومشجع لازدهار وتطور الحركة الجمعوية.[2]

الفرع الثالث:العوامل التي ساهمت في انتشار الحركة الجمعوية:

بعد صدور هذا القانون ظهرت العديد ثقافية، رياضية، بيئية، دينية، اجتماعية، نسائية...الخ. هذا الانفجار في المجال الجمعوي يرجعه البعض إلي قناعة أغلبية الجزائريين بفشل النموذج الاشتراكي في تحقيق التنمية، وإلي الوضع الأوالاجتماعية.بلاد وتأثيره علي تغيير نظرة مؤسسات الجمهورية لمفهوم الأمن، بالإضافة إلى التغيرات الجدرية التي اجتاحت المعسكر الاشتراكي والتي كوالاجتماعية.أكيد في الإسراع بتغيير نموذج تسيير المجتمع الجزائري، كما يمكن إرجاعه إلي سببين رئيسيين؛ سبب اقتصادي وآخر سياسي :

أولا:سبب اقتصادي :الذي تزامن مع أزمة الدولة السخية Etat providence والتي ترجمت بتراجع وتخلي الدولة عن بعض القطاعات الاقتصادية والاجتماعية .

ثانيا:سبب سياسي :والذي يعبر عن الطلب الهائل والقوي للتحرر الاجتماعي الذي أجهض من طرف أجهزة الدولة مما أنتج ردود أفعال من طرف المجموعات الاجتماعية خاصة الفئات. الوسطى التي عانت من الأزمة الاقتصادية وكذا من العجز الكبير للفضاء الديمقراطي.

كما يرجع إلي الفراغ الذي كانت تعاني منه الساحة الوطنية فيما يخص هذه الظاهرة، فمثلا في سنة 1987 عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة خلال السنة كان 06 جمعيات، ليرتفع سنة 1990 الي 152 جمعية وهو ما يجعل التفكير في أن عدد الجمعيات يمكن أن يكون

---

[1]:الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،وزارة الداخلية والجماعات المحلية،قانون الجمعيات رقم 90/31 الصادر،1990/12/05،العدد53،ص ص 3.2

[2]:نفس المرجع ،ص05

مؤشر علي ازدهار الحركة الجمعوية وكنتيجة للقوانين اللبرالية وتعامل السلطة مع المجتمع المدني، ويجعل المعرفة الكمية والوضعية الحالية للقطاع أكثر من ضرورية.[1]

المبحث الثاني:الاطار التشريعي والتنظيمي للحركة الجمعوية

وفي هذا المبحث نتطرق إلى الهيكل القانوني والإداري المنظم للحركة الجمعوية بالجزائر.

المطلب الأول الاطار التشريعي المتحكم في الحركة الجمعوية:

بعد سلسلة النصوص القانونية التي تم إصدارها بدءا من الستينيات ولغاية السبعينيات كمنشور سنة 1964 وأمرية 3 ديسمبر 1971 المعدلة في 7 جوان 1972 التي تشترط مادتها الثانية علي سبيل المثال ، موافقة ثلاث مؤسسات رسمية هي وزير الداخلية والوزير المكلف بالقطاع والسلطة المحلية(أي الوالي)عند طلب تأسيس جمعية في الميادين الثقافية، الدينية والرياضية..."[2]

تتمثل الوضعية التشريعية الجديدة في دستور 1989 الذي تم بموجبه الاعتراف بحق المواطنين في التنظيم المستقل للتعبير عن آرائهم السياسية والدفاع عن مطالبهم الاقتصادية والاجتماعية فالمادة 33من الفصل الرابع المتعلق بالحقوق والحريات من دستور1989 الجزائري تنص علي أن الحق في الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعلي أن الحريات الفردية والجماعية مضمونة،" وتتضح هذه الحقوق أكثر في نص المادة 41 التي تنص علي أن حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن والذي تجسد في القانون 31/90 المنظم والمسير للجمعيات كما ان الدستور ميز بين الجمعية والحزب (جمعية ذات طابع سياسي)من خلال المادتين 43/42 حيث جعل لكل منهما قانونا عضويا مفصلا[3] . أنظر الملحق رقم 01

القانون 06/12 انطلاقة جديدة للحركة الجمعوية

بعد ستة عشر سنة من العمل بالقانون 31/90 تعالت الاصوات لتغييره خصوصا انه لم يعد يتلاءم مع الوضع الجديد في الجزائر كما ان القيود التي يحتويها هذا القانون عرقلت من العمل الجمعوي، فكان صدور القانون الجديد 06/12 والذي تزامن مع موجة الثورات العربية ، وجاء قانون الجمعيات الجديد ليعدل قانون 1990 الصادر بعد احداث اكتوبر 1988 التي مهدت لنهاية الحزب الواحد وهيمنته علي كل الجمعيات والنقابات او كما كانت تسمي "المنظمات الجماهيرية".

ويهدف القانون الجديد وفقا للمادة الاولي منه : "تحديد شروط تأسيس الجمعيات وتنظيمها وسيرها"

يعرّف القانون الجمعيات علي انها تجمع لأشخاص يشتركون في توظيف معارفهم ووسائلهم لغرض غير مربح. [1] انظر الملحق رقم 02

وفي اشارة الي القانون السابق 31/90 ذكر وزير الداخلية في حوار لجريدة الشروق: انه كان يحوي العديد من الثغرات ما سمح بتفاقم عدد الجمعيات دون أن تجتمع فيها الشروط الضرورية. حيث كان

---

[1]:بوسنة محمود،مرجع سابق،138

[2]:عبد الناصر جابي،مرجع سابق،ص 8

[3]:عمر دراس ،مرجع سابق ،ص64

[1] : Omar Derras, **le phénomène associatif en Algérie**, Ed FondationFriedrich Ebert, Alger, 2007,P24

جوهر التعديل في القانون هو قضية التمويل، اذ وجدت في ظل القانون السابق جمعيات كانت تتلقي الدعم المالي من الاتحاد الاوروبي فأصبحت تهدد الوحدة الترابية للوطن[2].

ويتضمن القانون الجديد، لأول مرة تنظيم الجمعيات الأجنبية لملء الفراغ القانوني في هذا المجال، لكنه يفرض شروطا مشددة للحصول علي هذا الاعتماد حيث كانت سابقا تنشط دون الحصول علي اعتماد رسمي. حيث تشترط المادة 63 "...ان يكون انشاء الجمعيات الاجنبية وفق اتفاق بين الحكومة وحكومة البلد الاصلي للجمعية الأجنبية"[3] كما يعطي هذا القانون الحق لوزير الداخلية في تعليق نشاط الجمعيات الاجنبية او سحب الاعتماد منها "... عندما تتدخل في الشؤون الداخلية للجزائر وللجمعية الحق في الطعن في القرار لدي الجهات القضائية في أجل لا يتعدي اربعة أشهر وفقا للمادة 69"

ومن اهم القيود القانونية للجمعيات نستخلص:

مجال التطبيق: حيث حدد القانون 06/12 في مواده الثلاث الأولي الخطوط العريضة لمجالات تكوين الجمعيات وهي: المجال المهني، الاجتماعي، العلمي، الديني، التربوي، الثقافي، الرياضي، البيئي، والخيري.

التأسيس والحقوق والواجبات

حدد القانون جملة من الشروط لتأسيس جمعية حيث اشترط بلوغ سن 18 فما فوق،الجنسية الجزائرية،التمتع بكافة الحقوق،وعدم وجود سوابق عدلية زيادة، علي عدم منع المؤسسين من ممارسة نشاطهم

كما حدد ايضا عدد الأشخاص الذين يمكنهم تأسيس جمعية فور تحقيق العدد المطلوب وهو كالأتي:

10 أعضاء بالنسبة للجمعيات البلدية.

15 عضوا بالنسبة للجمعيات الولائية.

21 عضوا بالنسبة للجمعية بين الولايات.

25عضوا بالنسبة بالنسبة للجمعيات الوطنية.

حيث انه لم يتم التفصيل في هذه الأعداد في القانون السابق حيث استدل فقط باجتماع 15 شخصا لتأسيس جمعية كما انه لم يحدد انماط هذه الجمعيات .

كما حدد اجال متابعة ودراسة ملفات التأسيس للجمعيات حيث تتراوح ما بين:

30يوما للجمعيات البلدية.

40 للجمعيات الولائية.

45 يوما للجمعيات ما بين الولايات.

60 للجمعيات الوطنية.

فإذا تم تجاوز الأجل المحدد من طرف السلطات المختصة فان الجمعية تصبح مؤسسة قانونا،

---

[2]:حوار جريدة الشروق مع وزير الداخلية دحو ولد قابلية 2011/09/17

[3]:الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،وزارة الداخلية،قانون رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات،العد 02، ص 40

حقوق وواجبات الجمعيات:وتضمن مجموعة من الأمور المتاحة أمام أعضاء الجمعيات كضوابط التدخل وسير الأعمال وقبول الهبات ،وعن كيفية تنظيم علاقتها مع الادارة.

القانون الأساسي: ينصّ القانون 06/12 علي ان يتضمن القانون الاساسي للجمعيات مايلي:

- هدف الجمعية وتسميتها ومقرها.
- نمط التنظيم ومجال الاختصاص الاقليمي.
- حقوق وواجبات الاعضاء
- شروط وكيفيات انخراط الأعضاء.
- قواعد وكيفيات انخراط الأعضاء وانسحابهم وشطبهم واقصائهم.
- دور الجمعية العامة والهيئات التنفيذية وكذا مدة عهدتهم.
- قواعد النصاب والأغلبية المطلوبة في اتخاذ القرارات.
- قواعد وإجراءات دراسة تقارير النشاط والمصادقة عليها.
- القواعد المتعلقة بتعديل القوانين الاساسية.

موارد الجمعيات

تتكون موارد الجمعيات مما يأتي :

- اشتراكات أعضائها.
- المداخيل المرتبطة بنشاطاتها الجمعوية وأملاكها، مداخيل جمع التبرعات
- الهبات النقدية والعينية والوصايا .
- الإعانات التي تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية.

حالات التعليق: كما حدد القانون حالات حل الجمعية في المادتين 39 و 40 حيث قرن قرار التعليق بتدخل الجمعية في الشؤون الداخلية او المساس بالسيادة الوطنية ، اضافة الي خرقها للمواد 15 18 19 28 30 55 60 63 من القانون 06/12

أنماط الجمعيات فصل القانون في أنماط الجمعيات واستثني الجمعيات ذات الطابع الديني و أحالها الي نظام خاص.أما باقي الانماط فهي كمايلي:

المؤسسات: وعرفها القانون في مادته 49 بأنها "هيئة ذات طابع خاص تنشأ بمبادرة من شخص أو عدة أشخاص طبيعيين أو معنويين عن طريق أيلولة أموال أملاك أو حقوق موجهة لترقية عمل أو نشاطات محددة بصفة خاصة ويمكنها أيضا استلام هبات ووصايا حسب الشروط..."

الوداديات: عرفتها المادة56 "تنشا الوداديات من قبل أشخاص طبيعيين وتهدف بغرض تجديد علاقات الصداقة والأخوة والتضامن

تخليد هذه الروابط والقيم والاحتفال بها في إطار الذاكرة الجماعية "

الجمعيات الطلابية والرياضية: وهي تعنى بالنشاطات الطلابية داخل الجامعات،وكذلك بالدفاع عن مصالح الطلبة ،اما النوادي الرياضية،فتهتم بتنشيط الساحة الرياضية،من خلال الفرق والنوادي

الرياضية ،كأندية الكرة الحديدية ،كرة القدم،الطائرة،وغيرها من الرياضات والأنشطة العلمية والثقافية،وهي موجهة بنسبة كبيرة إلى فئة الشباب كونهم المستفيد الأكبر منها.رغم عدم إحرازها نتائج ملموسة في الجزائر إلا أنها منتشرة بكثرة.

الجمعيات الاجنبية : وهي كل جمعية مهما كان شكلها أو موضوعها وهي تشكيلات ،أساسها التنظيمي من خارج الوطن وتخضع لقوانين البلد وتتميز بمايلي:

1. مقر بالخارج وتم اعتمادها والاعتراف بها وتم الترخيصأجانب.لإقامة علي التراب الوطني.
2. مقر علي التراب الوطني وتسيّر كليا أو جزئيا من طرف أجانب[1].

المطلب الثاني: الاطار التنظيمي المسير للحركة الجمعوية

ونقصد بالإطار التنظيمي هيكلة الجمعية من الداخل وهي كالأتي:

الجمعية العامة: الهيئة العليا في الجمعية وتتكون من جميع الأعضاء الذين تتوفر فيهم شروط التصويت "...والتي تجتمع في دورات عادية وأخري استثنائية حسب ما يتم النص عليه في القانون الأساسي للجمعية ذاتها والذي تلتزم به أمام الإدارة المعنية :الولاية ممثلة في مديرية التنظيم والشؤون العامة والسلطة العمومية المختصة الوصية وهي المديرية صاحبة المجال الذي تنشط فيه الجمعية.ولها عدة مهام نذكر منها:

المصادقة على النظام الداخلي.

المصادقة علي تعديلات القانون الاساسي .

الموافقة على المقتنيات.

قبول الهبات

مكتب الجمعية :

هو الهيئة التنفيذية المديرة التي تقود الجمعية ، تتشكل من أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة، وتجتمع باستدعاء الرئيس في مرات تحدد ضمن القانون الأساسي للجمعية ويتخذ قراراته بالأغلبية، وأعضاؤه الرئيسيين هم :الرئيس ، الكاتب (الأمين العام) وأمين المال ، وقد يكون نواب للرئيس ، هناك الكاتب المساعد وأمين المال المساعد حسب حاجة الجمعية خصوصا إذا اتسع مجال اختصاصها الإقليمي ومن مهامه[2]:

- ضمان احترام تنفيذ أحكام القانون الأساسي والنظام الداخلي وقرارات الجمعية العامة.
- يسير ممتلكات الجمعية.
- يحدد اختصاصات اعضاء مكتب الجمعية.
- يعد مشروع النظام الداخلي.
- يقترح تعديلات القانون الاساسي

[1]:نفس الرجع ص39.

[2]:مقابلة مع السيد عبد الرزاق قرفي،مدير مصلحة الانتخابات والجمعيات بولاية الوادي،مكتب مدير مصلحة الجمعيات والانتخابات،2012/06/05 على الساعة 10:30

المجلـس :ولا يمنع أن تشكل الجمعية المحلية لجانا تابعة لها لتوزع المهام والتكفل الجيد بانشغالاتها .شرط إيفاد معلومات وإبلاغ الإدارة المحلية بما تتخذه من قرارات – كما سبق الإشارة إليه رئيس الجمعية : وهو يمثل الجمعية في جميع الاعمال المدنية ويكلف ب:

التقاضي باسم الجمعية

اكتتاب التأمين،من باب ضمان نتائج المرتبطة بالمسؤولية.

استدعاء أجهزة الجمعية.

تنشيط عمل مجموع الاجهزة وتنسيقها.

اقتراح جدول الاعمال لدورات الجمعية العامة.

اعداد حصائل وخلاصات عن حياة الجمعية .

اعداد التقرير المالي والأدبي.

امين عام الجمعية : وهو الرجل الثاني في الجمعية ومهامه هي[1] :

الإشراف علي قائمة الأعضاء.

حفظ القانون الأساسي.

معالجة البريد والمحفوظات.

صيانة محاضر المداولات.

أمين المال : يتولى المسائل المالية والمحاسبة وهو يقوم بما يلي[2]:

تحصيل الاشتراكات

تسيير الاموال ومسك جرد املاك الجمعية المنقولة والعقارية

تولي صندوق النفقات

المبحث الثالث :أشكال الجمعيات ونشاطاتها

وفي هذا المبحث يتم التعرف على الأشكال والأعمال التي تزاولها الحركة الجمعوية في إطار عملها

المطلب الاول : اشكال الجمعيات

[1]:كمال بن عبدالله،"الجمعية المحلية"في www.epsima.ma/association/comitequartier/4567html 2013/02/14

[2]:نفس المرجع

حددت الفقرة الثالثة من قانون الجمعيات شكل الجمعية من خلال التعبير عنه بمصطلح الموضوع ، وعبرت عنه كالأتي :"...يحدد موضوع الجمعية بدقة ويجب أن تعبر تسميتها عن العلاقة بهذا الموضوع..." وعلي هذا الاساس نستخلص الاشكال التي تندرج ضمنها الجمعيات في الجزائر:

الجمعيات الدينية:وهي الجمعيات التي تنشط تحت غطاء ديني باسم العمل الخيري ، لذا احالها القانون الجديد الي قانون خاص لتفادي سيناريو التسعينيات وللاضطراب الامني الذي كانت هذه الجمعيات ابرز الفاعلين فيه.

الجمعيات الثقافية:هي تلك الجمعيات المهتمة بالفنون والفلكلور والتي تعمل علي تنظيم الرحلات والحفلات

والمسابقات في أوساط الشباب بالإضافة إلي قيامها بإحياء مختلف الأعياد والمناسبات الوطنية والعالمية وتنظيم الندوات الفكرية والأمسيات الشعرية ، وهي بذلك انعكاس للمفهوم العامي للثقافة الذي يختزلها في ذلك الجانب ويزيح مفهوم الثقافة عن مظاهر عديدة تبدوا من الناحية الأنثروبولوجية في صميم مفهوم الثقافة ، وفي هذا الصدد يري" روبرتسون "أنه يجب علينا أن نرفض التعريفات الضيقة للثقافة والتي من شأنها أن تطرد الكثير من الاستخدامات الشائعة للمصطلح[1] .

الجمعيات الرياضية : وتعكس اهتمام الشعب بالحركة الرياضية حي تعج الساحة بالعديد من الجمعيات الرياضية وتتقدمها النوادي الرياضية المتعلقة بكرة القدم ثم تليها كرة اليد والرياضات القتالية ثم الرياضات الأقل ممارسة كالكرة الحديدية و الشطرنج...

الاتحادات المهنية : وتهتم بقضايا الشغل .

لجان الأحياء : وحدة اجتماعية مستقلة تحكمها القوانين ، وتتكون من عدد من الأفراد تربط بينهم علاقات اجتماعية علي أساس تعاقدي لغرض غير مربح ، وقصد تحقيق أهداف مشتركة.وقد سجل ارتفاع نوعي في عدد هذه اللجان ،ويرجع الأخصائيين هذا العدد الكبير إلى مدى وعي وإدراك الشعب بضرورة التحرك الفردي المنظم في شكل تكتلات جمعوية بهدف تحسين مستواه المعيشي .[2]

المطلب الثاني: نشاطات الحركة الجمعوية

كما سبقت الإشارة إليه أن موضوع الجمعية يحدد اسمها كما يحدد نشاطها او وظائفها وفي الجزائر تتمحور أعمال الحركة الجمعوية كالأتي:

الوظيفة الإيديولوجية:إن للأيدولوجيا دور بالغ الأهمية بالنسبة للجمعيات ، حيث تعتبر منبع للمعلومات والمعايير والقيم التي تحتكم إليها الجمعيات، وتتمثل هنا في إيديولوجية المصالح والمنفعة الشخصية، التي إتخذتها الجمعيات أساسا لها، والتي تؤدي إلي إمتثال وإذعان الأفراد داخل الجمعية والمجتمع إليها، ويتعلق الأمر بالمعتقدات التي تتضمنها الجمعية ويدين بها أعضائها، ولا شك بان هذه المعتقدات تسير في إتجاه واحد، وتمثل سلوكا موحدا بين أعضائها،والجدير بالذكر

[1]: محمد حسن البرغثي، **الثقافة العربية والعولمة : دراسة سوسيولوجية لآراء المثقفين العرب**، الطبعة الأولي،المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 2007 ،ص 93

[2] : Mostefa Boutefnouchet, **La Société Algérienne En Transition**, Alger، OPU , 2004.P134

أن أي معتقد يطالب دائما ببعض صور التغيير في النظم السياسية والاجتماعية القائمة.وذلك علي أساس أن الإديولوجيا هي ما يتصوره الإنسان عن نفسه، ومجتمعه و الكون المحيط به، ولهذا يمكن أن نطلق عليها علم التصورات و كما أن الأديولوجيا كمقولة إجتماعية هي محاولة ربط الفكر بالواقع ووصل العقل بالحياة، ودمج المنطق بالوجود الاجتماعي، ليتوصل إلي ما يسميه العالم الاجتماعي الفرنسي المعاصر أندري هوش سوسيولوجيا العقل ، والتعبئة لمساندة قيادة النظام وأيديولوجيته وسياساته وتتحول إلي قنوات مرتبطة بالسلطة[1].

الوظيفة السياسية: لاشك في أن فئة الشباب هي الفئة الفاعلة في المجتمع، ولاشك كذلك في أنها الفئة التي غالبا ما تقف في مواجهة الجيل القديم، متبنية شعار التطور والتحدث والتقدم، حيث يعد الشباب أبرز العناصر الفعالة في جماعات الجمعيات من الناحية السياسية وخاصة فيما يتعلق بتأكيدهم علي ضرورة تكافؤ الفرص في المجتمع الجديد، أي إتاحة التحرك الإجتماعي من أسفل إلي أعلي ولما كانت فئة الشباب أكثر فئات المجتمع نزوعا إلي الرفض والمنازعة و أثرها ثورية ضد الواقع، وأشكال الحياة اليومية والمؤسسات الاجتماعية ، نجدهم يميلون إلي الرفض والتكتل في جماعات مختلفة ، ولما تفشل هذه الجماعات في تحقيق أهدافها تلجا إلي العنف والتخريب والاحتجاجات المتكررة[2]، إذ تعتبر جماعات الجمعيات أحد القنوات والأوعية الرئيسية التي تتم من خلالها صياغة وبلورة مطالب أعضائها تجاه الدولة أو تجاه الشركاء الاجتماعيين الآخرين كما تساعد علي توعية أفرادها بحقوقهم وواجباتهم الخاصة والعامة علي السواء.

الوظيفة القانونية:فباعتبار أن القانون هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم الحياة داخل المجتمع فإننا نجد الجماعات بأنواعها وأشكالها تقوم بعملية الضغط علي الجهات الوصية حتي تكون القوانين التي تخرج بها قوانين تخدم الفئات المجتمعية المنضوىة في هذه الجماعات، ومن جهة ثانية تعمل علي توعية أفراد المجتمع بحقوقهم، إلي جانب سعيهم إلي خلق قوانين جدىدة تخدم مصالحهم وأهدافهم ونحن نجد الجمعيات من ضمنها والتي تسعي لتطبيق القانون أولا وإلي التوجيه إلي مواطن الخلل والقصور في القوانين الموجودة أو حتي إلي اقتراح قوانين جدىدة تخدم مجتمعاتها[1]

الوظيفة الثقافية: إن الثقافة تعمل علي إرساء قيم و سلوكيات معينة في المجتمع، وكثيرا ما تتضمن مفاهيم ومبادئ ومعتقدات الطبقة الحاكمة، والتي تعمل من خلال البرامج التعليمية علي تكرس الواقع أو إصلاحه أو تغييره [2]وتترجم هذه الحقائق بصفة واضحة من الصحافة من خلال مواقفها من القضايا الاجتماعية للجماهير الشعبية الكادحة باسم حرية التعبير والرأي والديمقراطية ولذا نجد ردود الفعل من الجماعات المختلفة في المجتمع تجاه هذه السياسات الثقافية والتي تصطدم عادة بالخلفيات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لهذه الجماعات وفي مقدمتها الجمعيات[3].

---

[1]: محمد إسماعيل قباري، **علم الاجتماع السياسي و قضايا التخلف و التنمية و التحديث**،الطبعة الثالثة،،مصر جامعة الإسكندرية، 2005،ص26

[2]: حسين عبد الحميد رشوان، **المدينة دراسة في علم الاجتماع الحضري**، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1989 ، ص11

[1]:حسين رشوان،مرجع سابق ،ص17

[2]: خالد عبد الفتاح عبد الله، **قيم العمل الأهلي في مصر- دراسة ميدانية**، مصر مركز البحوث .والدراسات الاجتماعية،2005 ،ص134

[3]:الطاهر لبيب، **سوسيولوجيا الثقافة**،الجزائر ،مطبعة فضالة ،2006،ص 42

وقد احصت وزارة الداخلية والجماعات المحلية 93654 جمعية معتمدة من طرف الدولة ناشطة على المستويين الوطني والمحلي، حسب عملية جرد أعلنت نتائجها في 12 جانفي 2012، من بينها 92627 جمعية محلية و1027 جمعية وطنية [4]،وصنفت وزارة الداخلية الجمعيات الوطنية إلى 32 جمعية وطنية لقدماء التلاميذ والطلبة، و07 منظمات حقوقية، على رأسها اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان، الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، والرابطة الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمة الوطنية لضحايا الإرهاب،في حين أحصت وزارة الداخلية 20 جمعية أجنبية ووطنية معتمدة تنشط في الجزائر، من بينها جمعية نوادي اللاينس العالمية وجمعية نوادي الروتاري العالمية المعتمدة، إضافة إلى 07منظمات ثورية، من منظمات المجاهدين وأبناء الشهداء وقدماء محاربي الشرق الأوسط والمحكوم عليهم بالإعدام ومشعل الشهيد وجمعية ضحايا 5 ماي 1945، وجمعية ضحايا التجارب النووية وغيرها، و23 جمعية وطنية نسوية ، منها الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات، والنساء الحرفيات، وجمعية النساء المعنفات والاتحاد الوطني للنساء العاملات والاتحاد الوطني لرئيسات المؤسسات، وجمعية راشدة، و10 جمعيات دينية منها جمعية العلماء المسلمين وجمعية الإرشاد والإصلاح، وجمعية الزوايا، و28 جمعية في مجال التضامن والتطوع والجمعيات الخيرية وعلى رأسها الهلال الأحمر الجزائري وجمعيات كافل اليتيم، بالإضافة إلى النقابات والاتحادات العمالية والمهنية المستقلة منها والمنضوية تحت لواء الاتحاد العام للعمال الجزائريين، وكذا جمعيات الأمراض المزمنة، كمرضى السكري والضغط والسرطان والكلى، وفقدان المناعة...وغيرهم، إضافة إلى الاتحادات والجمعيات المهنية كالخبازين والناقلين وسيارات الأجرة، والمقاولين وأرباب المؤسسات، والمستوردين، والتجار والحرفيين، ومنتجي الحليب، والفلاحين، والموالين ومنتجي التمور وغيرها من الجمعيات المهنية،أما الجمعيات المحلية المقدر عددها بـ 92627 جمعية محلية، فقد أحصتها وزارة الداخلية بناء على توزعها حسب القطاعات، مسجلة 20137 جمعية أحياء، وهي الجمعيات التي تمثل النسبة الغالبة في ميدان الحركات الجمعوية، حيث أنها تمثل 21,74 بالمائة، تليها الجمعيات الدينية بـ 15304جمعية دينية، وجمعيات الرياضة والتربية والشباب بـ15019 ، إضافة إلى 14891 جمعية لأولياء التلاميذ[1] .

المبحث الرابع: السياسة العمرانية والحركة الجمعوية بالجزائر

في هذا المبحث نتطرق للعلاقة بين الحركة الجمعوية والواقع العمراني بالجزائر،من خلال معرفة أوجه التداخل والتفاعل

المطلب الأول :الاطار العام للسياسة العمرانية

إنّ تحليل سياسة التهيئة العمرانية في الجزائر يدفعنا لا محالة إلى استعراض تلك المراحل التي مرّت عليها، حيث أنّ الوضع السائد حاليًا ينبئ عن وجود تداخل أشكال مختلفة من شَغل المجال. فقبل عهدة الاحتلال كان التنظيم المجالي مبنيًا على التضامن الإجتماعي و التكامل المجالي؛ ليمحيَ

[4]:جميلة بلقاسم، تقرير عن واقع الجمعيات ،جريدة الشروق،2012/04/17، ص 4

[1]:نفس المرجع، ص04

المستعمر هذا المنطق و يكيّف عمرانا حسب ما تقتضيه ظروف الاحتلال لنصل سنة 1962 إلى عمران ريفي مدمّر، و نرث غداة الإستقلال قاعدة إقليمية مختلة نجد فيها السهول الساحلية و مناطق الإستغلال المكثف لسكان الأوربيين تتمركز فيها معظم الهياكل الأساسية هذا من جهة، و من جهة أخرى نجد باقي البلاد موزع بين مناطق ذات استغلال فلاحي تقليدي، و الجهات المصدّرة لليد العاملة الفلاحية الجزائرية المهمّشة و الضعيفة. هذه الوضعية المزرية ألزمت على السلطات العمومية و الهيئات المختصّة وضع سياسة تفضي إلى تحكّم في المجال و شغله بطريقة عقلانية، نستعرضها من خلال مراحل و توجّهات هذه السياسة و الأدوات المستعملة فيها.علما أن جوهر السياسة العمرانية كان مشروع التهيئة العمرانية.

الفرع الأول:السياسات العمرانية المتبعة في الجزائر

أولا:سياسة التوازن الجهوي 1962-1978 :هو مبدأ ثابت في السياسة التنموية الجزائرية، يهدف إلى تحقيق العدالة الإجتماعية بين كافة أفراد الشعب، و ذلك عن طريق توزيع الدخل الوطني و توفير فرص الترقية بكيفية متساوية للجميع، و القضاء على الفوارق الجهوية الصارخة بين مختلف جهات الوطن، و بالخصوص بين مناطق الشمال و الهضاب العليا و الجنوب؛ و بين السهول و المناطق الجهوية ؛ إنّ مبدأ التوازن الجهوي يعتبر عنصرا من المبادئ العامة للتنمية الوطنية حيث كان مرفوقا بعنصر التأميم و تكوين القطاع العام.[1] و بظهور المخططين الرباعيين (1970-1973/1974-1977) تأكّد حقيقة و بصورة أوضح الإهتمام بإعادة التوازن الجهوي، و زيادة على مواصلة تنفيذ المشاريع الصناعية الكبرى و البرامج الخاصة خصّصت عمليات أخرى على المستوى المحلي، كالمخططات الولائية و المخططات البلديّة للتنمية و مخططات التجديد العمراني.[2] وقد نتج عن هذه السياسة جملة من البرامج نذكر : - البرامج الخاصة ابتداءًا من 1966 و هي برامج تتعلق بعشر مناطق تتميّز بضعف الهياكل القاعديّة، و نسبة بطالة عالية ، مع تزايد درجة النزوح نحو المدن الكبرى.

- برامج التجهيز المحلي للبلديّات ابتداءًا من 1970 و ترمي إلى التنمية الصناعية والاقتصادية والفلاحية و التشغيل.

- الثورة الزراعية و برامج الـ1000 تجمّع سكني (villages) سنة 1970.

- المخطط البلدي للتنمية PCD يهدف إلى تنظيم و تخطيط تغيير المدن بالربط مع التعمير و التصنيع.

- مخطط العصرنة العمرانية PMU الذي بدأ تطبيقه في السداسي الثاني من سنة 1976

وقد،كانت الجزائر في تلك الفترة كما اصطلحت عليها بعض الادبيات بثورة البناء والتشييد،كما أن الدولة كانت تقتبس جل مخططاتها من المعسكر الرقي الاشتراكي ،حيث كانت خيارا اساسيا ،كالاتحاد السوفياتي،ويوغوسلافيا،وألمانيا الشرقية،رغم أن هذه التجارب بيئية تصدق في مجتمعات التنظير الأصلية،إلا أن تلك الفترة اقترنت بالرخاء الاقتصادي النسبي الذي حققته

[1] Cherif Rahmani :**La croissance urbaine en Algérie** - OPU - 1982 - P229:

[2]:نفس المرجع،ص 230

أسعار البترول،وتداعيات حرب أكتوبر 1973 حيث كان التخطيط المركزي يطغى على جل القطاعات،بمعنى الصبغة الاشتراكية من خلال المسميات انذاك،كالقرى الاشتراكية.

وقد أعطت هذه الأعمال نتائج إيجابية مثل التقليص من الفوارق في ميدان الشغل و بالتالي في المداخيل و في ميدان التربية و تنمية الهياكل الأساسية و التجهيزات و الكهرباء و تطوير المدن الصغرى و المتوسطة [1]

ثانيا :مرحلة 78ـ86 الإستعمال الجديد للتهيئة العمرانية: انتهت المرحلة السابقة متميّزة بخاصية أساسية تتمثل في نقص الهيئات المنصبّ اختصاصها في مجال شغل الإقليم و تهيئته، و التي من شأنها الوقوف أمام النزوح الريفي و البطالة المنتشرة في مختلف المنشآت العمرانية؛ فظهرت ابتداءا من سنة 1980 التهيئة العمرانية أكثر تأكيدا وجلاءا عن طريق سلسلة من الإجراءات، فظهرت ضمن صلاحيات دائرة وزارية و ذلك بإحداث وزارة التخطيط و التهيئة العمرانية.[2]
كما تأسّست سنة 1981 الوكالة الوطنية للتهيئة العمرانية (ANAT) التي كُلّفت على الخصوص بإعداد المخطط الوطني للتهيئة العمرانية (SNAT)، و من جهة أخرى صدر قانونان في نفس السنة يتضمّنان تعديلات و تتمات لقانوني الولاية و البلدية ينصّان على صلاحيات الجماعات المحلية و يزوّدانها بأدوات خاصّة كالمخطط الولائي للتهيئة و نظيره البلدي و سيأتي الكلام عليهما في موضعه.[3] وقد تزوّدت التهيئة العمرانية أيضا سنة 1987 بالقانون المتعلق بالتهيئة العمرانية الذي يوضّح أدواتها على المستويين الوطني و الجهوي ، و يحدّد اتساقها و تناسقها

ثالثا: مرحلة 86ـ94 إنحطاط السياسة المجالية:كانت سنة 1986 بداية دخول الجزائر في أزمتها على مختلف المستويات (الاقتصادية، الدبلوماسية، المالية، و الأمنية)، فأمام أزمة مالية نجمت عن انخفاض سعر البترول و زاد من حدّتها تقلبات سعر الدولار، لم للدولة خيار سوى الانسحاب و التخلّي عن كلّ عمليات التخطيط المجالي و التهيئة العمرانية. وبرزت تبعات و نتائج ذلك على الحالة الراهنة للإقليم فيما يخصّ تجهيزه و النشاطات التنموية التي أنجزت من الاستقلال إلى تلك الفترة، و عليه ظهرت محدودية مساعي التنمية.وهو ما يعكس،عدم وجود رؤية استراتيجية في اعداد السياسة العمرانية ، بالجزائر،كما عكس ارتباط التخطيط في الدولة بعائدات المحروقات،زياد على الانسداد السياسي والتخريب الفوضى الذي شوه النسيج العمراني في الجزائر،بسبب الارهاب والعمل المسلح،كما شهدت تلك المرحلة ، غياب قيادة سياسية جادة على مستوى السلطة التنفيذية والتشريعية،وانشغال المواطنين بالجانب الامني،فكانت المدن أشبه بمدن الاشباح،بلا معالم

و اثر غياب سياسة التهيئة العمرانية سلبيًا، حيث أفضى ذلك إلى ظهور اختلالات على المستوى الإقليمي و السكّاني واستمر الوضع إلى غاية سنة 2000، كما تميزت هذه المرحلة بالرجوع الى ظاهرة التعمير الفوضوي وزيادة التمركز في المناطق الساحلية مما أدى الى رجوع الفقر والتهميش في المناطق الداخلية وكذلك نزوح ريفي كبير وتفريغ بعض المناطق السكنية نتيجة غياب الأمن

[1]:البشير التجاني،مرجع سابق،ص 98

[2] :Cherif RAHMANI ,ibid,P231

[3]:البشير التجاني ،مرجع سابق،ص102.

في المناطق الريفية، أما حاليا فتعكف الجزائر على اعداد سياسة على المدى الطويل ،لإعادة الخريطة العمرانية من خلال بناء مدن جديدة،وتهيئة مساحات عمرانية جديدة [1].

لكن الملاحظ عموما هو تركز السياسات العمرانية في الجزائر على ملف السكن،حيث ينال هذا الملف قسطا كبيرا من ميزانية الإعداد ومن المخططات.ومن ابرز المشاريع مشروع المليون سكن الذي قدّمه الرئيس بوتفليقة عام 2004.

الفرع الثاني :أدوات تحقيق السياسة العمرانية : كانت سياسة التهيئة العمرانية في البداية مجرّد تصوّرات محدّدة في المخططات الوطنية، و لم يكن في الحسبان أنها ستدخل حيّز التطبيق إلا بعد صدور نصوص قانونية تضفي عليها الطابع التنظيمي، ومن هذه الاداوات:

أولا: المخطط الوطني للتهيئة العمرانية S.N.A .T يُعتبر المخطط الوطني للتهيئة العمرانية المادّة الأساسية و الخام المشكّلة لهذا القانون، حيث يجسّد الاختيارات المحددة بخصوص تهيئة المجال الوطني و تنظيمه على المدى الطويل و ذلك في آفاق 2010 2025، فطرحت من خلاله ملفات متعلقة بالديمغرافية، الموارد الطبيعية، النشاطات الإنتاجية، المنشآت القاعديّة و البيئة؛ و يشكّل الإطار الاستدلالي لتوزيع الأعمال التنموية و توزيع أماكنها[2]، فهو إذن بمثابة أداة استراتيجية لتطبيق مبادئ التهيئة العمرانية، و بهذا فهو يدمج بصفة إلزامية الأهداف المحدّدة للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية يرتكز على عمل منسق يشمل جميع قطاعات الدولة و مراعاة ضرورات التنمية الدائمة و متطلبات التضامن الوطني و كذلك خصوصيات أقاليمنا و عوائقها يحدد المخطط التوجيهات الآتية:

- يحدد الإستراتجية العامة لعملية شغل التراب الوطني و قواعد إعادة التوزيع المتوازن للأنشطة و التعمير
- يضبط المبادئ التي تحكم تنظيم الهياكل الأساسية الكبرى الفكرية و المادية و تحديد مواقعها و الاتصالات و الخدمات الجماعية ذات المنفعة الوطنية
- يحدد الكيفية التي ينبغي أن تتضافر بواسطتها سياسة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و التربوية و التكوينية و حماية البيئة و السكن و تحسين إطار الحياة
- يضمن التوزيع المالي و الجبائي بالتساوي
- - يحدد محاور التنمية عبر الحدود في اطار تنمية المجموعة المغاربية[1]

ثانيا: ـ المخطط الجهوي للتهيئة العمرانية S.R.A.T

هو أداة التطبيق المباشرة لتجسيد توجيهات المخطط الوطني، حيث يتولى في حدود مجاله شرح و توضيح التوجيهات و المبادئ المقرّرة في الوطني، و يُحدّد بنفس الإجراءات التي يحدد بها SNAT ، و يتكفّل بالتنمية الجهوية عاملا على تبسيط و تكييف أعمال التهيئة العمرانية الواردة ضمن

---

[1]:بشير محمد التجاني،**تهيئة التراب الوطني في أبعادها القطرية**،الجزائر، دار الغرب للنشر والتوزيع ،2004 ،ص83

[2]:نفس المرجع،ص 85

[1] :RAHMANI,op cit,P239

الخطة الوطنية قصد القضاء التدريجي على الفوارق الجهوية، و تشجيع التنمية و التكامل ما بين الجهات.[2] وهو يرمي إلى ما يلي :

- يحدد الأهداف الأساسية لتثمين الإقليم الجهوي
- يوضح بالنسبة للمجموعات الفرعية التابعة لهذا المجال قواعد التوزيع المتوازن و توطين السكان
- يفصل البرامج و تنظيم الهياكل الأساسية و التجهيزات المهيكلة
- يحدد تنظيم البنية الحضرية و توزيعها
- يحدد المناطق ذات التضامن الكبير بين الولايات
- ينسق مختلف المبادرات في مجال العمل الاقتصادي

* المخطط الجهوي للتهيئة العمرانية تبادر به الدولة باعتبارها المسطر لسياسة التهيئة و التنمية الإقليمية بالتشاور مع الندوة الاقتصادية و الاجتماعية للجهة ، والذي يحاكي بصفة نسبية مشروع التوازن الجهوي،لكن بوجود تعديل طفيف هو أن الدولة في هذه المرحلة أولت عناية كبيرة للتفاصيل،فظهرت المخططات المحلية لتحقيق التنمية المستوى الولائي البلدي ،وهذا لتجنب حصر التنمية العمرانية في محاور الوطن الكبرى،والتي كان من أبرز نقائصها بطء التنمية في مناطق الجنوب بعد حصرها في المحاور ،العاصمة قسنطينة،ووهران.

لذا تم استحداث جملة من المخططات على المستوى المحلي،لتحقيق قفزة على المستوى العمراني وهي:

ثالثا مخططات التهيئة المحلية: هي على نوعين

أ\ مخطط تهيئة الولاية (PAW) : حسب توجيهات و مبادئ كل من المخططين الوطني و الجهوي تقوم كل ولاية بإعداد مخطط تهيئتها. حيث تبادر بذلك الإدارة بالتشاور مع الأعوان الإقتصاديين و الاجتماعيين للولاية و مجالس المداولة بالولاية و البلديات و ممثلي الجمعيات المهنية.[1]

يهدف المخطط الولائي للتهيئة إلى توضيح التوجهات المعدة في المخطط الجهوي و شرحها فيما يخص الإقليم الذي تشغله، بإدخال التوجهات الخصوصية لكل مساحة من التخطيط بين البلديات التي تهيكل الولاية، فهو يوضح و يضبط:

- التوجهات البلدية الرئيسية.

- توجيهات التنمية و الأعمال الواجب القيام بها من أجل إعادة التوازن لتوزيع الأنشطة و توطين السكان.

- تنظيم الهياكل الأساسية و مناطق الأنشطة الاقتصادية أو الخاصة بالاستصلاح.

- قواعد التماسك القطاعي و الزمني لتطوير الولاية من خلال علاقتها مع المخطط الجهوي

---

[2]:بشير التجاني، التحضر والتهيئة العمرانية ،مرجع سابق،ص 213.

[1]:الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون 87-03 المؤرخ في 27-جانفي-1987 المتعلق بالتهيئة العمرانية ،الجريدة الرسمية عدد 05،ص10

التنظيم الإقليمي للولاية في شكل مساحات مخططة بين البلديات وفق كيانات جيو اقتصادية متجانسة من شأنه أن يدفع ميكانيزمات التضامن و التكامل التي هي أساس التنمية المحلية الفعلية و المنسجمة. [2]

ب \ مخطط تهيئة البلدية (PAC) : إن البلديات باعتبارها جماعات قاعدية هي المجالات التي ينبغي أن تفضي إليها و تتجسد فيها السياسات التي تحملها التهيئة العمرانية بمختلف أشكالها ، و التي من بينها

نوعية إطار الحياة، و العدالة الاجتماعية، و انخراط المواطنين باعتبارهم الصانعين للتنمية و المستفيدين منها

و عليه كان مخطط تهيئة البلدية الخلية الأساسية لتطبيق السياسة الوطنية ل لتهيئة العمرانية بالمخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير و مخطط شغل الأراضي المحدّدان بموجب القانون 90ـ29 المتعلق بالتهيئة و التعمير

كما انّ هناك وسائل اخرى حسب قانون التعمير 90/ 02 نصّ هذا القانون في فصل خاص من المادة العاشرة (10) إلى المادة الثانية و الأربعين (42) و المعنون بأدوات التهيئة و التعمير (أنظر الملحق رقم 03)على إيجاد أداتين رئيسيّتين في سبيل تحقيق ذلك هما المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير، و مخطط شغل الأراضي، و تفصّل كل هذه المواد فيها على النحو الذي نجمله فيما يلي:

1ـ المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير (PDAU) : هو وثيقة تعرّف بأهداف التهيئة، و يهدف إلى صياغة صورة مجالية تسمح بتطبيق سياسة عامة على إقليم البلدية، و كذلك تشمل تقدير الإحتياطات في شتى المجالات الإقتصادية و الاجتماعية لفترة تتراوح مدّتها في 20 سنة بعد إعداده، فهو بذلك وثيقة مستقبلية للتنبّؤ و توجيه التهيئة، و توسّع التجمعات السكانية، كما يحدّد التوجيهات العامة للأراضي فهو يقسم المنطقة إلى قطاعات محددة كما يلي:

أـ القطاعات المعمّرة : و تشمل كل الأراضي المبرمجة للتعمير على الأمدين القصير و المتوسّط.

بـ قطاعات التعمير المستقبلية : و هي الأراضي المخصّصة للتعمير على الأمد البعيد.

جـ القطاعات غير القابلة للتعمير : كالمواقع الأثرية ، المناطق الفلاحية ، حماية الثروات الطبيعية و الغابات. [1] و تكمن أهمية المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير كونه الوثيقة المرجعية الملزمة لكل الهيئات المتواجدة في إقليم البلدية و حتى الجهة المعدّة له و هي البلدية ؛ فهو المقسّم للعقارات على تراب البلدية و بذلك فإنّ إنشاء المخطط بمثابة تعريف للأملاك العقارية و طبيعتها ، و كذا تعريف بطرق استعمالها تفاديا للنمو العشوائي ، و الاستغلال اللاعقلاني للأملاك العقارية داخل حيّز البلدية ، و توفيرا لاحتياجات المواطنين الأساسية داخلها.

---

[2]:نفس المرجع،ص12

[1]:مقابلة مع السيد جمال حمودي،مدير مصلحة التعمير بولاية الوادي،مكتب مدير التعمير ،2012/06/19 على الساعة :11

إنّ المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير هو تحديث لمخطط العمراني التوجيهي (PUD) و يتوجّب عند إعداده مراعاة المخطط الوطني و الجهوي للتهيئة العمرانية.

2ـ مخطط شغل الأراضي (POS) : يجب أن تكون كل بلدية مغطاة بمخطط شغل الأراضي، فهو الذي يحدّد حقوق استعمال الراضي و البناء عليها ، و يبيّن الشكل العمراني و حقوق البناء و كذلك استعمال عند الأراضي يحدد طبيعة و أهمية البناءات ، كما يحدد القواعد المتعلقة بالمظهر

الخارجي للبناءات ، و يبين كذلك هذا المخطط الأراضي الفلاحية ، و الارتفاقات و الطرقات و المناطق الأثرية الواجب حمايتها. يحتوي المخطط على لائحة تنظيم و المتضمّنة لما يلي:

ـ مذكّرة تقديم يثبت فيها تلاؤم أحكام المخطط التوجيهي كذلك المعتمدة للبلدية المعنية تبعا لآفاق تنميتها.

ـ جانب القواعد التي تحدد لكل منطقة متجانسة و مع مراعاة الأحكام الخاصة المطبقة على بعض أجزاء التراب من حيث نوع المباني المرخص بها، و حقوق البناء المرتبطة بملكية الأرض التي يعبر عنها معامل شغل[1]

انعكاس السياسة العمرانية على المدينة في الجزائر:

ككل سياسة عامة تضم السياسة العمرانية جملة من الا يجابيات و السلبيات ن الأشكال الحديثة للتعمير والتوسعات الميدانية التي تشهدها المدن الجزائرية اليوم أصبحت تفقد الطابع العمراني والمعماري الذي يميز كل مدينة أو منطقة حيث أدت الى فقدان الدلائل الثقافية المرتبطة بالعادات والتقاليد والهوية المدينية. كما أن السماح للشركات الأجنبية في انجاز المشاريع أو المشاركة فيها بسبب حدة أزمت السكن التي عجزت الدولة عن ايجاد حل مناسب لها مما أدى الى ظهور تصميمات دخيلة على المسلمين[2] زيادة على استخدام الانشاءات الحديثة مثل البناء الجاهز والبناء المصنع. وهو ما أدى إلى:

ـ التوسع العمراني الغير متوازن.
ـ استخدام مساحات كبيرة للأراضي صالحة للزراعة من أجل المنشآت.
ـ النفقات المرتفعة لشق الطرق وإعداد الشبكات المناسبة لاستغلال التجزئات.
ـ توقف المشاريع في منتصفها وحتى ان أتممت فإنها غير ملائمة.
ـ محاولة ايجاد طابع معماري مميز ولكن بدون دراسة.

ـ عدم استطاعة الدولة تلبية حاجيات السكان السكنية بالإضافة الى عدم سيطرتها على الهجرة الريفية نحو المدن.
ـ غياب القيم التي تربط المبنى بالإطار الاجتماعي.

---

[1]:السيد جمال حمودي ،مرجع سابق

[2]:بشير خلف الله" **واقع العمران والتنمية الاقتصادية**"المتحصل عليه في http://www.chemami.net/vb/showthread.php?t=387 يوم 2012/12/14 على الساعة 17:08

- مشكلة العقار وسسبق،الخواص عليه وانتشار العمارات الخالية من الذوق الفني مما يسبب تلوث بصري العائد إلى عدم وجود المراقبة الجدية في المجال العمراني.

المطلب الثاني:علاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية في الجزائر:

بالاستناد إلى ما سبق ،نستنتج أن علاقة المشاركة المجتمعية بالساسة العمرانية في الجزائر ،تظهر وبشده في مجال السكن،وبنسبة أقل البيئة وهذا راجع للحقائق التالية:

- معظم الجمعيات، في الجزائرت، مركزيثقافة العمران، فالعمران ثقافة وسلوك قبل كل شيء
- التخطيط العمراني في الجزائر،مركزي ،ويمنح لمكاتب الدراسات.

- كما أن معظم المنضمين للجمعيات لا يملكون تصورا لإستراتيجية عمرانية ،بسبب مؤهلاتهم العلمية أو بسبب الضوابط التي جاءت في القانون.[1]وكما ورد سابقا في الفصل الأول فإن الجزائر من الدول التي تعتمد على الريع البترولي،كما أن مداخيل الضرائب في الجزائر ليست بالقدر الذي يسمح للمواطنين ، أو الحركة الجمعوية بتخطيط المجال العمراني ،وهذا متعلق بصيغة التمويل ،حيث أن معظم الجمعيات في الجزائر تتلقى دعما ماليا في إطار نفقات الدولة.وحول كيفية التعامل مع قضية السكن،تقول السيدة عائشة باركي رئيس جمعية اقرأ:"إن الحركة الجمعوية عموما تناضل من أجل الأهداف التي تتحد في ميثاق الجمعية ،أما فيما يخص ميدان السكن،فإننا كحركة جمعوية ،نسعى إلى الحضور الدائم في أعمال المجالس البلدية على مستوى فروع الجمعوية للحصول على مكاسب للمنضمين،لحركتنا،أو نناضل لأن يكون نصيب في الحصص السكنية،لأعضاء الجمعيات" [2]وفي هذا السياق تبرز جمعيات مرضى السكري،جمعيات أبناء الشهداء،ولجان الأحياء وخاصة الاحياء ذات الكثافة السكانية العالية[3]،كمفاوض حول الحصص السكنية لأعضاء هذه التشكيلات وهذا من خلال:
  - حضور اجتماعات المجالس الشعبية البلدية.
  - إرسال عرائض تحمل المطالب خاصة المتعلقة بمجال السكن
  - حضور وفود من الجمعيات أثناء عملية توزيع السكن للحرص على ضمان أعضائها لسكنات

كما يشير السيد محمد طالبي مدير الحريات والحركة الجمعوية بوزارة الداخلية : أنه لا يوجد نص قانوني صريح يقول بتدخل الحركة الجمعوية بمجال العمران ،ما عدا الجمعية ذات الطابع المحلي والتي تندرج ضمنها لجان الاحياء،وهي التشكيلة الأقرب لتفعيل العمل الجواري،من خلال الاهتمام بمرافق الحي والتبليغ عن أي نقائص[1].

---

[1]:مقابلة مع السيد،سالم حريز،مسؤول مكتب الجمعيات بولاية الوادي،مكتب الجمعيات، يوم 2012/06/04 على الساعة 9:00

[2]:مقابلة مع السيدة عائشة باركي ،رئيسة جمعية إقرأ الوطنية،مكتب رئيسة الجمعية،2013/01/21 على الساعة :10:29

[3]:السيدة باركي ،نفس المرجع

[1]:مقابلة مع السيد محمد طالبي،مدير مكتب الحريات والحركة الجمعوية بوزارة الداخلية،وزارة الداخلية،2013/01/28 على0 14:0

وعموما فإن الحركة الجمعوية ،لا تطمح الى نيل الدور الأساسي في السياسة العمرانية بقدر ما تطمح إلى نيل أكبر عدد من المكاسب المرجوة من هذه السياسة. وهو مايفقد هذه السياسة القيمة المضافة.حيث تزيد المكاسب بتدخل أكبر عدد من الأطراف الفاعلة وخصوصا من المجتمع المدني.

الحوكمة الحضرية

يعتبر المشروع الحضري هدف جميع التشكيلات في المدينة ، فهو يلبي الشروط السوسيو سياسية لتطوير المدينة وهذا لا يتحقق إلا من خلال المشاركة في تسيير الكيان العمراني وضمان الوظائف التي تحافظ على بقاءه (الوظائف السياسية ـ الاقتصادية ـ الثقافية) من خلال توفير الديمقراطية المحلية (اشراك جميع ممثلي الشعب) من خلال إعادة الروابط بين الحكومة والمواطن .

فالتسيير الاجتماعي للمدينة القائم على مشاركة الجمعيات والنقابات يضمن الرقي بمقدرات المدينة نحو حكم محلي أفضل ، وبالتالي حل مشاكل الكيان العمراني والحصول على حوكمة حضرية .[2]

[2] :L'arbi ICHEBOUDENE , réflexion vers gouvernance urbain à Alger ,**revue INSANIAT CRASC** ORAN DE sitehttp://insaniyat.revues.org/491?lang=ar 2013 ماي 07 14 :08

خلاصة الفصل الثاني

رأينا في هذا الفصل ،أن الحركة الجمعوية في الجزائر تعود بذورها الأولى لمنطق الجماعة والأسرة،كما لاحظنا أن العقلية الجزائرية الاجتماعية تميل عدم التبعية للنظام ،من خلال التواجد ضمن جمعيات للمطالبة بحقوق الأفراد،وهذا ما وجدناه من خلال تتبع المسيرة التاريخية أثناء الفترة الاستعمارية،لكن،بعد الاستقلال سرعان ما انصهرت هذه الجمعيات،ضمن المنظمات الجماهيرية للحزب الواحد،حيث خلت الساحة من الزخم الجمعوي الذي كان متواجدا في العهد الاستعماري،ومرد ذلك للعقلية الاشتراكية.

وقد كانت الترسانة القانونية أكبر عائق على مستوى الحريات في الحركة الجمعوية،إلى غاية الانفجار الاجتماعي في أكتوبر 1988،الممهد لدستور فيفري 1989 والذي جاء بعده قانون 31/90 الذي أعطى هامشا من الحرية للعمل الجمعوي،ولكنه هامش حذر.وصولا الى قانون 06/12 والذي جاء أيضا ضمن تحولات دولية خاصة.

كما تطرقنا للإطار العام للسياسة العمرانية للجزائر من خلال مختلف المشاريع،والأدوات التي ،تجسد بها هذه السياسة،ومجال التفاعل بين مجال العمران والجمعية،من خلال ملاحظة الواقع الجزائري في كونها لا تتجاوز قضية البيئة أوالسكن. لعدة اعتبارات أهمها الاعتبارات القانونية. وهو ما يجعل العمل الجمعوي قاصرا .

الفصل الثالث:

الدراسة الاستطلاعية لدور الحركة الجمعوية في مجال السكن بلدية الوادي

تمهيد للفصل

يتميز الجنوب الجزائري،بطابع اجتماعي خصوصي هذا الطابع تم إسقاطه على النسيج العمراني للمنطقة،مما يجعل السكان يتفاعلون في علاقة تأثير وتأثر ،من أجل الحفاظ على هذه الخصوصية.

بلدية وادي سوف كجزء من الجنوب، تتميز بشكل القباب والذي جعلها تلقب باسم مدينة الآلف قبة وقبة.إضافة الى النمط الصحراوي الأفقي الذي يعتمد على الفناءات أو الاحواش.

في هذا الفصل سوف يتم إجراء دراسة استطلاعية حول بلدية وادي سوف،نتطرق فيها الى الإسقاطات النظرية التي تم تناولها في الفصل السابق،اضافة إلى معاينة نموذج عن العمل الجمعوي الجواري والذي له علاقة بالدراسة ،حيث ندرس علاقة الحركة الجمعوية المتمثلة في رابطة أحياء مدينة الوادي وعلاقتها بملف السكن وكيف معالجتها للقضية وتفاعلها مع السلطات المحلية الوصية عن القطاع.

المبحث الأول: لمحة مونوغرافية لمحل الدراسة

في هذا الأول:يتم تسليط الضوء حول بلدية الوادي من خلال اللمحة الاستطلاعية ،حول البطاقة الفنية العامة، والواقع العام للعمل الجمعوي، والعمران المتجلي في واقع السكن بالبلدية .

المطلب الأول :الإطار الطبيعي والتاريخي للمنطقة:

الفرع الأول:الإطار الطبيعي لولاية الوادي: تأثيره مباشر على طبيعة الاستيطان البشري في المنطقة وكذا وتيرة التنمية وهذا ما جعل المنطقة تنفرد بميزات عمرانية و نشاطات اقتصادية خاصة بها، فنجد نمط البناء يتماشى وطبيعة المناخ و الأرض.

تقع ولاية الوادي في الجنوب االوادي.جزائر ،وهي من الولايات الحدودية بالقطر الوطني، يحدها شمالا،كل من تبسة ، خنشلة ، وبسكرة ، أما شرقا فتحدها الجمهورية التونسية،،وجنوبا وغربا،ورقلة اضافة الى بسكرة

خريطة رقم 01 يبين موقع ولاية الوادي . المصدر:مديرية السكن والتعمير بالوادي

تلعب التضاريس دورا هاما في توجيه و تجانس النسيج العمراني و مد المنشآت التحتية إذ تعد المتحكم الرئيسي في تحديده.

تمتاز المنطقة بكثرة الرمال التي تغطي السطح على شكل كثبان رملية مختلفة الشكل والارتفاع أراضي المنطقة مسطحة و قليلة الانحدار مكسوة غالبا بطبقة رملية مشكلة 03 مجموعات وهي:

المنطقة الرملية: تغطي أغلبية أراضي منطقة سوف بالإضافة إلى الأجزاء الشرقية و الجنوب شرقية لواد ريغ، و تنتمي هذه المنطقة إلى العرق الشرقي الكبير و هي على العموم غير صالحة للنشاط الفلاحي.
الهضبة الصخرية : المحاذية للطريق الوطني رقم 03 غرب الولاية و التي تمتد حتى الجنوب .
إقليم الا نخفاضات: و هي منطقة الشطوط الموجودة شمال الولاية و التي تمتد نحو الشرق، و نظرا لدرجة الملوحة المرتفعة بهذه المنطقة فهي كذلك غير صالحة للزراعة، ومنه و بصفة عامة فإن تضاريس المنطقة ذات مظهرين:
العرق : منطقة يتراكم بها الرمل على شكل كثبان و تحتل ثلاثة أرباع(4/3) من مساحة سوف و نادرا ما يكون هذا العرق متراصا ففي غالب الأحيان تتخلله أروقة تدعى قاسي.
الصحراء: منطقة مسطحة بها ا نخفاضات محاطة بكثبان .
منطقة الدراسة منخفضة و قليلة الارتفاع بالنسبة لمستوى سطح البحر حيث تقع بين خطين اتجاههما شرق غرب، الأول يوجد في الشمال وهو خط 50 متر، و الثاني يوجد في الجنوب وهو خط 100متر و خط ثالث يجمع نقاط 75متر وهو موازي للخطين الأول و الثاني.

وهي جغرافيا مقسمة لقسمين:اقليم وادي سوف، وإقليم وادي ريغ .

إقليم وادي سوف:ويطلق على القسم الشمالي من العرق الشرقي الكبير الواقع في التراب الجزائري،والذي لا تفصله عن واحات نفزاوة والجريد،الواقعين في تونس ، سوى التلال الشرقية من العرق الشرقي الكبير،ويمتاز بواحات صغيرة من صنع الانسان،تعرف محليا باسم الغوط أين يقوم مجموعة من الناس في إطار عمل جماعي بإزالة الرمال من فوق مساحة محدودة من العرق ثم تحفر حفر بعمق يتراوح بين 4 و 12 متر لغرس مابين 20ـ50 نخلة حسب المساحة المستصلحة، والفكرة في

تعميق الحفر،هي التخلص من عملية السقي باستمرار،وترك الجذور تبحث عن المياه الجوفية القريبة من السطح والمتوفرة بالمنطقة على مسافة 15مترا فقط.[1]

إقليم وادي ريغ : هو عبارة عن واد كبير يمتد من الشمال إلى الجنوب بعرض يتراوح مابين 10ـ20 كلم بمحاذاة العرق الشرقي الكبير غربا،بالقرب من تقرت جنوبا،وباتجاه شط ملغيغ شمالا.وتبلغ مساحتها لإجمالية حوالي 11000 هكتار من الأراضي الصحراوية الجافة ، تضم ما يزيد عن 50 واحة ومجموعة من القرى القديمة ،تغذي هذه الواحات مياه ارتوازية عميقة يصل عمقها احيانا إلى 1200 متر وتصل قوة بعض الابار فيها إلى 4000 لتر /دقيقة ذات احتياطي ضخم ،وقد تداول الناس عبر التراكم التاريخي من استغلال هذه المياه بواسطة اشكال مختلفة من الابار ،وتمتد واحات وادي ريغ على شكل سبحة من الجنوب إلى الشمال نحو شط ملغيغ ... وتضم حوالي 40 من بساتين النخيل بها أكثر من 1.5 مليون نخلة، تسقى بواسطة أكثر من 1000 بئر.[2]

<u>الفرع الثاني:الاطار التاريخي للمنطقة:</u> تاريخ استيطان منطقة وادي سوف يرجع إلى عدة أحقاب زمنية بعيدة في التاريخ كما هو الحال بالنسبة لباقي الصحراء الجزائرية و التي كانت مسكونة و في عدة مناطق ، و يمكننا ملاحظة ذلك عبر الآثار التي تم اكتشافها (أصداف أشجار متحجرة ، بيض نعام ، الصوان ... إلخ) و التي تشهد على الماضي العريق الذي مرت به المنطقة .و حسب الكاتب الإغريقي (هيدرودوت) فإن أول من سكن المنطقة كان الليبيون الأثيوبيون و كذلك (Les Gétules) و الذين كانوا يمارسون فيها الترحال،و لقد أستنجد بهم النوميديون في حربهم ضد الروم و الذين أثبت وجودهم بالمنطقة باكتشاف قطع نقدية رومانية بقمار ، هذا التنوع يسمح لنا أن نقول أن منطقة سوف لم تكن سوى منطقة عبور (بل محطة تاريخية تعاقبت عليها الشعوب) معظم سكان المنطقة كانوا من قبائل الزناتة البربر الرحل و الشبه الرحل ماعدا بعض القرى مثل (الزقم ، قمار و الوادي) التي كانت مسكونة من طرف البربر

<u>بعد مجيء العرب :</u>

أول القبائل التي استوطنت بمنطقة سوف هي قبائل عدوان ، التي ترجع في الأصل إلى عربتدريجيا هيالفتوحات الإسلامية في القرن 11 وصل إلى المنطقة عدة قبائل أخرى نذكر منها بنو هلال الذين حلوا بها في حوالي سنة 1051 م .

[1]:البشير التجاني،مرجع سابق،ص181
[2]:نفس المرجع،ص ص 184،185

في تلك الفترة الزمنية ظهرت بهذه المنطقة عدة أنظمة أساسية للمعيشة و التي تعاقبت تدريجيا هي :

- نظام التنقل (الترحال) كان ينطبق على السكان الرحل الذين كانوا يعتمدون في معيشتهم على الأعشاب و التمور و منتجات الحيوانات (الغنم ، الماعز ، الإبل) .
- نظام شبه الرحل : حي أن سكان المنطقة في فصل الخريف وقت جني التمور يتركون المراعي و يتجهون نحو أغواط النخيل و عندما يتم موسم جني التمور يعدون إلى الاستقرار في الصحراء حيث توجد المراعي و الأعشاب لتغذية المواشي[1] .
- النظام الحضري : و قد تطور بسبب نشاط أساسي و هو زراعة النخيل حيث أن هذا النشاط هو الذي شجع السكان خاصة الشبه الرحل على الاستقرار و الاستيطان ثم التجمع على شكل قبائل تربط بينهم علاقة الدم و النسب حتى تطور إلى النظام العمراني الحديث الذي مازال يجمل بعض الأسماء لعدة مناطق .[2]

لقد سجل وصول المسلمين إلى المنطقة بروز قبيلتين و هما '' الطرود '' و '' العدوانيين '' الذين سيطروا على الجهة إلى غاية مجيء الفرنسيين و ذلك سنة 1872 م و من ثم بدأت الحركات التحريرية ضد المستعمر بحيث ظهر الشيخ المقراني و عبد العزيز بن حداد ثم تبعته مقاومة بشوشة ن تواصلت هذه الانتفاضات إلى غاية 1917 ، أين أعلن الهاشمي بن إبراهيم شيخ الزاوية القادرية الحرب ضد المستعمر.

و من جهة أخرى يجب الإشارة إلى أن المنطقة قد لعبت دورا لوجستيكيا في تزويد الثورة بالأسلحة التي ساعدت على اندلاعها و قد مرت عن طريق وادي سوف في اتجاهات مختلفة من الوطن .

و قد تواصل هذا الدعم في تسليح جيش التحرير في كامل مراحل الثورة إلى غاية تحقيق الاستقلال

أما التطور الإداري لهذه المنطقة فبالعودة إلى الجذور التاريخية للمنطقة فقد كان محتملا أن منطقة سوف كانت تابعة بصفة سطحية إلى تونس من القرن العاشر إلى القرن الثالث عشر.

ففي القرن السادس عشر شكلت منطقة سوف إتحاد مع الجماعة الأحادية و قد كان هذا الإتحاد تابعا لتقرت ، و قد شكلت كذلك قبيلة أولاد سعود جماعة مستقلة في 1865 م ، ثم بعد ذلك قامت بضم الزقم و تغزوت ابتداء من القرن السابع عشر .

---

[1]:عبد الرحمن بن خلدون، **ديوان المبتدأ والخبر من اخبار العرب والبربر**،الطبعة الثالثة،دار الكتاب المصري،مصر،2006،ص 362

[2]:ابراهيم الساسي، **الصروف في أخبار وادي سوف**،الدار التونسية للنشر،تونس،1981،ص83

و لقد دام انقسام منطقة سوف إلى مجموعتين متنافستين حتى سنة 1871 أين تم تقسيم المنطقة إلى ثلاث مشايخ يحكمها قائد واحد ساكن بالواد و لكن تابع دائما إلى تقرت .

1- مشايخ العزايزية .

2 – مشايخ الأعشاش ، أولاد أحمد ، الربا يحة ، فرحات .

3 – مشايخ أولاد سعود.

و في 1877 أصبح هؤلاء الشيوخ خلفا ، مستقلين و مرتبطين ببسكرة .

ثم بعد ذلك و في جانفي 1885م ، تم إنشاء ملحق الواد ، و بموجبه أصبح الشيوخ قياد و يضم هذا الملحق خمس قواعد .

1 – قاعدة قمار – قمرة

2 – قاعدة أولاد سعود بكوينين، ورماس ، تغزوت ، سيدي عون ، الزقم .

3 – قاعدة الدبيلة ، البهيمة .

4 – قاعدة الأعشاش .

5 – قاعدة المصاعبة .

و في سنة 1893 م أعيد ربط الملحق إلى تقرت .و في سنة 1902 م أصبحت منطقة سوف جزءا من إقليم الجنوب و تحديدا بواسطة قانون 24 ديسمبر 1902 م و نظمها مرسوم 14 أوت 1905 م إلى أربع مناطق مقسمة على شكل بلديات مختلطة و آهلة (حضرية ، تحت سيطرة إداريين من المصالح المدنية في الشمال أو ضباط الشؤون الأهلية بالجنوب .

لقد كان سكان منطقة سوف في سنة 1912 مقسمين إلى ستة قبائل :

1 – الأعشاش ، 2 – المصاعبة ، 3 – أولاد سعود ، 4 – الشعابنة ، 5 – الدبيلة – البهيمة ، 6 – قمار – غمرة .الدبيلة و البهيمة قريتين تضم النظام الحضري (نظام الإستقرار) و قد إندمجتا مع بعضيهما سنة 1909 و إرتبطتا بالمصاعبة في 1940 م و كما إندمج كذلك معهم الشعانبة .في 1934 م تم تحويل ملحق الوادي إلى بلدية مختلطة .

تم إلغاء أقاليم الجنوب أثناء تطبيق ،، التشريع الجزائري ،، في 20 سبتمبر 1947 م في ماي 1950 م تم تنصيب إداري مدني و كما أدى تطبيق قانون 10 جانفي 1957 إلى تشكيل منظمة بلدية المناطق الصحراوية (O.C.R.S) و كذلك وزارة الصحراء و التي كانت لها سيطرة مباشرة على كامل الإقليم الصحراوي .

و لقد أسند مرسوم 21 جوان 1957 م سلطة للحكومة العامة للجزائر على الأقاليم القديمة للجنوب و هي نفس السلطة التي حولت إلى الوزير المنتدب لدى رئيس الوزراء بعد ا نحلال وزارة الصحراء.

لقد أنشأ مرسوم 07 أوت 1957 قسمين ساورة و الواحات ثم جزأ قسم الواحات إلى ثلاثة محافظات ، الأغواط – ورقلة – تقرت بحيث تشمل محافظة تقرت كل من منطقة سوف و وادي ريغ .

لقد نص مرسوم 03 ديسمبر 1960 على إنشاء محافظات في القسمين الصحراويين 15 محافظة لاستبدال الدوائر الإدارية 16 بحيث ضم قسم الواحات 09 محافظات و حدود الواد هي حدود الدائرة الإدارية القديمة .و قد قسمت محافظة سوف إلى 16 بلدية ، الواد ، الطريفاوي ، واد العلندة ، حاسي خليفة ، مقران ، الدبيلة ، البهيمة ، الزقم ، سيدي عون ، قمار ، كوينين ، الرقيبة ، البياضة ، نخلة ، الرباح ، ربايعية الجنوبية .

التقسيم الإداري بعد الإستقلال :تم المحافظة على التقسيم القديم الذي أقامته الإدارة الفرنسية بعد الإستقلال و كان ذلك في إنتظار إعادة التقسيم بصفة عامة لكامل التراب الوطني تماشيا مع الوضعية الجديدة ، و لكن مع تعبير رؤساء المجالس الشعبية برؤساء بعثات خاصة إنطلاقا من سنة 1963 السنة التي نصت فيها الجريدة الرسمية إلى تقليص عدد البلديات بالجزائر من 1950 إلى 630 بلدية .

التقسيم الإداري 1974 م :و فيه إرتقت بلدية الوادي إلى مقر دائرة تابعة لولاية بسكرة تضم 05 بلديات و هي : الوادي ، قمار ، الدبيلة ، كوينين ، الرباح .[1]

التقسيم الإداري 1984 م :

و في هذا التقسيم إرتقت دائرة الوادي إلى مقر ولاية تضم 12 دائرة و هي :

[1]: حمي العربي، **تاريخ الواديين**، دار الهدى، الجزائر 2002 ،ص 74

- الوادي و يضم بلديتين
- البياضة و تضم بلدية واحدة
- الدبيلة و تضم بلديتين
- ميه وانسة و تضم بلديتين
- حاسي خليفة و تضم بلديتين
- المغير و يضم 04 بلديات
- المقرن و يضم بلديتين
- الرقيبة و تضم بلديتين
- الرباح و تضم 03 بلديات
- قمار و تضم 03 بلديات

- الطالب العربي و يضم 03 بلديات

و قد بقي هذا التقسيم على حاله إلى يومنا هذا .

يقع المجال المعني بالدراسة (بلدية وادي سوف او مدينة ألف قبة وقبة) وسط ولاية الوادي جنوب الأطلس الصحراوي و هو ينتمي إلى مجموعة واحات وادي سوف التي تحدها تونس من الشرق و وادي ريغ من الغرب و من الشمال شط ملغيغ .

و تعد نقطة اتصال و تبادل بين الشمال و الجنوب بفصل الطرق الوطنية و الولائية المارة بها .

- الطريق الوطني رقم 16 الرابط بين تقرت – الوادي – عنابة .
- الطريق الوطني رقم 48 الرابط بين الوادي – بسكرة.
- الطريق الولائي رقم 403 : الرابط بين الوادي – الرباح
- الطريق الولائي رقم 406 : الرابط بين الوادي – الطريفاوي .

تقع بلدية الوادي في وسط الولاية و تتربع على مساحة 77,2 كلم^2 مشكلة نسبة 0,17 % من مساحة الولاية و 40 % من مساحة الدائرة بمنطقة رملية بحيث بها كثبان يصل إرتفاعها إلى أكثر من 20 متر و يصل إرتفاعها عن مستوى سطح البحر إلى متوسط مقدر بـ 80 م ينخفض كلما إتجهنا من الجنوب نحو الشمال و قد ارتقت إلى مقر ولاية إثر التقسيم الإداري لسنة 1984 م ،و هي محددة بـ :غربا : بلدية وادي العلندة شرقا : بلدية الطريفاوي شمالا : بلدية كوينين و حساني عبد الكريم جنوبا : بلدية البياضة ،وهي بلدية فلاحية بالدرجة الأولى حيث تعتمد على انتاج التمور ،البطاطا،إضافة لبعض النشاطات الصناعية كمواد التنظيف، وهي أيضا قطب سياحي،حيث تتحول في شهر التراث إلى قبلة للسواح لزيارة الأضرحة التاريخية والغيطان والقباب التي تشتهر بها وممارسة هواية التزلج على الرمال.

خريطة رقم: 02)

ولاية الوادي الطبوغرافيا و التقسيم الإداري

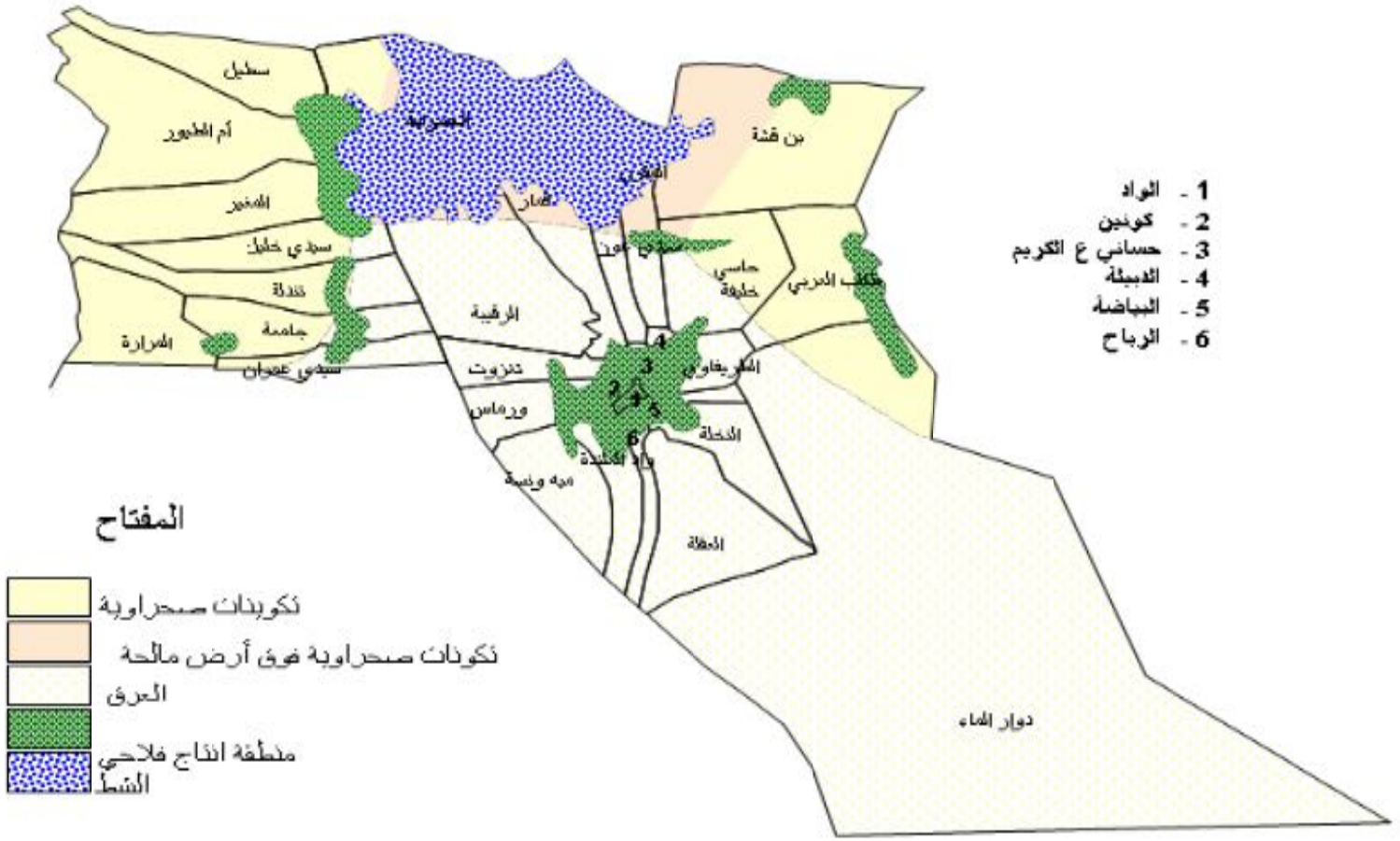

المصدر: ولاية الوادي خريطة التقسيم الإداري

المطلب الثاني:واقع العمل الجمعوي والعمراني ببلدية الوادي:

الفرع الأول:ملامح الحياة الجمعوية:

النسج الاجتماعي للوادي: لمعاينة الحياة الجمعوية عن قرب،توجب معرفة النسيج المجتمعي لبلدية الوادي، والتي تعتبر زيادة عن المزايا الادارية، مركزا مهما في وادي سوف فهي تملك زخما ثقافيا، فتمسك المدينة بعاداتها،قلص من فرص المست عمر في إحداث أية تغييرات جدرية على النمط الاجتماعي للوادي ، فهذا النسيج يتميز بسلطة عشائرية، تليها السلطة الابوية التقليدية ، زيادة على وجود، عدة ثوابت أحكمت سيطرتها على المجتمع السوفي، أبرزها الزاوية التيجانية،والتي تعد مرجعية دينية قائمة، يجتمع حولها العديد من السكان، من خلال ما توفره من دروس قرآنية و وتظاهرات اجتماعية ترسخت فيما بعد كثقافة، إضافة إلى تركيبة الأسرة السوفية الأبوية حيث تسير من طرف قائد واحد واحد وهو الأب،والطبيعة البدوية للسكان كونهم ينحدرون قرى مجاورة لبلدية الوادي،هذه العوامل كلها وضعت نسجا اجتماعيا فريدا في الوادي حيث أثر على البنيان الإجتماعي، من خلال ميزة التجمعات العائلية لمناقشة أهم القضايا، والقرارات الجماعية تجاه السلطات العامة.

العمل الجمعوي في بلدية الوادي:

في فترة الأحادية الحزبية : كان حضور الحركة الجمعوية في الوادي في تلك الفترة محصورا في التعاونيات والمنظمات الجماهيرية التابعة للحزب الواحد كمنظمة شبيبة جبهة التحرير الوطني،زيادة على انحصار العمل الجمعوي في النشاط المسجدي من خلال اللجان الدينية للمساجد والنشاط التربوي كجمعيات أولياء التلاميذ. ففي الفترة بين 1980ـ1فكانت مقسمة8 جمعيات محصورة بين النشاط المسجدي والتربوي وعموما يمكن وصف هذه المرحلة بالمحتشمة وهي كالاتي:

06 لجان مساجد.

01 جمعية أولياء تلاميذ.

01 تعاونية فلاحية للتمور.

في فترة التعددية

أما في فترة التعددية فكانت مقسمة كايلي:

مرحلة الإنطلاق1990ـ1993 وهي مرحلة بعد صدور قانون 31/90 حيث كانت أول جمعية وليدة هذا القانون هي جمعية النمور الرياضية عام 1991 ثم تلتها جمعية سندروس الثقافية بنفس السنة،إضافة إلى جمعية المعاقين حركيا 1993 وبقي المناخ الجمعوي مستقرا.

مرحلة الركود والتوقف 1993 ـ1996 بسبب الانفلات الأمني، لوحظ عزوف تام عن تأسيس الجمعيات إضافة إلى تسليط رقابة شديدة على أعضاء الجمعيات الدينية والخيرية.

جمعية عكاظالاهتمام 1997ـ2000 بعد عودة الهدوء الأمني إلى الوادي شهدت الساحة عودة الجمعيات الى النشاط ،إضافة إلى تأسيس مجموعة من الجمعيات نذكر منها:

- جمعية عكاظ سوف الثقافية للأدب والشعر
- جمعية المستقبل العلمية.
- 03 جمعيات أولياء تلاميذ.
- جمعية سوف الخضراء للبيئة.
- جمعية النور لحماية الغيطان.
- 07 لجان دينية.
- جمعية ايثار لكفالة اليتيم الخيرية.

مرحلة الانفجار الجمعوي 2000ـ2012: وقد شهدت هذه المرحلة عودة قوية للنشاط الجمعوية من خلال التنسيق بين البلديات المجاورة لبلدية الوادي في إطار الجمعيات الولائية،وكذلك لزيادة الوعي الثقافي للأفراد خصوصا بعد الاستفادة من مركز جامعي،مكن من تكوين نخبة في أوساط الطلبة المتأثرين بالتنظيمات الطلابية.

وقد مهدت هذه الظروف الى صعود صاروخي في عدد الجمعيات الثقافية ،والجمعيات الدينية خصوصا ذات النشاط المسجدي زيادة على وجود حالات عدم تجديد إلا أن هذا لم يمنع من تسجيل حضور قوي لمختلف الجمعيات، إضافة إلى ظهور لجان الأحياء ،وجمعيات حماية المستهلك وجمعيات المرأة.

استنادا على المعلومات المستقاة من مصلحة الجمعيات والانتخابات التابعة لمديرية التنظيم والشؤون العامة بولاية الوادي، أثناء فترة التربص التي تم إجرائها من 04 جوان إلى 28 جوان 2012 ،ومن خلال المقابلات التي تم إجرائها مع أهم التشكيلات الجمعوية الفاعلة في بلدية الوادي ، حيث نجد أن الواقع الجمعوي بالوادي ينقسم إلى فئتين: فئة مرتبطة بمكان وزمان محدودين والفئة الثانية لا تخضع لضابط المكان والزمان ،فمن خلال المعلومات المتحصل عليها أثناء التربص تعرفنا على أهم التشكيلات الجمعوية الكائنة والناشطة حسب السيدة مسعي عون مريم مديرة مكتب الجمعيات ببلدية الوادي[1] كالآتي:

الفئة الأولى:- مسجدية

- أولياء تلاميذ
- فنية ثقافية
- رياضية
- لجان أحياء

الفئة الثانية:وتضم الجمعيات المختلفة: وهي ذات نشاطات متنوعة وغير محددة بنمط معين

- الشبابية
- المهنية
- ذوي الاحتياجات الخاصة
- التضامنية
- البيئية

[1]:مقابلة مع السيدة مسعي عون مريم ،مديرة مكتب الجمعيات ببلدية الوادي،يوم 2012/06/10 مكتب الجمعيات على 10:00

- العلمية
- النسوية
- الصحية-السياحية-حماية المستهلك

والجدالوادي01:بين عدد الجمعيات في بلدية الوادي ،بعد القيام بعملية تصفية وعدم احتساب الجمعيات التي لن تقم بعملية التجديد :

الجدول رقم 01 :توزيع الجمعيات المعتمدة في بلدية الوادي

تصنيف الجمعيات حسب النوع		العدد
الفئة الأولى	مسجدية	14
	أولياء التلاميذ	19
	فنية وثقافية	22
	رياضية	24
	لجان أحياء	28
	المجموع	107

المصدر:مكتب الجمعيات البلدي

من خلال الجدول نجد أن الفئة الأولى تضم 107 جمعية ، وهي جمعيات تلجأ اليها السلطات العامة لتنوب عنها في تسيير هذه المجالات خصوصا شؤون الأعياد الوطنية وغيرها من المناسبات،وكما هو ملاحظ فإن لجان الأحياء تعتبر أكثر عدد من غيرها من الأصناف حيث يقدر عددها ب 28 جمعية وهو ما يترجم مدى إدراك السكان بالواقع العمراني وعدم اتكالهم على السلطات المحلية في تسيير شؤون الأحياء ، من خلال تحقيق الأهداف المشرعة قانونا.

أما في المرتبة الثانية فنجد الجمعيات الرياضية والتي تتوزع بين مختلف النشاطات الرياضية وهي كالآتي:

كـــــرة القدم : 10 أندية

كـــــرة اليد:05 أندية

كرة السلة : نادي

الكاراتي : 04 أندية

الشطرنج:04 أندية وسباق الهجن:ناديان

وفي المرتبة الثانية يبين توزيع الجمعيات الثقافية والفنية (22 جمعية) و المتمثلة في الفرق الإنشادية والغنائية والجماعات التوعوية والتي تظهر بشكل جلي في المناسبات الوطنية

والجدول التالي يبين توزيع الجمعيات من الفئة الثانية

الجدول رقم 02 يبين تصنيف الجمعيات من الفئة الثانية المصدر مكتب الجمعيات بلدية الوادي

	الصـــــــــــــــــنف	العدد
	المختلفة	01
	الشبابية	02
	المهنية	04
الفـــــــــئة الثانية	ذوي الاحتياجات الخاصة	03
	السياحية	03
	الخيرية	07
	البيئية	02
	العلمية	02
	النسوية	01
	الصحية	02
	حماية المستهلك	01
	المجموع	28

المصدر:مكتب الجمعيات البلدي

نستخلص من الجدول أن الفئة الثانية لا تستهوي الكثير من المواطنين بدليل العدد القليل والمقدر ب 28 جمعية ،كما نلاحظ أن العمل الخيري هو من يستقطب الكثيرين نحو الفئة الثانية من الجمعيات.

وعموما من الأرقام التي لدينا نستنتج أن الفئة الأولى المقدرة بـ 107 جمعية من 135 جمعية تحوز على نسبة: 25, 79% بينما الفئة الثانية المقدرة بـ 28 جمعية تحوز على نسبة 20.75% وحسب السيد عبد الرزاق قرفي[1] فإن النشاطات الجمعوية التي تجني بالفائدة على منضميها فالفئة الأولى تحظى بتمويل كبير لتغطية نشاطاتها كونها تنوب عن الدولة في تلك المجالات بينما دور الفئة الثانية شبه هامشي.

الفرع الثاني:الواقع العمراني في بلدية الوادي

أولا : النسيج العمراني : مرت الوادي بعملية تطور عمراني شاملة ،وصلت بها في نهاية الأمر إلى محاكاة النموذج الفرنسي في عملية التلاحم العمراني حيث أصبحت الوادي الرباح البياضة أشبة بشبكة عمرانية مترامية الأطراف .

ومن خلال المقابلة التي اجريت مع السيد التجاني محمد الحافظ [2]مدير مكتب الهندسة المعمارية بمديرية السكن والتعمير بولاية الوادي فإن المنطقة عرفت أربعة اشكال من النسيج العمراني وهي

النسيج التقليدي : يظهر هذا الشكل من النسيج في المراكز القديمة التي يعود تاريخ إنشائها إلى ما قبل 1890م ، وهو عبارة عن نموذج للنمط العربي الإسلامي، حيث نجد السكنات تحيط بالمسجد والسوق. كما نلاحظ أن لهذا النسيج خصوصية نابعة من الظروف المناخية من درجة حرارة مرتفعة و زوابع رملية و كذالك من ظروف اجتماعية كالعادات و التقاليد، والمتمثلة في تراص البنايات و تداخلها مما يجعل الكثافة مرتفعة مع أن المساكن لا تتجاوز الطابق الأرضي في أغلب الأحيان أما الطرق فضيقة و ملتوية و متشعبة وذلك لتوفير الظل للمساكن و المارة.

[1]:عبد الرزاق قرفي ،مرجع سابق

[2]:مقابلة مع السيد التجاني محمد الحافظ، مدير مكتب الهندسة المعمارية بميديرية السكن والتعمير بالوادي، مكتب المدير،2013/03/24 على 11:00 الي 12:0

النسيج الاستعماري: وأنشأ من طرف ألمستعمر وميزته أنه ذو وحدات ذات أشكال هندسية محددة و منتظمة تحصر بينها شوارع واسعة، كما يتميز بالانفتاح نحو الخارج

النسيج الفوضوي: و هو عبارة عن السكنات الفردية للخواص و سببه الرئيسي هو طبيعة الملكية العقارية للأراضي المحيطة بالمدينة والتي أغلبها ملك للخواص و لقد ظهر نتيجة التوطن غير القانوني للمساكن، ويشكل نمط شبه شطرنجي متداخل بوحدات سكنية ذات أشكال هندسية منظمة تحصر بينها طرق طويلة مستقيمة و ضيقة.

النسيج المخطط الحديث: ويتمثل في التحصيصات السكنية المخطط لها و الأحياء السكنية الجماعية و وفق مقاييس وطنية معمول بها فكان السكن الجماعي و النصف جماعي، فنجد المساكن تتبعها مساحات حرة مهيأة كما نجد طرق مستقيمة وواسعة منفتحة نحو الخارج مع مواقف للسيارات وكذا كل الشبكات التقنية من ماء، غاز، كهرباء، صرف صحي...

صورة رقم 01 نموذج للنسيج العمراني التقليدي

وكما يظهر من الصورة التواجد الكثيف للقباب وهو ما يصنع منها لوحة فنية جميلة، والغرض من القبة حسب السكان كان لأجل ضمان التبريد كونها كانت مصنوعة من الجبس.إضافة الى عامل الراحة النفسية

صورة رقم 02 النموذج التقيدي من الداخل

الصورة رقم 03 التوسع العمراني الحديث

من الصورة نلمح وجود التصميم الحديث،والذي يرفق بوجود القبة السوفية،حيث تشترط مديرية التعمير في الولاية أثناء منح الرخصة للبناء بوجود القبة في الواجهة الأمامية للمبنى،اضافة إلى بروز الطوابق ،حيث انه في السابق كانت منعدمة ،وقد لجأ السكان إلى البناء العمودي لعدة أسباب منها غلاء العقار،والنصوص التنظيمية التي قيدت من عملية البيع.

وعموما يبقى النسيج العمراني في الوادي،سواء الحديث أو التقليدي وفيا للقباب باعتبارها ممثلة للهوية،حيث بقي نفس النسق ويبرز الاختلاف في المادة المستخدمة في الصنع. حيث كانت بالجبس وحاليا تطورت إلى الاسمنت.

كما انتقلت المدينة من البناء الافقي وتفضيل الأحواش الى البناء العمودي .

الحضيرة السكنية لبلدية الوادي

حالة المساكن: لقد تم تصنيف المساكن إلى ثلاثة أصناف و هي (جيدة ، متوسطة و رديئة) و هذا حسب :حالة البناء – المادة المستعملة في البناء – تاريخ البناء .

أ- البنايات الجيدة : و هي بنايات حديثة مادة بنائها صلبة متكونة من الحديد و الإسمنت بالإضافة إلى بعض المرافق : ماء ، كهرباء ... إلخ ، بالإضافة إلى السكنات في طور الإنجاز .

ب – البنايات المتوسطة : و هي البنايات القديمة نوعا ما و التي يظهر عليها بعض النقائص في الإنجاز كما يضم هذا الصنف مباني تتكون من مواد بناء تقليدية و محلية و البنايات المرممة .

ج- البنايات الرديئة : و تتمثل في المباني القديمة جدا ، حيث تظهر عليها شقوق واضحة على الجدران و مادة بناؤها محلية بحتة ، مثل اللوس و الطرشة و الجبس كما يظهر بها أجزاء منهارة ، كما أنها تفتقر للمرافق الضرورية . وفيما يخص محل الدراسة نجد:

أ- البنايات الجيدة : و هي موجودة خاصة على مستوى حي أول نوفمبر – حي كوثر – حي النور – حي الرمال – حي أول ماي – حي 5 جويلية – حي باب الوادي – حي الصحن – حي الشهداء بالإضافة الى عدة انسجة في كل من حي المنظر الجميل – حي سيدي عبد الله – حي تكسبت – حي القارة – حي 17 أكتوبر.

ب- البنايات المتوسطة : و هي موجودة على مستوى حي النخيل – حي سيدي عبدالله – حي تكسبت – حي القارة – حي منضر الجميل – حي 17 أكتوبر – حي سيدي مستور – حي أولاد أحمد بالإضافة الى حي الأمير عبد القادر و باب الوادي ، الصحن و الشهداء و المناطق المبعثرة بحيث تمثل نسبة معتبرة من بنايات انسجة هذه الأحياء .

ج- البنايات الرديئة : تتمثل خاصة في البنايات الموجودة على مستوى حي الأعشاش و المصاعبة بالإضافة الى بعض البنايات المبعثر ة عبر انسجة بعض الأحياء مثل حي سيدي عبد الله – حي تكسبت – حي القارة . حي الصحن ، باب الوادي .... تمثل هذه البنايات نسبة 3,45 ٪ من مجموع المساكن الموجودة على مستوى مركز البلدية وقد قدر سكان بلدية الوادي في إحصاء السكان والسكن عام 2008 بـ 110174 نسمة ،والجدول الاتي يبين توزيع السكن والسكان بعد تقسيم الوادي إلى 16 قطاعا وكل قطاع يحوي مقاطعات

الجدول رقم 03 توزيع السكان والسكن الخاص بالحضيرة السكنية وفق احصاءات 2008

القطاع	المقاطعة	عدد السكان	عدد المساكن المشغولة	عدد المساكن غير المشغولة
01	009 – 002	9007	915	103
02	017-010	6680	963	79
03	026-018	7441	1114	106
04	032-027	6004	777	103
05	039-033	5000	834	12
06	044-040	4379	633	24
07	054-045	7224	1003	318
08	063-055	8100	1113	95
09	072-064	7908	1134	227
010	081-073	6007	1079	37

11	082ـ089	5904	1064	33
12	090ـ099	8440	1162	29
13	100ـ106	7001	963	100
14	107ـ117	8235	1319	97
15	118ـ127	7841	1060	21
16	128ـ134	5003	521	78
المجموع		110174	15654	2924

المصدر:مديرية السكن ولاية الوادي

ونستنتج من الجدول رقم 03 أن الاسرة السوفية تتميز بمتوسط مجموع أفراد يقدر ب 08 أفراد في الأسرة الواحدة، كما نجد أيضا أن بلدية الوادي من البلديات التي لا تواجه مشكل السكن بحكم عدد المنازل الشاغرة،بغض النظر عن طبيعة المساكن، وبالتالي فإن جل الاهتمام يتوجه نحو المرافق العامة.

المبحث الثاني: نموذج عن العمل الجمعوي في مجال العمران: جمعية رابطة أحياء مدينة الوادي

وفي هذا المبحث سوف نتطرق للعمل الجمعوي عن قرب،حيث سنتناول بالدراسة إحدى الجمعيات التي لها دور بارز في مجال السكن والعمران،بمقر البلدية.

المطلب الأول :التعريف بالجمعية

رابطة أحياء مدينة الوادي،هي جمعية تضم لجان أحياء بلدية الوادي ، تأسست في 21 أفريل 2008 بموجب قانون 31/90 و اعتمدت يوم 25 جوان 2008 ، هي عبارة عن تجمع للجان الاحياء الـ 28 لبلدية الوادي وتعمل على ترقية وتطوير الاحياء السكنية من خلال الحرص على الوقوف على المشاريع التي تمس الأحياء التابعة لها وهذه الأحياء هي:

الصحن1ـ الصحن2ـ الشهداء ـ الامير عبد القادر ـ 19مارس ـ 400مسكن ـ الناظور ـ المنظر الجميل ـ النور ـ القارة الشرقية ـ تكسبت ـ النزلة – الأعشاش ـ سيدي عبد الله ـ 18 فيفري ـ حي الرمال ـ 08 ماي ـ الشط ـ

أولاد احمد 05جويلية – الأصنام سيدي مستور – المصاعبة ـ باب الواد – النجار ـ أم سلمى – 17 أكتوبر ـ القواطين

الفرع الأول:دواعي التأسيس:

في هذا السياق يقول السيد أسامة عبادي عضو بلجنة حي النجار " إن التطورات الاخيرة في الوادي المتمثلة في المشاريع التنموية كتجديد قنوات الصرف ، وبناء السكنات، أجبرتنا على التعاون مع الأحياء المجاورة بهدف اكبر استفادة..."

كما يضيف السيد سعيد حريز رئيس لجنة حي القارة الشرقية" إن حي القارة الشرقية من أبعد الأحياء عن مقر البلدية ونسبة استفادته من التنمية المحلية تعادل 14% من المجموع الكلي مقارنة بالأحياء الاخرى"

أما السيد عبد الغني غميمة رئيس لجنة حي الشهداء فيقول " ان سكان الحي معظمهم من الكفاءات العلمية التي لها دراية بالشأن المحلي،فمن خريجي الهندسة والعلوم السياسية ،والاقتصاد وعدم حصولهم على مناصب عمل... جعلني أفكر بتجميعهم في إطار قانوني للاستفادة من كفائتهم العلمية في تصريف شؤون الحي ."[1]

أما رئيس الرابطة السيد بوزيد بوطي [2] فيقول " إن الرابطة تكونت للدفاع عن المصالح المختلفة للأحياء ، وخاصة في مجال السكن والخدمات العامة كالصحة والترفيه والنقل والصرف الصحي ، إضافة الى كونها مجال حقيقي لتوحيد مطالب السكان في قالب منظم وموحد،نتمكن من خلاله من طرح انشغالاتنا وقد تمكنت الرابطة من ضم جميع الاحياء التي تتألف منها بلدية الوادي بسبب حداثة الفكرة وجدية الطرح..." وبخصوص القانون الأساسي للرابطة يقول السيد بوطي أن الرابطة تسير بميثاق شرفي ،لتوفر جميع اللجان على نفس القانون الأساسي غلا انه يشترط في المكتب المسير فقط أصحاب الشهادات ثم يليهم أصحاب المهن والحرف.وتملك 03 مقرات ببلدية الوادي.

الفرع الثاني:برامج الرابطة:

تعتبر الرابطة تنسيقية بين الأحياء لذا فهي تجتهد في التوفيق بين مطالب قاطني الأحياء السكنية من خلال الوقوف لدى السلطات المحلية على تلبية أهم احتياجات الحي، وعن العلاقة بين اعضاء لجان

[1]:مقابلة مع السيد عبد الغني غميمة رئيس لجنة حي الشهداء،مكتب اللجنة،يوم 2013/04/11 على الساعة 09:30

[2]:مقابلة مع السيد بوطي بوزيد رئيس رابطة أحياء بلدية الوادي ،مكتب الرابطة يوم 2013/04/11 على الساعة 11:20

اللأحياء فيما بينهم يقول السيد مناني الشاذلي منسق الرابطة ونائب الرئيس[1] أن " الرابطة قطعت شوطا كبيرا جدا في هذا المجال ،حيث أن التشاور والمصلحة العامة هما الأساس في تجمع اللجان السكنية،كما أن غياب الميول السياسية لدى افراد اللجان ساهم بقسط كبير في بلورة الأفكار ومن بين أهم الأهداف التي تسعى لها الرابطة نذكر:[2]

1. ضمان توزيع عادل للسكنات والحرص على استفادة أعضاء الجمعية غير المسفيدين على سكنات لائقة.
2. تقديم اقتراحات لشغل المساحات الشاغرة في الأحياء التابعة لها.
3. الحرص على النمط التقليدي في البناء المتمثل في القباب.
4. السعي نحو تكوين مجلس جمعوي محلي .
5. السعي نحو تكريس ديمقراطية المشاركة مع السلطات.
6. السعي على ضمان مرافق ترفيه للاطفال والشيوخ
7. الحفاظ على البيئة.
8. ترقية الأحياء المصنفة كتراث عالمي مثل حي الاعشاش.
9. القضاء على المظاهر السلبية في الأحياء.
10. التنسيق مع السلطات العامة بشكل كبير لتسير الأحياء .
11. تحقيق التنمية المحلية على مسوى الحي.
12. السعي لتحسين صورة المواطن السوفي.

المطلب الثاني:الهيكل التنظيمي للرابطة.

إن الرابطة كتنظيم تعتبر لجنة لجان الأحياء وبالتالي فهيكلها التنظيمي لا يختلف عن أي لجنة حي عادية سوى في استيعابها لعدد هام من الأحياء والشكل التالي يوضح الهيكل الداخلي للرابطة

[1]:مقابلة مع السيد مناني الشاذلي منسق رابطة أحياء الوادي، دار الثقافة الامين العمودي يوم 2013/04/11 على 13:09
[2]:ميثاق رابطة أحياء الوادي

شكل رقم ٥: الهيكل التنظيمي للرابطة

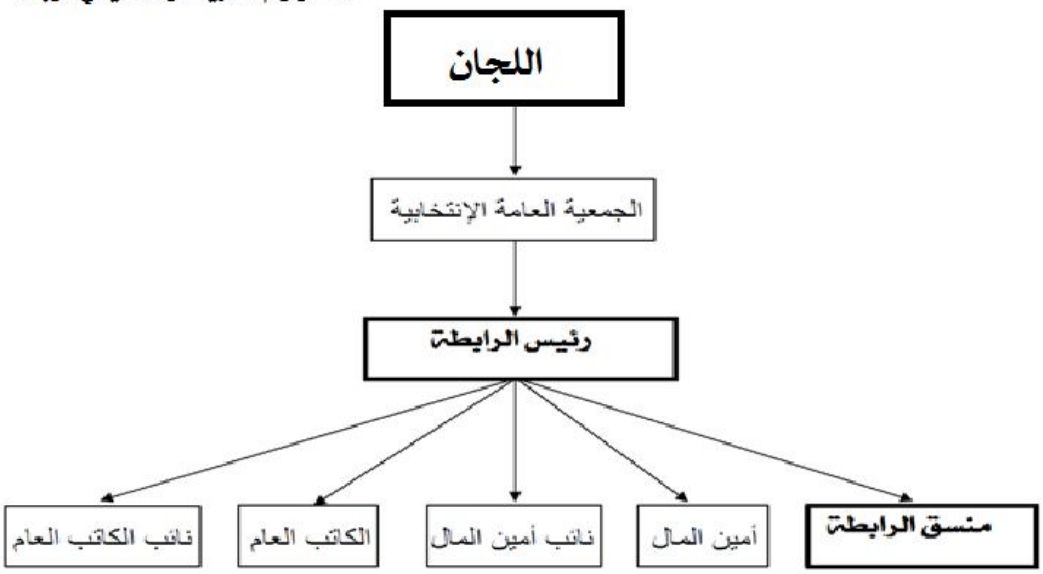

المصدر:مكتب منسق الرابطة

اللجان: و هي القاعدة العامة ،وهي تعوض القاعدة الجماهيرية العامة،حيث تقوم بتلخيص وبلورة مطالب السكّان، من تعديل قنوات الصرف والتدخل لدى مديرية السكن من أجل الظفر بمسكن لائق. والطرقات والملاعب الجوارية.

الجمعية الإنتخابية: وهي مكلفة بالمصادقة على التقريرين المالي والأدبي وهي من حيث القوة بالدرجة الثانية بعد هيئة اللجان وتضم رؤوساء اللجان وتجتمع مرة كل شهر يوم الجمعة بعد صلاة العصر في دار الشباب للمناقشة المفتوحة.

رئيس الرابطة: وهو المكلف بنقل المطالب للسلطات المحلية ، و يحرص على مقابلة المسؤولين ،ويتولى مهام ادارية بحتة ويعمل تحت ادارته:

منسق الرابطة: تم فصل منصب المنسق عن منصب الرئيس بغرض تفادي التداخل وضمان أحسن أداء وتكليف شخص مهمته التنسيق بين اللجان،وهو كمنصب نائب الرئيس ويقوم بالتنسيق بين لجان الأحياء ،ومتابعة النشاطات المحلية والإشراف على التجمعات الجوارية.

أمين المال: وهو المشرف على صندوق الجمعية وتسيير الذي موارده من اشتراكات الأعضاء حيث يتم دفعها شهريا بمبلغ 1500 دج زيادة على الهبات التي يحصلون عليها من المقاولين ورجال الأعمال.

نائب أمين المال: وهو المكلف بإعداد التقارير السنوية وتقدير حجم الاشتراكات.

الكاتب العام: وهو السكرتير والذي يتولى العملية الانتخابية لكل عهدة والمقدرة بـ سنتين إضافة الى تكليفه باعداد جدول النشاطات.

نائب الكاتب العام: ومهمته اعلامية حيث يشترط في هذا المنصب ،مؤهل علمي في الإعلام أو العلوم السياسية..[1]

المبحث الثالث:فاعلية الرابطة تجاه ملف السكن ببلدية الوادي

في هذا المبحث نقوم بدراسة استطلاعية حول الدول الذي تقوم به الرابطة تجاه الملف السكني ببلدية الوادي حيث عرفنا في الاول الواقع السكني والحضيرة السكنية للبلدية وهذا من خلال التعرف عن الطريقة التي تؤدي بها الرابطة دورها تجاه قاطني الأحياء السكنية التابعة لتنظيمها

المطلب الأول :التعامل مع عملية الإسكان

يصرح السيد مناني الشاذلي، حول هذه النقطة ، أن مشاركة الرابطة في إعداد السياسة العمرانية لا تتم بصفة مباشرة، وإنما تتم وفق خطوات مدروسة من قبل مجلس الرابطة.وذلك وفق طبيعة العملية الإسكانية:

خلال عملية انجاز السكنات: يقول السيد جمال منصوري [2]مدير التعمير بالوادي: أن الجمعيات بالجزائر لا تشارك في صناعة القرار،بسبب قضية التمويل الذي تتلقاه من طرف الدولة مما يجعلها تدعم المشاريع دون تحفظ.

أما بالنسبة للرابطة فبحكم تمويلها الذاتي فإنها حسب السيد بوطي تقوم بجلسة استثنائية مع الأعضاء أصحاب الكفاءات وخصوصا، من لهم علاقة بالهندسة المعمارية ، وتقديم تدخلاتهم وملاحظاتهم حول المشاريع السكنية المزمع إنشائها، حيث يروي السيد الصادق بادة [3] رئيس لجنة حي 400 مسكن أ أن السلطات حين لم تأخذ برأي السكان في إنشائه،حيث أوصت المهندس المصري المنياوي* بإعداد تصميم الحي ومراعاة شرط وجود القبة دون مراعاة خصوصية العائلة السوفية من الداخل،فكانت عبارة عن كارثة عمرانية نتجاوب معها لليوم..."

---

[1]:مناني الشاذلي، مرجع سابق

[2]:جمال منصوري،مرجع سابق

[3]:مقابلة مع السيد الصادق بادة،أمين لجنة حي 400 مسكن،مقر اللجنة يوم 2012/03/25 على 11:00

*:مهندس مصري انجز عدة مشاريع بالجزائر.تعتمد طريقتة على المواد البسيطة في البناء

صورة رقم 03 جزء من منزل بحي 400 مسكن ببلدية الوادي

وقد أنشئت الرابطة لجنة من أعضائها لمتابعة هذا الوضع الذي أدى بهجرة معظم سكان الحي نحو مناطق أخرى،وقد قامت بمراسلات للوالي السابق حسان حطاب، ومراسة مديرية السكن ووزارة السكن،وإعداد ندوتين حول ضرورة مراعاة الخصوصية السوفية في الإعمار وهو ما تم أخذه بعين الإعتبار في مشروع 300 مسكن بحي 08 ماي.حيث أعادت الولاية نفس مخطط الـ 400 مسكن ولكن بمساحات واسعة مع الحفاظ على شكل القبة في الواجهة الأمامية.

هناك أيضا تدخل أخر للرابطة حول عملية إنجاز السكنات في حي 19 مارس بالجهة الجنوبية للبلدية، كون الحي يقابل الإقامة الجامعية لحي الشط ، راسلت الرابطة مديرية السكن حول تدعيم الحي السكني بسور وتحويل مدخل الحي حتى لا يتقاطع السكان بقاطني الإقامة حفاظ على التقاليد والعادات (الحشمة). وقد قامت الولاية بإنشاء سور وتحويل مدخل الحي 2010

<u>خلال عملية توزيع السكن</u>:قامت دائرة الوادي خلال الفترة 2003ـ 2011 بتوزيع 1590 سكن ببلدية الوادي المتوزعة على 16 قطاعا سكانيا، حيث استفادت حوالي 199 عائلة من السكنات

الجاهزة في صيغة التساهمي والمرحلي ، وقد ساهمت الرابطة في عملية التوزيع ،حيث استفادت حوالي 90 عائلة من الأسرة التابعة لأحياء المنضمة للرابطة ، ويقول رئيس الرابطة أن جمعيته نسقت مع المصالح المحلية،من خلال الخطوات التالية:

1. جمع ملفات الاستفادة من السكن من طالبي السكن على مستوى أحياء التنسيقية.
2. تكوين طلب جماعي باسم الجمعية لمنح الأعضاء سكنات متجاورة قصد الحفاظ على رابط الجيرة.
3. الوقوف على عملية إنجاز السكنات من خلال ايفاد أعضاء من الجمعية لأماكن البناء.
4. الحضور أثناء عملية التوزيع لضمان الشفافية والحرص على استفادة الأعضاء.

المطلب الثاني:الأفاق المستقبلية في أداء الرابطة:

أعدت الرابطة دراسة استشرافية لبلدية الوادي في عمل مواز للسلطات المحلية حيث تعتمد في مصادرها على أعضائها من أصحاب الكفاءات الذين يشغلون مناصب إدارية هامة إضافة إلى المدرسة الصيفية والتي تكوّن بها أعضائها من ذوي المستوي الجامعي.

حيث تقوم الرابطة بعملية نوعية ولأول مرة في الجنوب، بالتنسيق مع الإدارات العمومية ونشر إحصاءات تقريبية ،عن وضعية السكن والإسكان في الوادي.

وللقيام بالعملية الاستشرافية تلك، تسبقها جملة من الخطوات وهي

1. تقييم النقص الملحوظ من السكن لسنة 2000، فترة الإحصاء الوطني حتى الوقت الحالي
2. تقييم حالة البناء و حصر عدد البنايات الرديئة.
3. اعتبار معدل إشغال المسكن في المستقبل مساويا لـ 06 فرد /المسكن.

حيث تعمل الرابطة على تقييم الاحتياجات اللازمة من السكن على مستوى مجال الدراسة لنصل إلى خلق توازن بين عدد السكان و عدد المساكن و بالتالي فإن الإحتياجات المقدرة سوف تخضع إلى التوجيهات العمرانية المسطرة من طرف الدراسات التي تتحكم في نمو المجمع الحضري السوفي.

و بعد اتضاح الأسباب الرئيسية التي أدت إلى خلق هذا الاختلال في ميدان السكن و هي النمو الديموغرافي، التطور البطيء في مجال إنجاز المساكن، حالة البناء القديم، قلة التخطيط.

و لمعالجة هذا الخلل تحرص الرابطة على تشجيع البناء الفردي وسط هيكل منظم، و السهر على تنفيذ هذه البرامج، و توفير مواد البناء حسب متطلبات المنطقة و بالتالي يمكننا التحكم في النمو العمراني و خلق نسيج عمراني متكامل. والجدول الآتي يبين النتيجة التي توصلت لها الرابطة

الجدول رقم 04 يبين الآفاق السكنية لبلدية الوادي

المركز	الـــــوادي		
الآفاق	عدد السكان	الزيادة السكانية	الاحتياجات السكنية
2004	109693	/////////	272
2010	110174	24391	2924
2015	173988	23904	3984
2025	233826	59808	9973
مجموع	408295	108103	16653

المصدر: مكتب الرابطة

وقد أجريت هذه الدراسة بالتعاون مع مديرية السكن بالوادي ومكتب الدراسات المعمارية الرشاد الموجود في حي النجار.حيث صرح رئيس الرابطة بأن ما يقومون به هو النواة الأولى للحكم الراشد بالبلدية.

خلاصة الفصل

وجدنا في هذا الفصل، ان بلدية الوادي محصلة تراكم تاريخي وثقافي،هذا التراكم أثر على تركيبة الشخصية السوفية،وبدوره أثر على البنية الجمعوية في المدينة ،حيث وجدنا أن العمل الجواري والثقافي ذو الصبغة الدينية يحوزان على اهتمام كبير في المنطقة.

كما وجدنا ان العمل الجمعوي في البلدية كغيره من المناطق الاخرى في الجزائر خاضع لسلطة التمويل،وهو ما يحكم علاقة الحركة الجمعوية في العمران،ولاحظنا أن النسج العمراني في المنطقة خاضع لمجموعة من الشروط تحترم الشخصية المحلية ،وتحمل طابعا مميزا او يعبر عن الهوية كالقبة.

وفي هذا الفصل لاحظنا كيف تقوم جمعية الرابطة الأحياء بنشاطها تجاه الأحياء وكيف تمارس مهامها ،وكيفية تعاملها مع الضوابط القانونية التي تحكم العلاقة بين الجمعيات والدولة،وكيف قامت بإعداد دراسة استشرافية،ترفع الحرج عن الدولة وتسهم في التقدم خطوة نحو تنمية محلية تشاركية،وهو ما يقود نحو الحوكمة المحلية في إشراك المواطن في صنع السياسة العامة.

الخاتمة:

تم إجراء هذه الدراسة حول دور الحركة الجمعوية في السياسة العمرانية في الجزائر- مجال السكن. من خلال اعداد استطلاع عام حول واقع الجمعيات وواقع العمران في الجزائر ثم واقع الجمعيات والسكن ببلدية الوادي خصوصا وقد توصلنا إلى جملة من النتائج ، يتم ايرادها في النقاط التالية:

- أن الجمعية هي اجتماع إرادة الأشخاص تجاه قضية ذات اهتمام مشترك ، هذه الارادات تنتظم في هيكل قانوني،يعتبر شخصا قانونيا في نظر السلطات ، أما الحركة الجمعوية فهي عبارة عن تراكم لمجموعة الأنشطة والنضالات التاريخية التي تقوم بها الجمعيات. وقد تناولت عدة أدبيات مضمون اوالمذهب الذية ،لكنها اتفقت جميعها على أن الغرض منها الصالح العام، كون الجمعية تعمل من أجل تلبية حاجيات المنتسبين إليها من خلال الاستفادة من عدة امتيازات تمنحها السلطات العامة. كما ان نشاط الجمعية منعكس في تسميتها.
- يعتبر العمل الجمعوي التجسيد الميداني لنشاط الجمعية ، وهو يتمثل في جملة الأفعال التي تلتزم بها ،وينفذها أعضاء تنظيم الجمعية ،كتنظيم ملتقيات،إصدار مجلات، القيام بأعمال تطوعية.وهي تصرفات تبين الإيديولوجية والمذهب الذي تسير وفقه الجمعية.
- العمران عملية مستمرة بغرض تحسين وجه الأرض من خلال بناء المساكن، وتحسين المرافق العامة كي يستفيد من أكبر عدد من الناس، وقد فصل ابن خلدون في قضية العمران البشري وأثره على الاجتماع البشري.
- يرتبط بالعمران مجموعة من المفاهيم أبرزها السياسة العمرانية، والتحول العمراني ،فالمفهوم الأول المقصود منه برنامج عمل موجه في إطار زمني ومكاني محدد وبغطاء مالي مدروس وينفذ على مراحل،ويقصد به احلال التنمية بالإقليم المستفيد من هذا البرنامج.اما التحول العمراني فهو تغير في النسيج أو البنيان العمراني للمساكن والمرافق وأشكال البناء بغية مواكبة الظروف الجديدة أو التأقلم مع وضع اقتصادي جديد. والغالب عادة على التحول العمراني هو الانتقال من حالة إلى حالة أحسن منها وأفضل.ويتم وفق ظرف زمني أطول قليلا.وأحسن نموذج هو مدينة دبي.
- إن علاقة الحركة الجمعويةالعمران تحدد وفق أمرين الحاجات الانسانية في المدينة والمشاركة المجتمعية،فالأولى حددت النطاق الفيزيولوجي للحاجات المراد تلبيتها،حيث أن الحاجة تدفع الفرد للتعبير عن رغبته من خلال المطالبة بها والتي لن يتوقف حتى اشباع حاجته منها، اما المشاركة المجتمعية، فهي رغبة الأفراد في تحقيق القيمة المضافة ومنح وجودهم معنى بحيث يمنح حق تمثيل الغالبية لجملة من الممثلين كالمجالس البلدية والجمعيات. لكن الكلاسيكيات

في مجال العمران تحدد مساحة تدخل الجمعيات في مجالي البيئة والسكن. وهذا راجع للاعتبارات القانونية، وماهية الحركة الجمعوية. والتكوين التعليمي لأعضائها.

- في الجزائر الحركة الجمعوية ليست وليدة الاستعمار، بل هي محصلة لجملة من التراكمات،اهمها الشخصية الاجتماعية الجزائرية،و التمسك بالملكية وهو الأمر الذي بلور فيما بعد تركيبة الجمعيات وكان له الأثر في طابعها النضالي، كما عرفت الحركة الجمعوية في الجزائر عدة انتقالات مست وجودها بداية من العهد الاستعماري الذي تميز بتشريعات تمجد الادارة الفرنسية من خلال كبت الجمعيات ذات النزعة الاستقلالية،وهو نفس الامر الذي شاهدته في فترة الحزب الواحد الذي كبح الجمعيات وحصرها في المنظمات الجماهيرية، التي تدين بالولاء والتبعية له وأقصى عدة جمعيات تخالف التوجه الاشتراكي كجمعية العلماء المسلمين الجزائريين وانتهى الامر بانتفاضة أكتوبر 1988 التي افرجت عن عهد جديد للجمعيات سمي بالانفتاح الحرياتي حيث تدعمت الساحة بميلاد العديد من التنظيمات الجمعوية وصولا إلى عهد الاصلاحات وقانون 06/12 الذي قام بغربلة الساحة من جديد .
- يعد العمران في الجزائر اداة لضمان التوازن الجهوي أكثر منه كبرنامج للتنمية حيث أفرزت دراستنا للمخططات العمرانية أن معظم هذه المخططات كانت موجهة لشراء السلم الاجتماعي .فالمخططات المعتمدة منذ الاستقلال كانت ظرفية ولم تثبت نجاعتها حيث سرعان ما يتم تعويضها بمخططات أخرى تحت مسميات ضخمة كالمخطط الثلاثي،الرباعي الخماسي.
- كما أن هامش تدخل الحركة الجمعوية في سياسة العمران الجزائر ضئيل جدا، مقارنة بدول أخرى كالمغرب ،أو فرنسا فالقانون بالجزائر حرر الحركة الجمعوية من عدة قيود إلا انه لا يسمح بانتقاد أو تعديل المخطط العمراني تحت أي ظرف من قبل الجمعيات،وهذا راجع للقدرة المالية الضعيفة للحركة الجمعوية فقد منع قانون 06/12 التمويل الخارجي بحجة ضرب الوحدة الوطنية والمساس بأمن الدولة العام، ومع تمنح الدولة تمويلا دوريا للجمعيات لضمان ولائها ودعمها. ورغم ذلك يبقى دورها الاستشاري واقعا لا مفر منه كونه يثري النقاش ،ويساهم في رفع الحرج عن السلطات العامة.
- تتميز بلدية الوادي بنمطها الاجتماعي والعمراني الخاص، أين تتعامل السلطات المحلية بحرص شديد للحفاظ على هذه السيرورة في مواجهة التحديات المعاصرة ، كما أنها

تمتلك رصيدا حضريا عامة في طريق التطور والتحسن، من خلال عمليات التنمية المتواصلة. بالرغم من الحتميات الطبيعية المتمثلة في جغرافية المنطقة وظاهرة صعود المياه ، والحتميات الاقتصادية،والاجتماعية.

- إن الواقع الجمعوي في الوادي لا يختلف عن غيره في الوطن ،خاصة من حيث تنوع انشطة الجمعيات، فالواقع الحسابي يظهر ان لجان الاحياء والجمعيات الثقافية هما الفئتين النشطتين بالبلدية بغض النظر ، عن الواقع العملي حيث نجد الجمعيات الدينية هي صاحبة الأسبقية التاريخية، وذات النشاط الكثيف.
- اجريت الدراسة الإسطلاعية حول دور الحركة الجمعوية في ملف السكن بالوادي حيث تم التوصل إلى أن لجان الأحياء هي التنظيم الأقرب موضوعيا لمعالجة هذا الملف وقد تم الوقوف على تنسيقية رابطة أحياء الوادي كمحاولة من فئة النخبة معالجة ملف السكن مقلدين النمط الفرنسي في الوقوف مع السلطات المحلية حيث تم نشر فكرة المشاركة الفعالة من خلال استخدام الرابطة لجملة من الاساليب الخاصة في جمع المعلومات والحقائق التفصيلية لحالة السكن في الوادي ومن خلال المقابلات مع ابرز وجوه الرابطة استنتجنا أنها تفادت عقبت التمويل من خلال الاشتراكات الشهرية للأعضاء (28 حي سكني) إضافة إلى تبرعات المتعاطفين مع المشروع الحضري القائم في متابعة ملف السكن والعمران عن كثب وهو ما زاد في ثقل الرابطة وعدم تحفظها حول جل المشاريع القائمة بالوادي.

ومن خلال دراستنا وصلنا لجملة من التوصيات والمقترحات بخصوص السكن والعمران من جهة وبخصوص الحركة الجمعوية من جهة أخرى.

<u>فيما يتعلق بالسكن والعمران:</u>

1. فيما يخص الوادي :ضرورة التأكيد على البناء الأفقي ،من خلال تخصيص مساحات كافية للبناء علما أنه لا تزال هناك مساحة قابلة للبناء تقدر نسبتها بـ: 39% من المساحة الاجمالية.
2. التشديد على الحفاظ على التراث العمراني المتمثل في القباب والأحواش .
3. الحرص على اعداد آلية قانونية تضمن استشارة السكان في كيفية انجاز البناء لتجنب الشكاوى والاحتجاجات أثناء توزيع السكن مع الأخذ بنسبة الاحتياجات الحقيقية.

4. اما بصفة عامة فالعمران في الجزائر يتطلب نقاش موسعا بين المستفيد وبين من سينجز لأن المشاركة بين الفاعلين الرسميين وغير الرسميين خطوة كبير نحو تحقيق الحكم الراشد.

فيما يخص الحركة الجمعوية:

1. إن العدد الهائل للجمعيات في الجزائر ،اصبح يتطلب قدرا اعلى من المسؤولية والمراقبة حيث تقترح جل الجمعيات تخصيص كتابة وزارة بدل من مكتب الجمعيات التابع للداخلية، حتى تتمكن من معالجة هذا الملف المرتبط بقضية حرية التعبير.
2. ضرورة تفعيل المشاركة الجمعوية في صناعة القرار، وليس فقط الاستفادة من أموال الدولة فقط،بل ضرورة حثها على تقديم المشاريع الثرية ،وتفعيل المحاسبة على أعمال الجمعيات مرة كل ستة أشهر.
3. اعادة النظر في قانون الجمعيات، من خلال السماح بجمعيات ذات نشاط عمراني بحت،وعدم حصر النشاط على شرطة العمران فقط.
4. اعادة النظر في قضية التمويل من خلال اليات قانونية صحيحة تضمن الاستقلالية للحركة الجمعوية في إبداء رأيها.
5. الحرص على حضور ممثلي المجتمع المدني والجمعيات الاجتماعات مع اعضاء السلطات المحلية.

ونافلة القول أن تكون هذه الدراسة ،قد ساهمت ولو بالجزء اليسير في توسيع المدارك حول نشاط الحركة الجمعوية في المجال العمراني ،وان الامر لا يقتصر على الفاعلين الرسميين،وان نموذج الوادي أبرز حقيقة اهتمام السكان بمجال العمران من التنظيم المحكم للعمل الجمعوي،والذي ترجم في الميدان،وكل هذا في سبيل التقدم نحو تجسيد الحكم الراشد.

قائمة الأشكال والخرائط والصور

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	جدول يبين الفئة الأولى للجمعيات للوادي	73
02	جدول يبين الفئة الثانية للجمعيات بالوادي	74
03	جدول يبين الحضيرة السكنية لبلدية الوادي	79
04	جدول دراسة استشرافية للرابطة	86

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	التوافق بين البيئة والاحتياجات الإنسانية	21
02	هرم ماسلو للحاجات	21
03	الانسجام بين الحاجات الإنسانية والمشاركة المجتمعية	24
04	أدوار ووظائف لجان الحي	28
05	الهيكل التنظيمي للرابطة	82

قائمة الخرائط

الرقم	عنوان الخريطة	الصفحة
01	موقع خريطة الوادي في الجزائر	62
02	التقسيم الإداري للوادي	69

قائمة الصور

الرقم	عنوان الصورة	الصفحة
01	النسيج العمراني التقليدي	76
02	النسيج العمراني التقليدي من الداخل	76
03	النسيج العمراني الحديث	77
04	صورة لحي 400 مسكن	84

قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق
01	القانون 12/06 المتعلق بالجمعيات
02	القانون 31/90 المتعلق بالجمعيات
03	ميثاق رابطة أحياء الوادي
04	شعار الرابطة
05	القانون الأساسي للجمعيات
06	قائمة وثائق تكوين ملف جمعية
07	دليل المقابلات مع الحركة الجمعوية

ملحق رقم 03

من نحن؟

نحن تنسيقية من أغلب لجان أحياء بلدية الوادي نسعى لضمان الرقي للمدينة ، بأسلوب حضاري،وتضم رابطتنا نخبة من ذوي الشهادات العليا.

هدفنا:

الوصول إلى حكامة حضرية ومدينية بالتعاون مع السلطات المحلية.

ميثاق الرابطة:

1. ضمان توزيع عادل للسكنات والحرص على استفادة أعضاء الجمعية غير المستفيدين على سكنات لائقة.
2. تقديم اقتراحات لشغل المساحات الشاغرة في الأحياء التابعة لها.
3. الحرص على النمط التقليدي في البناء المتمثل في القباب.
4. السعي نحو تكوين مجلس جمعوي محلي
5. السعي نحو تكريس ديمقراطية المشاركة مع السلطات.
6. السعي على ضمان مرافق ترفيه للاطفال والشيوخ
7. الحفاظ على البيئة.
8. ترقية الأحياء المصنفة كتراث عالمي مثل حي الاعشاش.
9. القضاء على المظاهر السلبية في الأحياء.
10. التنسيق مع السلطات العامة بشكل كبير لتسير الأحياء .
11. تحقيق التنمية المحلية على مسوى الحي.
12. السعي لتحسين صورة المواطن السوفي

مكونات ملف تأسيس جمعية محلية

الوثيقة	العدد
* طلب تأسيس	01
* محضر الجمعية العامة التأسيسية يعده محضر قضائي	06
* القائمة الإسمية للمكتب المسير	05
* القائمة الإسمية للأعضاء المؤسسين	05
* القانون الأساسي	05
* شهادة إثبات المقر	02
* شهادات ميلاد لأعضاء المكتب المسير	01
* مستخرج من صحيفة السوابق العدلية رقم 03 لكل الأعضاء المؤسسين	01
* برنامج نشاط الجمعية	02

دليل المقابلات الخاص بالجمعيات:

دارت المقابلات حول المحاور التالية:

المكان:.....

التوقيت:.....

أ- المبحوث:

السن

الوظيفة.

المؤهل الدراسي.

ب- المشاركة.

كيفية الإلتحاق بالعمل الجمعوي .

تاريخ أول مشاركة

الهدف الشخصي من المشاركة في لجنة الحي.

ج-النشاط الجمعوي.

توفر جدول لمواقيت المشاركة في الجمعية.

طبيعة المشاركة.

كيفية التحضير للمشاركة.

نظرة الناس للنشاط الجمعوي.

المشروع الذي تنوي الجمعية تقديمه بخصوص العمران.

د-الدعم المالي

مصادر التمويـــل

مدى تغطيته لتكاليف النشاطات.

مساهمة الأعضاء في التكاليف.

هـ-شبكة العلاقـات

طبيعة العلاقات مع الأعضاء

مكان إنعقاد الاجتماعات.

طبيعة العلاقات مع السلطات المحلية.

أهم المواضيع التي يتم مناقشتها.

العلاقات الناجمة عن العمل الجمعوي.

تقييم عام للعمل الجمعوي.

محاور المقابلة مع السلطات المحلية في الوادي:

الواقع العام للحركة الجمعوية

الهدف من المشاركة الجمعوية.

اساليب المشاركة الجمعوية.

واقع السكن والحضيرة السكنية

التقييم العام للمشاركة الجمعوية الخاصة بلجان الأحياء فيما يتعلق السكن.

مقابلة مع السيد محمد طالبي مدير الحريات والحركة الجمعوية بوزارة الداخلية 28 جانفي 2013 بمكتب المدير:

1. ما هي قراءتكم لواقع العمل الجمعوي بالجزائر؟
2. بعيدا عن الاجراءات القانونية ما هي – حسب رأيكم كإدارة- أبرز التحديات أمام العمل الجمعوي؟
3. هل تستقبلون اقتراحات بخصوص توجيه الحياة الجمعوية من القبل الجمعيات؟
4. في قراءة للقانون الجديد 06/12 ما علاقة هذا القانون بالإصلاحات التي أعلنها رئيس الجمهورية؟
5. تحدث السيد الوزير عن اجراء عملية غربلة للوسط الجمعوي بإقصاء الجمعيات التي تستفيد من دعم الدولة دون أي نشاط يذكر، هل يمكن معرفة أساسيات هذه العملية.؟

مقابلة مع السيدة عائشة باركي رئيسة جمعية اقرأ،يوم 21 جانفي 2013 بمقر الجمعية.ببن عكنون

1. ما هي قراءتكم للواقع الجمعوي للجزائر انطلاقا من كونكم الجمعية الوطنية الأولى من حيث الانتشار؟
2. ما هي وجهة نظركم كجمعية من القانون 06/12 ؟ هل يلبي تطلعاتكم؟
3. يعد التمويل هو جوهر التعديل القانوني الأخير هل يشكل فعلا عائقا في المشاركة واتخاذ القرار؟
4. هل يمكن تصور صيغة لتدخل الحركة الجمعوية في مجال السكن؟
5. كيف تساهم الجمعيات في بناء الحكم الراشد في الجزائر؟

الفهرس

العنوان	الصفحة
مقدمة	01
الفصل الأول: المدخل النظري للدراسة	09
المبحث الأول :ماهية الحركة الجمعوية	11
المطلب الأول:مفهوم الحركة	11
المطلب الثاني : مفهوم الجمعية	11
المبحث الثاني:ماهية السياسة العمرانية	15
المطلب الأول: مفهوم العمران	15
المطلب الثاني :التحول العمراني	17
المطلب الثالث :تحول السياسة العمرانية	18
المبحث الثالث:علاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية	20
المطلب الأول:الحاجات الإنسانية في المدينة	20
المطلب الثاني:المشاركة المجتمعية	22
المطلب الثالث:الضوابط التي تحكم العلاقة بين الجمعيات والسياسة العمرانية	25
خلاصة الفصل الأول	30
الفصل الثاني : واقع الحركة الجمعوية في الجزائر	31
المبحث الأول : التطور التاريخي للحركة الجمعوية	36
المطلب الأول :مرحلة الأحادية الحزبية	36
المطلب الثاني :مرحلة التعددية الحزبية	38
المبحث الثاني :الإطار التشريعي والتنظيمي للحركة الجمعوية	40
المطلب الأول :الإطار التشريعي المتحكم في الحركة الجمعوية	40
المطلب الثاني :الإطار التنظيمي المسير للحركة الجمعوية	44
المبحث الثالث : أشكال الجمعيات ونشاطاتها	46

المطلب الأول : أشكال الجمعيات	46
المطلب الثاني : نشاطات الجمعيات	47
المبحث الرابع: السياسة العمرانية والحركة الجمعوية بالجزائر	49
المطلب الأول : الإطار العام للسياسة العمرانية	49
المطلب الثاني : علاقة الحركة الجمعوية بالسياسة العمرانية	57
خلاصة الفصل الثاني	59
الفصل الثالث : دراسة استطلاعية لدور الحركة الجمعوية في مجال السكن دراسة حالة لبلدية الوادي	60
المبحث الأول : لمحة مونوغرافية لمحل الدراسة	62
المطلب الأول : الإطار الطبيعي والتاريخي للمنطقة	62
المطلب الثاني : واقع العمل الجمعوي والعمراني ببلدية الوادي	70
المبحث الثاني : نموذج عن العمل الجمعوي في مجال السكن : رابطة أحياء مدينة الوادي	80
المطلب الأول : التعريف بالجمعية	80
المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للرابطة	82
المبحث الثالث : فاعلية الرابطة تجاه ملف السكن ببلدية الوادي	83
المطلب الأول : التعامل مع عملية الإسكان	83
المطلب الثاني : الأفاق المستقبلية في أداء الرابطة	85
خلاصة الفصل الثالث	87
الخاتمة	88
قائمة الأشكال والصور	93
قائمة الملاحق	96

تم بحمد اللّه